جامعة الموصل
كلية العلوم الاسلامية

التبعية في ضوء السنة النبوية
-دراسة موضوعية في الكتب الستة-

آلاء بشير رشيد الصفار

رسالة ماجستير
اصول الدين

بإشراف
الأستاذ المساعد
الدكتور ابراهيم صالح السبعاوي

١٤٤٠هـ
٢٠١٩م

التبعية في ضوء السنة النبوية
-دراسة موضوعية في الكتب الستة-

رسالة قُدمت الى مجلس قسم العقيدة والفكر الاسلامي
وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير
في العلوم الاسلامية / تخصص اصول الدين

تقدمت بها

آلاء بشير رشيد الصفار

بإشراف

الأستاذ المساعد

الدكتور ابراهيم صالح السبعاوي

١٤٤٠هـ **٢٠١٩م**

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾

يوسف: ١٠٨

الإهـــداء

إلى من تتوق النفس للقياه شوقا، إلى من كانت بركة حديثه نورا أطل به هذا العمل الى تقاسيم الوجود. إلى الحبيب محمد عليه الصلوات تتلى وسلام من الله غير محدود.

والى والدي الحبيبين الطيبين، بارك الله في عمرهما وأنعم عليهما بموفور الصحة والرضوان، وإلى أحباب قلبي وأزهاري الندية في هذه الحياة، أبنائي؛ هبة ومحمد وعبد الرحمن، وإلى أخي الغالي وأخواتي أطيب إخوة وخير أعوان، وإلى من كانت بسمة بريئة وفرحة وضيئة في لحظات الشدائد والتوهان ...رهف، والى كل من حَنَّ ورَبَّت وأسند بالكلام والجَنان .

إليهم جميعا أهدي هذا الجهد المتواضع

الشكر والامتنان

الحمد لله تعالى مستحق الحمد.

بعد ختام الدراسة في كلية العلوم الإسلامية؛ أتقدم بجزيل الشكر ووافر الامتنان إلى أساتذتي الأفاضل في الكلية بالعموم وكل الطيبين فيها ، واخص أعضاء قسم العقيدة وأصول الدين على كل مابذلوه وقدموه في مسيرتنا العلمية هذه؛ علما وإرشادا واهتماماً ، فلقد لبثنا معهم عمرا .فلهم من الله وافر المثوبة ورفعة المقام وكريم الجزاء. كما وأتقدم بالشكر والثناء الى أستاذي المشرف الكريم الدكتور إبراهيم صالح السبعاوي ، فقد كان طيب النفس معي هيناً ليناً، فجزاه الله كل الخير ووفقه لما يحبه ويرضاه. ثم الشكر موصول الى كل من كان له فضل –بعد الله تعالى – في إتمام هذا الجهد ولو بكلمة أو دعوة صادقة ،أشكرهم جميعا وجزاهم الله الخير وعظيم الإحسان .

ثبت المحتويات

المحتويات	الصفحة
المقدمة	أ–و
تعريف موجز بالكتب الستة	١–٣
الفصل الأول **المباحث المتعلقة بمفهوم التبعية**	
المبحث الأول: تعريفات التبعية	**٤**
المطلب الأول: التبعية في اللغة	**٤**
المطلب الثاني: التبعية في الاصطلاح	**٦**
المطلب الثالث: الألفاظ المقاربة ذات الدلالات المشابهة	**٨**
المبحث الثاني: الألفاظ المباشرة للتبعية واشتقاقاتها	**١١**
المبحث الثالث: أسباب التبعية وأنواعها	**١٧**
المطلب الأول: أسباب التبعية وعوامل التأثير في الآخر	١٧
١–الجهل وعدم الفهم الصحيح	١٧
٢– الغَلبة والانهزام	٢٠
٣– المحبة والخلة	٢٣
٤– المعالجات الوقائية لإشكالات ومفاسد متوقعة	٢٦
المطلب الثاني: عوامل التأثير في التبعية :	٢٨
١–العلم	٢٨
٢–إدراك الحجة الغالبة	٢٩
المطلب الثالث: أنواع التبعية	٢٩
المبحث الرابع :الآثار المترتبة على التبعية ومآلاتها	**٣٥**
المطلب الاول: آثار التبعية	٣٥
١–الآثار المترتبة على المتبوع	٣٥
٢–الآثار المترتبة على التابع	٤٠
المطلب الثاني: مآلات التبعية	٤٤
المبحث الخامس: الجوانب والتصورات الفكرية للتبعية	**٥١**

المحتويات	الصفحة
المطلب الأول: التَمَثّل والالتزام بالمبدأ والاعتقاد الحق رغم المهلكات	٥١
المطلب الثاني: الرمزية الفكرية	٥٥
المطلب الثالث: ابتغاء المنهج الباطل والدعوة الى اتباعهِ	٥٩
المطلب الرابع: الاحتراز من التأثر الفكري	٦١
المطلب الخامس: الاستقلالية الفكرية	٦٦
الفصل الثاني **المباحث التطبيقية لمفهوم التبعية**	
المبحث الأول: التبعية في الاعتقادات	**٦٧**
المطلب الأول: في التوحيد	٦٧
المطلب الثاني: في مسائل القدر	٧٨
المبحث الثاني: التبعية في العبادات والاحكام العملية	**٨١**
المطلب الأول: تشريع الآذان	٨١
المطلب الثاني: ما جاء في النهي عن الصلاة في اوقات مخصوصة	٨٥
المطلب الثالث: في صيام يوم عاشوراء	٨٨
المطلب الرابع: في أعمال الحج	٩٧
المبحث الثالث: التبعية للآباء	**١٠٢**
المطلب الأول: الاعتراف بالتبعية للآباء وإثبات وجودها	١٠٢
المطلب الثاني: التبعية المذمومة للآباء	١٠٦
المطلب الثالث: ضوابط تبعية الآباء وبيان الانتفاع في جانبها الايجابي	١١٣
المبحث الرابع: التبعية في المظاهر الاجتماعية	**١١٧**
المطلب الأول: مظاهر التعظيم الاجتماعي للأشخاص	١١٧
المطلب الثاني: الاستغراق في مظاهر الترف والرفاهية	١٢٦
١-في زخرفة المساجد	١٢٦
٢- في التوسعة المعيشية وزيادة الانفاق الاستهلاكي	١٣٠
المطلب الثالث: الإقبال على الدنيا والتنافس على متاعها	١٣٥
المبحث الخامس : التبعية الأخلاقية	**١٣٨**
المطلب الاول: الدعوة الى محاسن الأخلاق	**١٣٨**

المحتويات	الصفحة
المطلب الثاني: التحذير والنأي عن مساوئ الاخلاق	**١٤٢**
المبحث السادس: التبعية اللغوية	**١٥١**
المطلب الأول: تبعية العرب للهجة قريش	١٥١
المطلب الثاني: تكلم النبي ﷺ بغير العربية	١٥٤
المبحث السابع : التبعية الاقتصادية	**١٦٧**
المطلب الأول: الاستقلال الاقتصادي والنهي عن المسألة	١٦٧
المطلب الثاني: معالجة المشكلات الاقتصادية بحلول ذاتية	١٧٤
المطلب الثالث: محاذير الاقتراض من الآخر وضوابطه	١٧٧
المبحث الثامن: التبعية في الشؤون الإدارية وأحوال الحكم والسلطة	**١٨٢**
المطلب الأول: المعاهدات والأحلاف	١٨٢
المطلب الثاني: تعظيم الحكام والملوك	١٨٨
المطلب الثالث: الشؤون الإدارية والعسكرية للحكم	١٨٩
المطلب الرابع: الدعوة والحث على اتباع الراشدين من الحكام	١٩٣
الخاتمة	٢٠٠-٢٠١
المصادر والمراجع	٢٠٢
Abstract	

الخلاصة

التبعية والاتباع ظاهرة بشرية شائعة في الأزمنة كلها، انعكست مصطلحا في مجالات علمية شتى. ودلالاتُ هذا المفهوم ذات صلة وثيقة بقضية التقليد والتشبه والاستنان والاقتداء وغيرها من الالفاظ المترادفة ، بل هو اوسع نطاقا . كما ان له عوامله وأسبابه التي أفرزته وأثاره ومالاته المترتبة عليه ، وصورة من جملة التصورات والرؤى الفكرية التي بسطتها الاحاديث والاثار الشريفة ، والتي تعرض البحث لها في فصله الاول. أما الفصل الثاني فقد أتى على طائفة اخرى من الاحاديث الشريفة –من خلال الاستقراء والدراسة والتحليل الموضوعي– ووقف على كثير من مظاهر هذا المفهوم وملامحه فيما جاءت به تلك النصوص من تشريعات وأحكام، وما أرشدت اليه بتنظيم علاقة المسلم مع غيره من المخالفين له في العقيدة والفكر، وحتى مع الموافقين ،الامر الذي قد يلزم عنه نوع تبعيةٍ ما، حتى وإن كانت غير مباشرة. أو تبعية مباشرة، وقد توصل البحث الى أن للتبعية وجوهاً كثيرة؛ بين الصالح المحمود منها المندوب اليه، إن كانت تبعية هداية أو تبعية انتماء. وبين المذموم المستقبح ،في شكل من التبعية العمياء، المؤدية الى اختراق منظومة القيم العقدية والأخلاقية الإسلامية، وتفريغ المسلم من انتماءاته وزعزعة الثقة في اصول المنهج الإسلامي والاحتكام الى شريعته .وقد كانت للسنة النبوية معالجات وقائية للحيلولة دون ذلك وبياناً لأصالة التشريع الإسلامي. كما وتضمن البحث طرحا لبعض المسائل الفقهية والعقدية المستفادة .

المقدمة

الحمد لله الذي هدانا لاتباع طريقه بوصيته في قوله :﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١)

الحمد لله الوهاب المنان، أحمده بجميع محامده، وأثني عليه في بادئ الأمر وعائده، على وافر عطائه ورافده، الذي حباني بنعمه، وبث فيّ روح الصبر والمثابرة لأتم هذا البحث على صورته ، وما كان ليتم إلا بفضله وتوفيقه، فله الحمد دائبا، والشكر واصباً، أحمده حمدًا يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه. والصلاة والسلام على أشرف الخلق وأكرمه، المنعوت بأحسن الخُلق وأعظمه وعلى آله وأصحابه وأتباعه.

وبعد.. فقد أوجب الله تعالى على المسلمين تدبر القرآن الكريم وإمعان النظر فيه، من خلال التزود بالعلوم الضرورية لفهمه فهما صحيحا ، ومن ثم تيسير العمل بآياته البينات على الوجه الذي يرضاه المولى (عز وجل). والأمر نفسه ينسحب على السنة النبوية المطهرة ، لأنها المعين الرباني المتمم لما في القران الكريم، وفيهما الحلول التي تلائم كل واقع يعيشه أفراد بني البشر. فالاشتغال –من هذا المنطلق– بالأحاديث النبويات وتحقيق معرفتها من أجَلّ العلوم وأفضل أنواع الخير وآكد القربات، كما أن تفعيل السنة في واقعنا المعاش واستنطاق الأحاديث الشريفة بمثل تلك الأفكار المضمرة في طوايا المتون؛ أمر يقتضيه التجدد المتسارع لأحوال الناس العامة والخاصة وعلى كافة الصُعد. يقول الإمام علي بن المديني (رحمه الله) (٢): التفقه في معاني الحديث نصف العلم ومعرفة الرجال نصف العلم".(٣)

ونتيجة لما سبق ذكره فقد جاد الفكر بموضوع هذا البحث (التبعية في ضوء السنة النبوية – دراسة موضوعية في الكتب الستة –) منطلقاً من البيان البليغ لحديث رسول الله ﷺ: "لتتبعن سنن من كان قبلكم..."ونحن اليوم نعاين ما حذر النبي ﷺ منه في مسار الحياة الاجتماعية والفكرية والسياسية للمسلمين .

---

١) سورة الأنعام ،الاية:١٥٣

٢) علي بن المديني: أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم أبو الحسن بن المديني البصري، أمير المؤمنين بالحديث، صنف وجمع وساد الحفاظ في معرفة العلل، بلغت تصانيفه في الحديث مائتي مصنف، أخرج عنه البخاري ثلاثمائة حديث وثلاثة أحاديث، توفي سنة (٢٣٤هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)،تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م (٤٣/١١)؛ تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ (٧/ ٣٤٩)،

٣) المصدر نفسه (٤٨/١١)

أسباب اختيار موضوع البحث:

موضوع التبعية بدلالاتها الفكرية وغيرها قد ورد جليا في الكثير من سور القرآن الكريم والتي عالجت الأمر وتناولته من وجوه وأحوال عديدة، فحددت أسبابه وحققت أنواعه وملابساته بصورة جلية. ومثل هذا الموضوع أو الظاهرة الجديدة في أشكالها ودلالاتها ، والقديمة في وجودها الإنساني، قد انعكست على معظم نواحي حياة الأمة المحمدية إلى قيام الساعة، فلابد من وروده يقينا في السنة بتفصيلات وإسفار عنه أو كشف لخفاياه، وإن لم يكن بالمباشر في الأحاديث لفظا أو مقصدا معينا قائما بذاته، كما هي واضحةٌ في القران الكريم . فأحاديث كثيرة احتاجت الى قراءات متعددة وزيادة نظر وجهد فكري وبحثي اضافي بعد الجمع والتقصي.

أهمية البحث:

تجسدت أهمية البحث في أن قضية الاتباع قضية أساسية في الدين وواقع الحياة، يقف الناس فيها بين متبع للحق ومتبع لما سواه، وشيء لا ينفك عن جبلة بني البشر هو التفاعل بينهم في الاخلاق والصفات ، بحكم المشاركة والتعايش القائمين على التأثر والتأثير واكتساب البعض عن الآخر. فقليلٌ أنْ ترى من حولك إلا وهو متأثر بالخارج عنه– شخوصا أو افكارا– بتبعية نسبية تختلف من شخص لغيره ومن جماعة لأخرى، وبحسب تقلباتهم، تصعيدا أو انحداراً، جزءاً أو بالكلية، بالفكر أو بالكينونه الحسية.

فجاءت هذه الدراسة طرحا فكريا لقضية حيوية ومعاصرة، بتحليل الأحاديث الشريفة التي تطرقت لإشكالية التبعية للآخر؛ الحادثة منها أو المتداولة المُعاشة، وتلك المستقرأةُ المهيئ تعاطيها في واجهة الحياة إذا ما مورست مسبباتها والطرق المؤدية لها، والتي حملتها الأحاديث بصورة جلية في مواضع، وخفيةٍ في مواضع أخرى. فكان البحث دراسةً موضوعيةً شاملةً لسبعين حديثاً هم أحاديث الباب في نطاق الكتب الستة حصراً.

ولم أجد –بعد البحث والاطلاع– دراسةً أصيلةً عالجت مفهوم التبعية بشموليته؛ بايجابياته وسلبياته على الحياد. ومعظم الدراسات العلمية ومصنفات المتقدمين والمتأخرين، قد ركزت على (مخالفة الكفار والنهي عن مشابهتهم) خاصةً في المسائل العقدية والتشريعية والأخلاقية، دون التطرق بالعمق لبقية المحاور الأصيلة التي يتسم بها هذا الموضوع. فالتبعية في معناها مرافقة لمعنى التقليد والتشبه والانقياد مع أنها تشملهم جميعاً اذا ما التمسنا المعنى الدقيق لكل كلمة . وما بين أيدينا يختلف عن الدراسات المشابهة في الأبعاد الموضوعية وفي المنهجية المتبعة. كما أن معظم تلك الدراسات تتحاشى التقرب في توصيف التبعية بأنها مفهوم محايد لازم في الصلاح دائر حيث يدور وفي المقابل لازم في الضرر والسوء إذا ما دخلت عليه المساوئ .

الدارسات السابقة:

ومن أهم الدراسات التي وجدتها تعالج موضوع التبعية وفيها من الاضافات على هذا الموضوع

أ-التقليد والتبعية وأثرهما في كيان الامة الاسلامية للدكتور ناصر العقل.

ب-التبعية الفكرية في مجال التربية وعلاجها ، أطروحة دكتوراه، خالد بن محمد التويم ، جامعة أم القرى. ومن بين بنود تلك الدراسة: معايير التبعية الفكرية والعوامل الداخلية والخارجية لنشأة التبعية ، وصنف الباحث التبعية الى صنفين مذمومة ومحمودة .فكانت من أشمل الدراسات لهذا الموضوع.

ج-أثر التبعية والتقليد على ثقافة المسلم وسبل مواجهتها ، رسالة ماجستير ،يحيى بن أحمد الريثي، جامعة أم القرى.

د-التبعية في ضوء القران الكريم ، رسالة ماجستير أمينة محمد دلول ،الجامعة الإسلامية في غزة.

هـ-ظاهرة التقليد والتبعية في القران الكريم ، رسالة ماجستير أيضا ، جمال سعد أحمد إبراهيم ، جامعة النجاح الوطنية في نابلس.

وتتلخص أهداف البحث فيما يأتي:

١-التعرف على المنهج النبوي في تحديد مفهوم التبعية والعناية بهذا الموضوع الحيوي إذ إنَّ هذه الشريعة الغراء ما تركت جانبا يهم أمة الإسلام إلا وسنت فيه سننا وآداباً ،ووضعت معالم هداية حين تعاطيه .

٢-الوعي الصحيح والتعامل الامثل في كيفية التواصل مع الآخر والتي تنعكس على بناء شخصية المسلم.

٣-الحاجة الماسة لِلَمِّ شمل هذا الموضوع وتجلية مفهومه، بجمع أحاديثه ودراستها والتعليق عليها في مادة بحثية خاصة. من خلال جمع واستيعاب الأحاديث التي تحمل مظانها وحصر رواياتها وألفاظها في الكتب الستة للوقوف على التوجيهات النبوية في درئها أو التمسك بها. وهو الطريق الصحيح للوقوف على فقه الحديث. وإفادة الباحث والقارئ بمعرفة مناهج الائمة الستة ومذاهبهم في مصنفاتهم .

حدود الرسالة :

حدود الرسالة محصور على الأحاديث التي تم جمعها عن موضوع التبعية في الكتب الستة (صحيح البخاري، وصحيح مسلم، وسنن أبي داود، وسنن الترمذي، وسنن النسائي((المجتبى))، وسنن ابن ماجة). والأحاديث الساندة التي تطلبتها منهجية البحث.

منهجي في الرسالة:

تناولت الدراسة سبعين حديثاً ، عدا المذكورةَ في (مبحث الألفاظ المباشرة)، ضَمَّ الفصل الاول واحداً وعشرين حديثاً، والثاني تسعةَ واربعين حديثاً، موزعة على المباحث حسب موضوعاتها، وتحت تبويبات فرعية في معظمها. تمثلت الدراسة الموضوعية في هذه الرسالة بعد الجرد واستقراء الأحاديث ثم جمع الروايات موضوع الدراسة، كان لكل مبحث فيها أحاديث الباب وبالمنهجية التالية :

١-أتيت بمقدمة يسيرة في بداية كل مبحث تمهد لمضمونه وإمكانية توظيف النصوص الواردة فيه، وقد يستوجب إجلاء المعنى أو التوضيح مقدماتٍ جانبية لبعض المطالب أيضا.

٢-اخترت الرواية النبوية على أساس معيارين اثنين وهي:

أ-الأصحية. فالارتكاز على الروايات الصحيحة تعطي دعماً وثباتاً لفكرة البحث مالو كانت الروايات ضعيفة واهية. والبحث لا يخلو منها.

ب-بقدر تعلقها بالموضوع محل الدراسة في المبحث أو المطلب، وورود الألفاظ الأقرب والأوضح بياناً وملائَمة للمعنى ذي الصلة.

٣-وضعت حديث الباب في بداية المطلب، وقد يتوفر لبعض المطالب حديثين أو أكثر من الكتب الستة ، وخرجت الحديث في حدود الكتب الستة. مع بيان الحكم عليه، وأتيت بغريب الالفاظ ، واسباب ورود الحديث إن وجد.

٤-صدَّرتُ كل مبحث في الرسالة بصفحةٍ تعريفية، ذكرت العدد الكلي لأحاديث الباب وعنوانات المطالب فيه.

٥-ألحقت بمعظم أحاديث الباب روايات ساندة، أو أحاديث مشابهة لها في المضمون، مع شروح يسيرة بقدر ما يحتاجه التوضيح والتفصيل.

٦-أتيت بمتون الأحاديث الساندة دون مسانيدها لتمييزها عن أحاديث الباب وتحاشي الإطالة.

٧-عمدت أولا إلى شروح كتب السنة (الصحيحين والسنن) في بيان وشرح مرادات الاحاديث والمقاصد المتوخاة وبالقدر المتعلق بمادة البحث. وكتب غريب الحديث والرقاق، والتفسير واللغة كذلك وما احتجنا له مما يعضد الرأي وعجزنا عن إيجاده في تلك الشروح وجدناه في الكتب الأخرى الأكثر تخصصاً. وخرجت من تلك الشروح بفقه الحديث وفوائده والكثير من المسائل والاستدلالات المتعلقة بموضوع البحث .

٨-استوجبت بعض المباحث او المطالب شرحا مطولا لبيان المعنى واستيفاء الدلالة من الحديث والبعض الاخر كانت الشروح مقتضة أو مختصرة لانتفاء الغرض. وقد ألجا الى شرح الاحاديث مجملة إن كانت تشير الى المراد مجتمعة.

أما التخريج فقد جرى على النحو التالي:

١-أتيت بمتن حديث الباب بذكر السند كاملا من أوله الى منتهاه ، بعد ترقيمه وإسناده الى من أخرجه من أصحاب الكتب الستة. وقد جعلت هذه الاحاديث بخط مضلل لبيانها وتمييزها.

٢- النسخة المحققة والمعتمدة لصحيح البخاري في البحث كانت في مجلد واحد لا غير. لذا فقد اقتصرت على ايراد رقم الحديث فيه دون ذكر الجزء والصفحة. وهو ما لم يكن مع بقية الكتب الستة.

٣- تمثل نقد الحديث أيضا في بيان حكم العلماء عليه .

٣-عملت على ايراد معظم طرق الحديث الواردة في صحيح البخاري، من أربع أو خمس مواضع على الاقل بذكر رقم الحديث والكتاب والباب الذي ورد فيه، فضلا عن الكتاب والباب للحديث موطن الشاهد.

٤-لأن البحث دراسةٌ موضوعيةٌ؛ لم أُترجم لرواة الحديث إلا بقدر ما يحتاج البيان لذلك.

٥-كان التخريج بالنسبة لاحاديث الباب في حدود الكتب الستة. حديثٌ واحدٌ خرج من هذا النسق وهو: حديث الأتمية لمكارم الاخلاق في الصفحة رقم ١٣٩، وكان ذلك للضرورة كما بينت في موضعه .

٦-اعتمدت في ايراد الحديث عند تخريجه من الكتب الستة على الاسبق وفاةً بين أصحابها ، ومثل ذلك في المصادر الاخرى من خارج الكتب الستة.

٧-ذكرت الحكم على الحديث في غير الصحيحين بنقل أحكام طائفةٍ من أئمة الحديث من المتقدمين ومن خلال أقوالهم في أحوال الرواة. فإن تعذر؛ أتيتُ بما حكم به بعض أهل العلم من المعاصرين.

خطة البحث :

اقتضت مادة البحث أن تتكون هذه الرسالة من فصلين، هما كالتالي:

الفصل الأول: جاء تحت عنوان : المباحث المتعلقة بمفهوم التبعية ، تضمن هذا الفصل خمسةُ مباحث أساسية لهذا المفهوم تحمل العناوين التالية : المبحث الاول :تعريفات التبعية . اللغوية منها والاصطلاحية. والمبحث الثاني: الألفاظ المباشرة للتبعية واشتقاقاتها في الأحاديث النبوية أي تلك الألفاظ والتصريفات اللغوية في النص النبوي وحيثيات استخدامها فيه. والمبحث الثالث اسباب التبعية وانواعها. أما المبحث الرابع فكان في الآثار المترتبة على التبعية ومآلاتها. ليأتي بعدها المبحث الخامس يطرح الجوانب والتصورات الفكرية للتبعية في الآثار والأحاديث الشريفة. وكشف عن الاهتمام النبوي في الجوانب الفكرية والرمزية للتبعية..

أما الفصل الثاني والذي مثل صلب الرسالة ومرتكزها، فقد جاء تحت العنوان: المباحث التطبيقية لمفهوم التبعية. حوى ثمانية مباحث. تناولت في المبحث الأول: التبعية في الجانب العقدي. أما المبحث الثاني فاشتمل الجانب العبادي والأحكام العملية في التبعية والمتعلقة بالشعائر الظاهرة لكل دين إلهي منزل. مع شيء من الاختصار في هذين المبحثين؛ لأن الأحاديث الواردة فيهما لا يحصرها بحث أو تحدها دراسة. وقد حمل المبحث الثالث التبعية للآباء. وعنونت المبحث الرابع: بالتبعية في المظاهر الاجتماعية. وكان المبحث الخامس وهو التبعية الاخلاقية بدون مطالب. فالأخلاق لازمةُ في مناحي الحياة كافة. وأما المبحث السادس في التبعية اللغوية. وجاء المبحث السابع بعنوان : التبعية الاقتصادية. لأختم بالمبحث الثامن والأخير تحت عنوان: التبعية في الشؤون الإدارية وأحوال الحكم والسلطة. ثم أنهيت الرسالة بخاتمة، ذكرت فيها أهم النتائج التي تم التوصل إليها والتوصيات التي خرجت بها فيما يتعلق بموضوع هذه الرسالة. وكان هذا ما قُدّر أن يحمله الوسع ، وما ادعيت استيعابا للموضوع ولا الاخذ بتفصيلاته على الدقة، فمثله يحتاج إلى جهد وأوقات مضاعفة، فكل مبحث فيه يحتمل الكثير من المعاينات في وجوه التبع والاتباع، ويستقبل فوق ما عالجه من الأحاديث، ويستوعب مزيداً من التفصيلات والتوجيهات. هذا وبرغم المكابدة والعناء وتوالي المسؤوليات التي رافقتني طيلة مسيرتي في هذا الجهد العلمي . لكني بفضل الله تعالى ومعونته لم أدخر وسعا أو أختزل جهداً في التحليل والتعليل والرجوع الى المصادر المختلفة في كل ما رأيته يثري الموضوع ؛من كتب المتون والشروح والتفسير والسيرة واللغة والابحاث الحديثة وغيرها، سائلة المولى عز وجل بهذا الجهد الانتفاع بصوابه ،والقبول بين أوساطه. وأن يجعله من القربات اليه وفي خزينة حسناتي يوم العود اليه. وأستغفره تعالى إن ساء فهمي، أو زل قلمي، أو كثر وهمي. فهو حسبي سبحانه وهو يهدي السبيل .

﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾[٤]

٤) سورة البقرة، الاية : ٢٨٦.

تعريف موجز بالكتب الستة

أطلق علماء الحديث على أهم الكتب التي جمعت أحاديث الرسولﷺ بـ (الكتب الستة). نذكرها بحسب تسلسلها في الاسبقية الزمنية، مع بيان أهم الجوانب الهامة في كل كتاب من هذه الكتب الستة:

١-كتاب صحيح البخاري: الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه. يعتبر من أصح الكتب بعد القرآن الكريم ، ومعظم الأحاديث التي جمعت فيه أحاديث صحيحة مؤلفه: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة البخاري (١٩٤-٢٥٦هـ)، ويُكنى بأبو عبد الله، ولد في مدينة بخارى، حيث نشأ فيها يتيماً، وقد بدأ في حفظ الحديث وهو دون سن العاشرة، وعلى مدى ستة عشر عاماً، كان يطوف آخذاً العلم من العلماء والمُحدثين والفقهاء، كان عدد أحاديث صحيحه (٢٥٠٠) حديث تقريباً بدون تكرار، وعدد أحاديثه مع التكرار (٧٥٦٣). وعدد الكتب التي عقدها البخاري في صحيحه (٩٧) كتابًا، بدأها بكتاب بدأ الوحي، وختمها بكتاب التوحيد. وكل كتاب في الصحيح يتضمن أبوابا يذكر فيها البخاري بعض الآيات المناسبة للباب، ويكرر غالبا الحديث الواحد في أكثر من باب ليستخرج منه بعض الأحكام الفقهية، وبعض الفوائد المستنبطة؛ ولذلك قال العلماء: فقه البخاري في تراجمه

٢- كتاب صحيح مسلم: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ مؤلفه: مسلم بن الحجاج القشري النيسابوري، ويُكنى بأبو الحسن. (٢٠٦- ٢٦١هـ) . والذي استغرق معه خمسة عشر سنة في جمعه. لما شب انطلق في طلب الحديث إلى بلاد العراق والحجاز، وكتب الحديث عن أكابر علماء عصره، وبلغ عدد مشايخه ٢٣٥ شيخا، ومن أشهرهم الإمام البخاري، وإسحاق ابن راهويه، والإمام أحمد بن حنبل، وكان ممن رووا عنه الإمام الترمذي، وأبو حاتم الرازي، وغيرهم. في كتابه جمع أسانيد الحديث الواحد وذكر متنه كاملا ورواياته بتفصيل في مكان واحد، مما يُقرِّب الفائدة للمتخصصين في الحديث وحتى تتضح الفوائد الإسنادية في كتابه، فكان كتابه سهل التناول. وعدد أحاديث صحيح مسلم (٣٠٣٣) حديث. بدأ بمقدمة مفيدة، ورتب الأحاديث في أكثر من خمسين كتابًا، تصدرها كتاب الإيمان، وختمها بكتاب التفسير.

٣- كتاب سن ابن ماجه مؤلفه: محمد بن يزيد ين ماجه الربعي القزويني، ماجَهْ: بفتح الجيم وهاء ساكنة، هو لقب والده يزيد، والقَزوِيني نسبة إلى قَزوين، وهي مدينة تقع في الشمال الغربي من طهران عاصمة إيران، وفي شمالها يقع بحر قزوين حافظ كبير ومفسر، (٢٠٩-٢٧٣هـ) وهذا الكتاب يعتبر رابع كتب السنن، والمُتمم للكتب الستة، يوجد في كتاب الإمام ابن ماجه أحاديث ضعيفه ومنكره، وعدد أحاديث سنن ابن ماجه ٤٣٤١ حديثاً، وقد رتبه ابن ماجه على ٣٧ كتابا ومن هذه الأحاديث يوجد عدد ٣٢٠٠ حديث أخرجها مؤلفين الكتب الخمسة، وبقي أحاديث بعدد ١٣٣٩، وهي أحاديث زائدة لا توجد في الكتب الخمسة. وقد بدأ ابن ماجه كتابه السنن بأحاديث في اتباع السنة النبوية وفي الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، ثم ذكر كتاب الطهارة وسننها ثم الصلاة إلى أن ختم كتابه بكتاب الزهد.

٤-كتاب سنن أبي داود هذا عنوانه. مؤلفه : سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير السجستاني، ويُكنى بأبي داود، (٢٠٢- ٢٧٥هـ) وهو من طلاب الإمام البخاري، وعدد أحاديث كتاب السنن لأبي داود (٥٢٧٤) حديثا كما في طبعة المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، هذبه وانتقاه من بين خمسمائة ألف حديث. وأكثر أحاديث كتاب السنن لأبي داود في الأحكام الفقهية، رتبه في أكثر من ٤٠ كتابا، أوله كتاب الطهارة، وآخره كتاب الأدب. استفاد منه الكثير وأما عن مدى ضعف وصحه أحاديثه، فقد قال أبو داود في ذلك: "ذكرت فيه الصحيح، ومايشابهه، ويقاربه، وما كان فيه وهن شديد بينته".

٥-كتاب الجامع الكبير للترمذي، ويسمى سنن الترمذي. مؤلفه: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، الحافظ، العَلَم، الإمام، البارع، مصنف كتاب الجامع، وكتاب العِلل، وغير ذلك، (٢٠٩- ٢٧٩هـ) عَميَ في كبره بعد رحلته وكتابته العلم، وأشهر مشايخِه الامام البخاري، وقد أكثر من الرواية عنه وسؤاله عن علل الأحاديث وأحوال الرواة، وقد شارك البخاري في الرواية عن بعض شيوخه، عدد أحاديث الجامع (٣٩٥٦) حديثا، رتبه الترمذي على الأبواب الفقهية، فبدأه بأبواب الطهارة وختمه بأبواب المناقب، لكنه قام بتمييز الحديث الصحيح من الضعيف، وبين أمر كل حديث صحيح، أو حسن، أو غريب أو منكر. وكذلك ذكر مذاهب الصحابة والتابعين وعلماء الأمصار. وقام باختصار طرق الحديث اختصارا لطيفاً. واهتم بتعليل الحديث وبشكلٍ مفصل، وقيل أن كتابه كاف للمجتهد، مغنٍ للمقتصد.

٦-كتاب سنن النسائي أو السنن الصغرى للنسائي، مختصر من كتاب السنن الكبرى، ويسمى المجتبى. مؤلفه: أحمد بن شعيب بن علي بن سنان النسائي،(٢١٥-٣٠٣هـ) ولد في بلدة نساء، وهي بلدة مشهورة في خرسان، وتوفي في فلسطين بالرملة وقد أثنى عليه الكثر من العلماء والنبغاء. يقول الإمام السيوطي: " كتاب السنن للنسائي أقل الكتب بعد الصحيحين من الأحاديث الضعيف، وأقل في الرجال المجروحين". انتقاه من كتابه السنن الكبرى، وقيل: إن الذي انتقاه هو ابن السني تلميذ النسائي، وهو الراوي لكتاب السنن الصغرى عن النسائي، وعدد الأحاديث والآثار فيه (٥٧٥٨)، وفيه ٥١ كتابا، أولها كتاب الطهارة، وآخرها كتاب الأشربة، وقد سار الإمام النسائي على طريقة علمية دقيقة، فقد جمع بين الفقه وفن الإسناد ، وجمع الأحاديث في موطن واحد والتي تتميز بوحدة السند.

المبحث الأول
تعريفات التبعية

المطلب الأول: التبعية في اللغة

التبعية: مصدر للفعل الثلاثي (تَبع)، والتاء والباء والعين أصل واحد لا يشذ عنه من الباب شيءٌ، وهو التُّلُوُّ والقَفْو. يقال تبِعْتُ فلاناً إذا تَلَوْتَه واتّبعْتَه. وأتْبَعْتُهُ إذا لحِقْتَه. والأصل واحد.[1] وتبع فلان فلاناً بحقه :طالبه به ، وتبعتُ الشيء تبوعا سرت في أثره. وتَبِعْت الْقَوْمَ تَبَعاً وتَباعةً، بِالْفَتْحِ، إذا مَشَيْتَ خَلْفَهُمْ. وأَتْبَعه الشيءَ: جَعَلَهُ لَهُ تَابِعًا، وَقِيلَ: أَتبَعَ الرجلَ سَبَقَهُ فلَحِقَه. وتَبِعَه تَبَعاً واتَّبَعه: مرَّ بِهِ فمضَى مَعَهُ. [2]

فكلمة تبع لها اشتقاقات كثيرة. من العلماء من يفرق بينها في المعنى ومنهم من لا يفرق. قَالَ الْفَرَّاءُ: أَتْبَعَ أَحسن مِنِ اتَّبَع لأَن الاتِّباع أَن يَسِير الرَّجُلُ وأَنت تَسِيرُ وراءَه، فإِذا قُلْتَ أَتْبَعْتُه فكأَنك قَفَوْته. وَقَالَ اللَّيْثُ: تَبِعْت فَلَانًا واتَّبَعْته وأَتْبعْته سَوَاءٌ.[3] ويقول صاحب الكليات : تبع واتبع بمعنى واحد وهو اللحوق.[4] فالأَصل في الِاتِّبَاع: أَن يقفو المتبع أثر المُتَبَع بالسعي فِي طريقه، وذلك تارة بالجسم، نحو تَبِعته في الطريق واتَّبعه فيها. ومنه قوله تعالى :﴿ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ ﴾[5]، وقوله: ﴿ فَأَتْبَعُوهُم مُّشْرِقِينَ ﴾[6]. وتارة بالارتسام والائتمار. فيستعار في الدّين والعقل والفعل. ومن ذلك قوله تعالى:﴿ فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [7]

---

١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.، (١/ ٣٦٣-٣٦٢)

٢) لسان العرب ،محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت ، الطبعة الثالثة - ١٤١٤ هـ (٨/ ٢٧)

٣) المصدر نفسه: (٨/ ٢٨).

٤) الكليات، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، تحقيق : عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت، ص٣٥

٥) سورة طه، الآية: ٧٨

٦) سورة الشعراء، الآية :٦٠

٧) سورة البقرة، الاية: ٣٨

﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ ٱلْعَذَابَ ﴾[1] ويقال اتبع الامام: حذا حذوه والتابع: ما يتبع غيره. وهو بمعنى الظل سمي به لأنه تبع الشمس حيث زالت، والتُّبع الكثير الإتباع[2] فيكون المتبوع سابقا والتابع لاحقا ومنها جاء لفظ (التابعين) [3] لأنهم اقتفَوْا أثر مَن سبقهم، وساروا على طريقتهم.

وتعطي معنى الموافقة أيضاً.[4]والنصرة ﴿ ثُمَّ لَا تَجِدُواْ لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِۦ تَبِيعًا ﴾[5] وهو ما يقابل الأصل. والموالاة: هو يتابع بين الأعمال: يوالي بينها. صام صوما متتابعا.[6] ومن ثم فنخرج بمفهوم التبعية الذي هو مصدر صناعي[7] إلى دلالات ثلاث[8]:

---

١) سورة البقرة ، الاية: ١٦٦

٢) المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: ٥٠٢هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤١٢هـ، ص١٦٢.؛ ينظر: عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الالفاظ، شهاب الدين بن يوسف بن مسعود الحلبي، تحقيق: محمد باسل عيون السود، الطبعة :الاولى،١٤٠٧هـ-١٩٨٧م؛ نزهة الاعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، جمال الدين أبو الفرج بن الجوزي (٥٩٧هـ)، تحقيق :محمد عبد الكريم كاظم الراضي ،مؤسسة الرسالة ،لبنان – بيروت ،الطبعة :الاولى ،١٤٠٤هـ-١٩٨٤م ص٨٥ ؛ لسان العرب، لابن منظور (٨/ ٢٨).

٣) التابعي: هو من لقي صحابيا مسلما، ومات على الإسلام. نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عصام الصبابطي – عماد السيد، دار الحديث – القاهرة، الطبعة: الخامسة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م (٤/ ٧٢٤)

٤) المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية ص٧٢،

٥) سورة الاسراء ، الآية ، ٦٩

٦) أساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمرو ،الزمخشري جار الله (المتوفي :٥٣٨هـ)،تحقيق :محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيوت-لبنان ، الطبعة : الاولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م، (١/٨٩-)٩٠

٧) المصدر الصناعي؛ -وهو قياسي- ويطلق على:" كل لفظ "جامد أو مشتق، اسم أو غير اسم" زيد في آخره حرفان، هما: ياء مشددة، بعدها تاء تأنيث مربوطة؛ ليصير بعد زيادة الحرفين اسمًا دالًا على معنى مجرد لم يكن يدل عليه قبل الزيادة. وهذا المعنى المجرد الجديد هو مجموعة الصفات الخاصة بذلك اللفظ، مثل كلمة: إنسان؛ فإنها اسم، معناه الأصلي: المخلوق الناطق المفكر، أما المصدر الصناعي منها (إنسانية) فيدل على مجموعة الصفات المختلفة التي يختص بها الإنسان كالحلم ،الرحمة ، الخير" . النحو الوافي، عباس حسن (المتوفى: ١٣٩٨هـ) ، دار المعارف، الطبعة : الخامسة عشرة ، (٣/ ١٨٦) بتصرف

٨) عوائد التقليد وعقبات التجديد، عبد الجليل الكور، الموقع الالكتروني لجريدة هسبريس ،٣١اغسطس ٢٠١٠ https://www.hespress.com/opinions/23167.html،

١-التبعية في دلالاتها تتعارض مع "الأصالة" بما هي "مُبادَرةٌ" إلى الفعل وبالفعل، مبادرة تجعله أصليّا وأصيلا) لأنها كيفية في الفعل والسلوك تقوم على متابعة الغير في قوله وفعله

٢-تمثل نهجاً يصح أو يَصلُح أن يُحتذَى ويُتَّبع. ليس فقط حذو النعل بالنعل، كما يُقال، بل كما يُحكَم تقييد الشيء بحبل- وهو ما يُسمَّى "الأعراف" و"التقاليد" المتبعة كسنة او تراث. مما يجعل ٱسم "ٱلتقليد" يدل، في آن واحد، على فعل المتابعة والِاحتذاء والملازمة. وهذا المعنى يتعارض مع معنى "المُجاوزة" بما هي "ابتداعٌ يتجاوز أصلا ما" أو "إحداثُ أصلٍ ما"، أي مع ما صار يُسمَّى "الحداثة"

٣- أنه العمل على حفظ وتكرار ما هو قائم سلفًا أو سائد واقعًا وهذا ما يُسمَّى "النَّقْل" و"الِانتحال"، وهو المعنى الذي يتعارض مع الِابتكار والتجديد والإبداع فالعلاقة القائمة بين هذه المعاني الثلاثة من التبعية فيما يتعلق بثلاثة أنماط مُتباينة ومُتمايِزة من واقع الفعل البشري

المطلب الثاني: التبعية في الاصطلاح:

موضوع التبعية أو الإتباع يتناوله أكثر من تخصص علمي، ولم يرد في مصطلح واحد. فقد وجدنا أهل الفقه تناولوه من الزاوية التي تخصهم، وأهل الاجتماع تناولوه من الزاوية التي تخصهم. وحضوره بارز في الإسقاطات السياسية والاقتصادية المعاصرة. كُلًا تناوله من زاوية مختلفة عن الآخر .والإتباع من الناحية الفقهية ليس له محل في موضوع الدراسة هنا ،ومن أراده فله الرجوع إلى مظانّه في كتب أصول الفقه.

أما الذي يهمّ الدراسة، فهوما يتناول التبعية بمفهومها العام الشامل لمناحي مختلفة من حياة الفرد، إن كانت اجتماعية أو فكرية وما الى ذلك، ومنها الاقتباس من الآخر المخالف وحتى الموافق، ودراستها في جوانبها الايجابية أو السلبية، كالتأكيد على الاستقلال الذاتي وعدم الاعتماد على الآخرين. من بين تلك المفاهيم أيضاً؛ ما يختص بالعادات والقيم والسلوكيات التي يتوارثها جيل عن جيل أو أمة عن أمة. وجوانب أخرى مختلفة نستوضحها في الصفحات القادمة. نعود لبيان اصطلاحات التبعية ضمن علومها :

فهو عند المحدثين: أَن يَتَّبِعَ الرجل ما جاء عن النبي ﷺ وعن أصحابه، ثم هو من بعد مخير في التابعين". [1] أو هو الاقتداء والتأسي بالنبي في الاعتقادات والأقوال والأفعال والتروك بعمل مثل

١) مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني، أبو داؤد سليمان بن الأشعث بن اسحاق الأزدي السجستاني (٢٧٥هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة بن تيمية، مصر، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، (ص: ٣٦٨)

عمله على الوجه الذي عمله النبي ﷺ من إيجاب أو ندب أو إباحة أو كراهة مع توفر القصد والإرادة في ذلك.[١]

وعند الأصوليين، فالاتباع: هو ما ثبت عليه حجة.[٢] وعند طائفة منهم يطلق عليه مسمى التقليد، دون تفريق بينهما[٣] وإجمالا هو: "العمل بالدليل من كتاب أو سنة أو إجماع وغيرها من الأدلة ".[٤]

ومعناها في السياسة الدولية: "سيطرة سياسيَّة تملكها دولة قويّة على دولة أخرى تابعة ".[٥] " أو أنّها الحالة التي تحكم العلاقات بين حضارتين أو أمتين بحيث تصنع أحداهما الفعل أو التغيير، فينتقل أثره إلى الأخرى عن طريق المحاكاة والتقليد أو التأثر السلبي والايجابي، فتكون الأولى متبوعاً والثانية تابعة، بحيث تشبه العلاقة بينهما العلاقة بين النجوم والكواكب الذي تدور في أفلاكها "(٦).

وأما في علم الاجتماع، فلم أجد لهذه المفردة تعريفا مباشرا. والمفهوم المتداول والمعبر عنها فيه: (التقليد) ويعني: " شكلاً من أشكال التعلم الاجتماعي الذي يؤدي إلى تطور التقاليد وفي النهاية

---

١)حقوق النبي بين الإجلال والإخلال، صالح بن فوزان الفوزان محمد الراوي، محمد صفوت نور الدين:، الطبعة الاولى ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م ، ص١٠١-١٠٢

٢) جامع بيان العلم وفضله أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م(٢/ ٩٩٣)وينظر (٩٨٧/٢)

٣) ينظر التلخيص في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ) تحقيق: عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية – بيروت (٤٢٩/٣-٤٣٠)؛ المنخول من تعليقات الاصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: الدكتور محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر- بيروت لبنان، دار الفكر دمشق – سورية، الطبعة: الثالثة، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م؛ الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)،تحقيق: ج١: محمد بن عبد الرحمن الشقير، ج٢: سعد بن عبد الله آل حميد ج٣: هشام بن إسماعيل الصيني، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية،الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، (٣/ ٣١٥)

٤) "التقليد في الشريعة الإسلامية" ، رسالة ماجستير ، عبد الله عمر الشنقيطي ، جامعة الملك عبد العزيز ، ١٤٠٠هـ- ص١٨

٥) معجم اللغة العربية المعاصرة ، أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م ،(١/ ٢٨٢)

٦) الغرب وصناعة التبعية ،موسى الفقي . الحلقة (١) مقالة في الموقع الالكتروني ايوان ليبيا ٢٥ابريل ٢٠١٦

الحضارة. كما يسمح بنقل المعلومات (السلوكيات و العادات وغيرها) بين الأفراد وانتقالها إلى الأجيال دون الحاجة إلى النقل الوراثي.[١]

مما سبق يتبين أنّ معظم تلك الاصطلاحات قائمة على معانيها اللغوية (الاقتداء والتقليد ، صوري ام ذهني، عن قصد ام عن غير قصد. لذا يمكن الوصول إلى تعريف اصطلاحي عام للتبعية: وهو انقياد الإنسان لغيره، سواءً كان ذلك استناداً إلى بينة صحيحة أو بدونها. [٢]

أو هو كما خلصت اليه الباحثة: علاقة اقتباس جزئي أو مماثلة كلية متنوعة الطيف، بتأثير من الآخر؛ منهجا أو فكرة أو سلوكا متداولا عند المؤثر أمة أو فردا بما يمثله ، يتعاطاه المتأثر طوعاً أو كراهيةً بحسب شدة التأثر ووفق المعطيات الزمانية والمكانية المتكيف معها.

المطلب الثالث: الألفاظ المقاربة ذات الدلالات المشابهة :

نجد كثيرا من الكلمات والألفاظ تعطي معنى الإتباع والتبعية ولها الدلالات والابعاد المعنوية ذاتها .وذكرت كتب اللغة المختصة بمسالة الترادف ل(تبع)عدة الفاظ ترادفها في المعنى بعضها ترادف جزئي وبعضها ترادف كلي، ومنها :إِتْتَمَّ، إِحْتَذَى ، إِقْتَدَى ، إِقْتَفَى، تَأَسَّى ، تَبَنَّى ، تَتَبَّعَ ، تَشَبَّهَ ، تَعَقَّبَ ، تَلاَ ، تَمَثَّلَ ، حَذَا ، سَنّ ، لَحِقَ ، وَلِيَ ، تَلَى ، لَحِقَ

جاء في قاموس المترادفات :" تبع تبعاً، تلا تُلُواً، وليه ،أثره اقتفى ، اقتصه ، امتثل طريقه ، ركب هواه ، سنَّ، تابع ، شايعه:- آراءه في الدين او العلم او نحوهما "[٣]

ومما يرادفها أيضا كما جاء في نجعة الرائد "يقال: حذوت حذو فلان ، ونحوت نحوه وتلوت تِلوه ، وقصدت قصده ، واخذت إخذه ، واقتديت بسيرته ، وسلكت طريقته ، واقتفيت إثره، واهتديت بهديه .....الخ" [٤]

سنتطرق إلى بعض هذه الألفاظ التي اعطت دلالات الاتباع من خلال استبانة معانيها:

١-الأسوة: وتأتي هذه الكلمة بمعنى القدوة. ائتَسى به : اقتدى به واتبعه .والأسوة كالقدوة والقدوة، وهي الحالة التي يكون الإنسان عليها في اتباع غيره إن حسنا وإن قبيحا، وإن سارّا وإن ضارّا،

---

١) الموقع الالكتروني :ويكبيديا الرابط https://ar.wikipedia.org/wikiK،

٢) التبعية في ضوء القرآن الكريم –دراسة موضوعية– ، أمينة محمد دلول، رسالة ماجستير ، الجامعة الاسلامية في غزة ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م، ص٤

٣) قاموس المترادفات والمتجانسات ،رفائيل نخلة اليسوعي ، المطبعة الكاثوليكية –بيروت ،١٩٧٥، ص٢٣

٤) نجعه الرائد وشرعة الوارد في المترادف والمتوارد لإبراهيم اليازجي ، مكتبة بيروت – لبنان، الطبعة :١٩٨٥، ١٩٨٥: ص٣٠٧ –٣٠٨

ولهذا قال تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾[1]، فوصفها بالحسنة، ومما ذكره الزمخشري عند الآية السابقة " :أسوة حسنة :(أي قدوة، وهو المؤتسي)[2]

٢- الاقتداء : وتأتي بمعنى اتباع الأثر والعمل بالمثل، واقتدى فلان بفلان: فعل مثل فعله تشبها به. وفي التنزيل العزيز : ﴿ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ﴾ [3][4] . ذكر البقاعي عند الآية:﴿ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴾ [5] مقتدون أي: أي مستنون، أي: راكبون سنن طريقهم لازمون له .[6]

٣- الاقتفاء: وتأتي هذه الكلمة بمعنى إتباع الشيء. قفوت أثره واقتفيته: تبعت قفاه، والاقتفاء اتباع القفا، ويكن ذلك عن الاغتياب وتتبع المعايب، وقفيته جعلته خلفه، قال تعالى :

﴿ وَقَفَّيْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ بِٱلرُّسُلِ ﴾[7][8] . قال الألوسي: "ولا تقف ولا تتبع، وأصل معنى قفا: اتبع قفاه، قفاه، ثم استعمل في مطلق الاتباع وصار حقيقة فيه".(٩) وقال البن منظور: " وَقفاه قَفْوًا وُقُفوّاً واقْتفاه وَتَقفَّاه: تبعه. قال الأَخفش: فيقول تعالَى: وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ، أَي ؛لا تتَّبِع ما لا تَعلم".[10]

٤-الاهتداء: وترد كلمة الاهتداء بمعنى إتباع المنهج والسير على الطريقة .قال الطبري" :وقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ﴾ [11]

---

١) سورة الأحزاب، الآية : ٢١

٢) ينظر: المغرب في ترتيب المعرب، آصر بن عبد السيد أبي المكارم بن علي برهان الدين الخوارزمي، (ت ٦١٠هـ)، دار الكتاب العربي، د.ط، د.ت، ص: ٢٦؛المفردات في غريب القرآن، للأصفهاني، ص: ٧٦.

٣) سورة الانعام ، الآية :٩٠

٤) المعجم الوسيط (٢/ ٧٢٠)؛ ينظر:جامع البيان، للطبري (١١/ ٥٢٠)

٥) سورة الزخرف ، الآية ٢٣

٦) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ،برهان الدين أبو حسن إبراهيم بن عمر البقاعي ت٨٠٩هتحقيق :عبد .الرزاق غالب المهدي، الطبعة الأولى، بيروت - لبنان :دار الكتب العلمية ١٤١٥ هـ -١٩٩٥م .(٢٠/٧)

٧) سورة البقرة، الآية :٨٧

٨) المفردات في غريب القرآن ، للاصفهاني (ص: ٦٨٠)

٩) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبدالله الحسيني الألوسي (ت (ت ١٢٧٠هـ)، تحقيق: علي عبدالباري عطية، دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ (٨/ ٧٠)

١٠) لسان العرب لابن منظور(١٥/ ١٩٤)

١١) سورة الزخرف، الآية :٢٢

وإنا على آثار آبائنا فيما كانوا عليه من دينهم مهتدون، يعني: لهم متبعون على منهاجهم.[١]

٥- التقليد: المحاكاة والإتباع من غير تفكير، فالمقلد يحاكي من يقلده، ويفعل مثل فعله من غير تفكير ولا نظر ولا تأمل. وفلانا اتبعه فيما يقول أو يفعل من غير حجة ولا دليل. و(التقاليد) هي: العادات المتوارثة التي يقلد فيها الخلف السلف مفردها تقليد.[٢]لكن لفظ "التقليد"، في الحقيقة، مُجمَلٌ في معناه الذي لا يتبيَّن إلا بعد التفصيل بإزالة التباسه وكشف غموضه، وبالتالي تحديد مضمونه الدلالي في تعدُّده وتداخُله.

٦- التُّلُو: تأتي بمعنى الاتباع .تَلَاهُ: تبعه متابعة . وذلك يكون تارة بالجسم وتارة بالاقتداء في الحكم، ومصدره: تُلُوٌّ وتُلْوٌ، وتارة بالقراءة وتدبّر المعنى، ومصدره: تِلَاوَة ﴿ وَٱلْقَمَرِ إِذَا تَلَىٰهَا ﴾ [٣]، أراد به هاهنا الإتباع على سبيل الاقتداء والمرتبة.﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ ﴾[٤]، أي: يقتدي به يعمل بموجب قوله تعالى:﴿ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ﴾[٥][٦]

٧-الطاعة : وتأتي بمعنى الانقياد .قال الراغب الأصفهاني: "الطوع الانقياد ويضاده الكره قال عزّ وجل:﴿ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِىَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ ﴾ [٧]﴿ وَلَهُۥٓ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾ .[٨] والطاعة مثله لكن أكثر ما تقال في الائتمار لما أمر والارتسام فيما رسم .[٩]

---

١) جامع البيان في تأويل القرآن/ محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الآملي، أبو جعفر الطبري(ت ٣١٠هـ)، تحقيق : أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م (٢١/ ٥٨٥)

٢) المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) ،دار الدعوة (٢/ ٧٥٤)

٣) سورة الشمس ، الآية :٢

٤) سورة هود، الآية ١٧

٥) سورة آل عمران، الآية ١١٣

٦) المفردات في غريب القرآن، للأصفهاني (ص: ١٦٧)

٧) سورة فصلت ، الآية :١١

٨) سورة آل عمران، الآية: ٨٣

٩) المفردات في غريب القرآن، للأصفهاني (ص: ٥٢٩)

المبحث الثاني

الألفاظ المباشرة للتبعية واشتقاقاتها

بعد البحث والاستقراء تبين أن هذه المفردة (تبعية) لم ترد في روايات الكتب والمصنفات الحديثية مُباشِرة وبهذه الصيغة النَحوية التي يتناولها البحث. وانما حوت كثيرٌ من الروايات على أصول واشتقاقات الكلمة بالصيغ الفعلية أو المصدرية. ووجدنا أن دلالات هذه الصيغ قد انصبت على المفهوم العام للكلمة، ولم تختص بجانب محدد أو مجال مخصوص. ولم تحمل معاني عميقة لها. بل ربما جاءت بنوع من الإبهام والغموض عن المعنى القريب .لذا وبعد حصر تلك الألفاظ ألحقت تحت كل مفردة أحاديث نبوية والمعنى المحتوى الذي تدلل عليه تمثيلاً لا على سبيل الحصر، وهذه الصيغ المباشرة الي وردت في الكتب الستة ليست معدودة ضمن أحاديث الباب لمادة الدراسة :

تبعا :

قال الامام البخاري: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ، فِي عَشَرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺمِنْهُمْ أَبُو قَتَادَةَ، قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: فَلِمَ؟ فَوَاللَّهِ مَا كُنْتَ بِأَكْثَرِنَا لَهُ **تَبَعًا** وَلَا أَقْدَمِنَا لَهُ صُحْبَةً....الحديث) [1] ودلت على كثر المجالسة والملازمة

---

١) أخرجه البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري (المتوفي ٢٥٦)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار ابن الهيثم ، القاهرة ،الطبعة :الاولى ،١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م. في كتاب الاذان، باب: سنة الجلوس في التشهد برقم(٨٢٨)؛ وابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ،عادل مرشد، محمَّد كامل قره بللي، عَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م ،في كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، باب :اتمام الصلاة (١/ ٣٣٧) برقم (١٠٦١) بلفظ: تبعة ؛ أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)،تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد،: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت ، في كتاب الصلاة ، باب استفتاح الصلاة ، (١/ ١٩٤) برقم (٧٣٠) واللفظ له؛ والترمذي ، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) تحقيق :أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣) الثانية،١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م، في باب: ما جاء في وصف الصلاة (٢/ ١٠٥) برقم (٣٠٤) باختلاف يسير وقال: حديث حسن صحيح؛ والنسائي في المجتبى ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب،الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .أخرجه مختصرا في كتاب التطبيق، باب: الاعتدال في الركوع (٢/ ١٨٧)رقم (١٠٣٩) وبطرق اخرى نحوه.

تبع :

قال الامام مسلم : (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي الْفَزَارِيَّ، عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ صَائِمًا؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: أَنَا، قَالَ: فَمَنْ **تَبِعَ** مِنْكُمُ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ :أَنَا قَالَ: فَمَن أَطْعَمَ مِنْكُمُ اليومَ مِسْكِينًا؟ قالَ أبو بَكْرٍ ﷺ: أنا، قالَ: فمَن عادَ مِنْكُمُ اليومَ مَرِيضًا؟ قالَ أبو بَكْرٍ ﷺ: أنا، فقالَ رَسولُ اللهِ ما اجْتَمَعْنَ في امْرِئٍ، إلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ).[1] ودلت على شهود الجنازة أو السير في أثرها.

قال الامام الترمذي: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَارُونَ العَبْدِيِّ، قَالَ: كُنَّا نَأْتِي أَبَا سَعِيدٍ، فَيَقُولُ: مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ النَّاسَ لَكُمْ **تَبَعٌ**، وَإِنَّ رِجَالًا يَأْتُونَكُمْ مِنْ أَقْطَارِ الأَرَضِينَ يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ، فَإِذَا أَتَوْكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْرًا). [2] سائرون على طريقتكم وسنتكم

أُتبع :

قال الامام بن ماجة: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَأَحْرَمْنَا بِالْحَجِّ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ: اجْعَلُوا حِجَّتَكُمْ، عُمْرَةً. فَقَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَحْرَمْنَا بِالْحَجِّ، فَكَيْفَ نَجْعَلُهَا عُمْرَةً؟ قَالَ: انْظُرُوا مَا آمُرُكُمْ بِهِ، فَافْعَلُوا. فَرَدُّوا عَلَيْهِ الْقَوْلَ، فَغَضِبَ فَانْطَلَقَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ

---

١) صحيح مسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت في كتاب الزكاة، باب : من جمع الصدقة وأعمال البر (٢/ ٧١٣) برقم (١٠٢٨)، وفي كتاب فضائل الصحابة ، باب : من فضائل ابي بكر الصديق ﷺ (٤/ ١٨٥٧) بنفس الرقم.

٢) أخرجه ابن ماجه في أبواب السنة، باب: الوصاة بطلبة العلم (١/ ١٦٧) برقم (٢٤٩)؛ والترمذي في ابواب العلم ، باب: ما جاء في الاستيصاء بمن يطلب العلم (٥/ ٣٠) برقم (٢٦٥٠) واللفظ له، وقال: قال علي: قال يحيى بن سعيدٍ: كان شعبةُ يُضَعِّفُ أبا هارون العَبْدِيَّ، قَالَ يحيى بن سعيد: مَا زَالَ ابْنُ عَوْنٍ يَرْوِي عَنْ أَبِي هَارُونَ العَبْدِيِّ حَتَّى مَاتَ . وقال في الحديث بعده (٢٦٥١) : هذا حديث لا نعرفه الا من حديث ابي هارون عن أبي سعيد ؛ وقال الحاكم في المستدرك، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)،تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ (١/ ١٦٤) برقم(٢٩٨) قال: لا يعلم له علة فلهذا الحديث طرق يجمعها أهل الحديث، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد ،و أبو هارون ممن سكتوا عنه. ووافقه الذهبي. ينظر ميزان الاعتدال (٣/ ١٧٣) فقد جرحه أهل الشأن في الجرح والتعديل .

غَضْبَانَ، فَرَأَتِ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَتْ: مَنْ أَغْضَبَكَ؟ أَغْضَبَهُ اللَّهُ قَالَ: وَمَا لِي لَا أَغْضَبُ، وَأَنَا آمُرُ أَمْرًا، فَلَا **أُتْبَعُ**).[1] الانقياد والطاعة

أتتبع :

قال الامام البخاري: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ رَأَى بِلَالًا يُؤَذِّنُ فَجَعَلْتُ **أَتَتَبَّعُ** فَاهُ هَهُنَا وَهَهُنَا بِالْأَذَانِ) [2] المتابعة بالنظر اليه

تُتبع:

قال الامام البخاري: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ. قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِى الْعَطَاءَ فَأَقُولُ أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّى فَقَالَ :خُذْهُ، إِذَا جَاءكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَىْءٌ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلاَ سَائِلٍ، فَخُذْهُ، وَمَا لاَ فَلاَ **تُتْبِعْهُ** نَفْسَكَ).[3] المطالبة به .

يتَّبع :

قال الامام البخاري: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺهَذِهِ الْآيَةَ ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ

---

١) أخرجه ابن ماجه في كتاب المناسك ، باب فسخ الحج (٤/ ١٩٧) برقم (٢٩٨٢)؛ وأحمد في المسند ،، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ (٣٠/ ٤٨٧) رقم(١٨٥٢٣)، وسماع أبي بكر بن عياش من أبي إسحاق –وهو عمرو بن عبد الله السبيعي– ليس بذاك القوي فيما ذكره ابن أبي حاتم عن أبيه في "العلل"، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس =

٢) أخرجه البخاري في كتاب الآذان، باب: هل يتتبَّع المؤذن فاه هَهنا وههنا برقم (٦٣٤) ؛ ومسلم في، كتاب الصلاة ، باب :سترة المصلي (١/ ٣٦٠)برقم (٥٠٣) ؛ وابو داود ،كتاب الصلاة ، باب : المؤذن يستدير في آذانه (١/ ١٤٣)برقم (٥٢٠)؛ والنسائي في كتاب الزينة ،باب : اتخاذ القباب الحمر (٨/ ٢٢٠)رقم (٥٣٧٨).

٣) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة ، باب : من أعطاه الله شيئاً من غير مسألة ولا اشراف نفس {وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ } الذاريات: ١٩برقم (١٤٧٣) ، وكتاب الأحكام ،باب :رزق الحكام والعاملين عليها برقم (٧١٦٣) و٧١٦٤)؛ ومسلم في كتاب الزكاة ،باب: إباحة الأخذ لمن أعطي من غير مسالة ولا اشراف نفس (٢/ ٧٢٣)برقم (١٠٤٥) والنسائي في الزكاة، باب من آتاه الله مالاً من غير مسألة (٥/ ١٠٣)رقم(٢٦٠٥) من طرق

إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾[1] قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا رَأَيْتِ الَّذِينَ **يَتَّبِعُونَ** مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكِ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَاحذَرُوهُم) [2] القصد والتحري

يَتْبع:

قال الامام مسلم: (حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَمِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **يَتْبَعُ** الدَّجَّالَ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ، سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ*).[3] بمعنى اللحاق والطاعة.

قال الامام أبو داؤد: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: رَأَى رَجُلًا يَتْبَعُ حَمَامَةً فَقَالَ: شَيْطَانٌ **يَتْبَعُ** شَيطانةً). [4] اللحاق

يَتّبع:

قال الامام أبو داؤد: (حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ، وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ، لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنِ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ **يَتَّبِعُ** اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفضَحْهُ فِي بَيْتِهِ).[5] التربص والتجسس.

---

١) سورة آل عمران، الاية : ٧

٢) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، تفسير آل عمران برقم (٤٥٤٧)؛ ومسلم في كتاب العلم ، باب : النهي عن اتباع متشابه القرآن (٤/ ٢٠٥٣) برقم (٢٦٦٥) ؛ وابو داود كتاب السنة ، باب: النهي عن الجدال واتباع المتشابه من القرآن (٤/ ١٩٨) برقم (٤٥٩٨)؛ والترمذي في تفسير سورة ال عمران (٥/ ٢٢٣)برقم (٢٩٩٤)

* الطيلس والطيلسان والجمع طيالس وطيالسة، ضرب من الأكسية السود. لسان العرب لابن منظور (٦/ ١٢٥). بتصرف

٣) أخرجه مسلم في كتاب الفتن واشراط الساعة ، باب : في بقية من احاديث الدجال (٤/ ٢٢٦٦)برقم (٢٩٤٤) لم يأت هذا الحديث في الكتب الستة الاعند مسلم، وهو من احاديث الدجال المبثوثة فيها.

٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب الادب، باب: اللعب بالحمام (٤/ ٦٩٢) رقم (٣٧٦٤)؛ وأبو داود في كتاب الادب، باب في اللعب بالحمام (٤/ ٢٨٥) برقم (٤٩٤٠) واللفظ له. أخرجه ابن عدي في ترجمة شريك من الكامل وجعله من حديث عائشة، ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ١٩). وقد حسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢١٢/٣).

٥) أخرجه ابو داؤد في كتاب الادب ، باب: في الغيبة (٤/ ٢٧٠)برقم (٤٨٨٠) ؛ وله شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أخرجه الترمذي في ابواب البر والصلة ،باب: ماجاء في تعظيم المؤمن (٤/ ٣٧٨)برقم (٢٠٣٢) ، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الحسين بن واقِدٍ، وَرَوَى إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ السَّمَرْقَنْدِيُّ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، نَحْوَهُ، وَرُوِي عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ، عن النبي ﷺ نحو هذا

تتبع :

قال الامام البخاري: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ: أَتَيْنَا الْيَشْكُرِيَّ فِي رَهْطٍ مِنْ بَنِي لَيْثٍ، فَقَالَ: مَنِ الْقَوْمُ؟ قُلْنَا: بَنُو لَيْثٍ، أَتَيْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: فِتْنَةٌ وَشَرٌّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَعْدَ هَذَا الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ: «يَا حُذَيْفَةُ، تَعَلَّمْ كِتَابَ اللَّهِ وَاتَّبِعْ مَا فِيهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَعْدَ هَذَا الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ: «هُدْنَةٌ عَلَى دَخَنٍ، وَجَمَاعَةٌ عَلَى أَقْذَاءٍ، فِيهَا – أَوْ فِيهِمْ – قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْهُدْنَةُ عَلَى الدَّخَنِ مَا هِيَ؟ قَالَ: لَا تَرْجِعُ قُلُوبُ أَقْوَامٍ عَلَى الَّذِي كَانَتْ عَلَيْهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: فِتْنَةٌ عَمْيَاءُ، صَمَّاءُ، عَلَيْهَا دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ النَّارِ، فَإِنْ تَمُتْ يَا حُذَيْفَةُ وَأَنْتَ عَاضٌّ عَلَى جِذْلٍ، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ **تَتَّبِعَ** أَحَدًا مِنْهُم).[1] الوقوع في الفتنة العمياء

اتباع :

قال الامام البخاري: (حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الأَشْعَثِ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ أَمَرَنَا **بِاتِّبَاعِ** الْجَنَائِزِ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَإِجَابَةِ لدَّاعِى، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ، وَرَدِّ السَّلاَمِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ. وَنَهَانَا عَنْ آنِيَةِ الْفِضَّةِ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ، وَالْحَرِيرِ، وَالدِّيبَاجِ، وَالْقَسِّيِّ، وَالإِسْتَبْرَقِ).[2]

---

١) أخرجه البخاري في كتاب المناقب باب علامات النبوة في الاسلام برقم (٣٦٠٦)وكتاب الفتن ،باب: كيف الامر اذا لم تكن جماعة رقم (٧٠٨٤)؛ ومسلم في الإمارة باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن (٣/ ١٤٧٥)رقم(١٨٤٧)؛ وابن ماجة في كتاب الفتن ،باب: العزلة (١٢٢/٥) برقم (٣٩٨١) ؛ وأبو داؤد في كتاب الفتن والملاحم باب: ذكر الفتن ودلائلها (٤/ ٩٦) برقم (٤٢٤٦) واللفظ له. والحديث ورد بروايات كثيرة .

٢) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز ، باب: الأمر باتباع الجنائز رقم (٥٦٣٥) . وفي عشر ابواب اخرى في صحيحه؛ ومسلم في كتاب اللباس والزينة ،باب: تحريم استعمال اناء الذهب والفضة (٣/ ١٦٣) برقم (٢٠٦٦)؛ وله شاهد من حديث ابي هريرة برواية الزهري في سنن أبي داؤد ،كتاب الادب ،باب: في العطاس (٤/ ٣٠٧)برقم (٥٠٣٠).

تابع :

قال الامام البخاري: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِىُّﷺ:مَا مِنَ الأَنْبِيَاءِ نَبِىٌّ إِلاَّ أُعْطِىَ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِى أُوتِيتُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَىَّ فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ **تَابِعًا** يَوْمَ الْقِيَامَةِ).[1] المؤمنون به ﷺ السائرون على نهجه الملتزمون غرزه.

١) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب ،كيف نزول الوحي وأول ما نزل برقم (٤٩٨١) ؛ وفي كتاب الاعتصام، باب قول النبيﷺ :بعثت بجوامع الكلم برقم (٧٢٧٤)؛ ومسلم في كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ (١/ ١٣٤) رقم (١٥٢).

المبحث الثالث

أسباب التبعية وأنواعها

المطلب الأول: أسباب التبعية وعوامل التأثير في الآخر

إن البشر على مختلف طبائعهم وعلى مجمل الحوادث التي تحيط بهم لا يختلفون في مدى تعاطيهم مع تلك الحوادث؛ من شدة ورخاوة في الصدود، أو الاتباع لمجرياتها ومحركيها. ولذلك فعوامل وأسباب التبعية هي نفسها قديما وحديثا على العموم الغالب، مع وجود أسباب أخرى استحدثتها متغيرات الزمن ومعطيات البيئة المحيطة، والتواصل الأوسع والأشمل بين الأفراد والجماعات. ومن خلال ذلك نتعرض لبعض تلك الأسباب مع أقرب صورة تجسد مفهومها من خلال الأحاديث النبوية الشريفة وهي كالتالي: *

١-الجهل وعدم الفهم الصحيح

آثار الجهل وقلة الوعي لا تخفى على المتفحص بأحوال المتشربين به، وهو مُتكأ التبعية العمياء للآخر وهو مفسدة الأفراد والمجتمعات. فعندما يطال الجهل أهم نواحي حياة الناس وهو الجهل في حقيقة الاعتقاد ومضامين الايمان والعبادات والتشريعات الموصلة إليه؛ يصبح الانسان تبعا لكل ما هبّ ودبّ مما يُلقى قبالته من اعتقادات او ما ورثه من سالفيه الماضين. فعندما ينتشر الجهل، ينتشر التقليد

وجاءت آيات الذكر الحكيم تبرز نماذج من تلك الصور فتحكي ماكان من نبأ قوم إبراهيم وأنهم كانوا في جهل عن الاعتقاد الصحيح ،الجأهم الى إتباع معتقدات آبائهم وأجدادهم .حين برروا ذلك بقولهم: ﴿ قَالُواْ بَلۡ وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا كَذَٰلِكَ يَفۡعَلُونَ ﴾[1] أي: نحن نفعل ذلك اقتدَاء بهم، واتِباعًا لِمنهاجهم. [2]

وفي آية أخرى يقول الله عز وجل على لسان غيرهم: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلۡ نَتَّبِعُ مَآ أَلۡفَيۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ ﴾[3].وهذه صورة عامة متكررة في كل الأزمان حين يُنبذ التشريع الإلهي جهلا وإتباعا للموروث والمبتدع من القوانين الوضعية " التي تَحلّ مَحلّ التشريع الإلهي في الحُكم بين الناس، في دينهم وأعراضهم وأنفسهم وأموالهم.

---

* أفدت في بعض تلك الاسباب من: ظاهرة التبعية والتقليد في القرآن الكريم ، اطروحة دكتوراه ، جمال سعد ابراهيم مقدمة لجامعة النجاح الوطنية في نابلس ،٢٠١٠م.

١) سورة الشعراء ، الآية :٧٤

٢) جامع البيان للطبري (١٩/ ٣٦٢)

٣) سورة البقرة ، الآية :١٧٠

كدعوى أن تفضيل الذكَر على الأنثى في الميراث ليس بإنصاف، وأنهما يلزم استواؤهما في الميراث، وكدَعْوى أن تعدُّد الزوجات ظلم، ونحو ذلك ".[1]

وقد عاب النبي ﷺعلى قومه أن يأسروا أنفسهم للتقاليد الموروثة، دون تفكر منهم في مدى صلاحها أو فسادها، ودعاهم إلى تحرير عقولهم من أسر الإتباع الأعمى وعصبية التقاليد التي لا تقوم على شيء من أساس الفكر والمنطق.[2]

ووجدت في السنة ما يشير الى هذا السبب :

١-قال الامام البخاري : **(حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِى أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الخدريﷺ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ-وَهْوَ يَقْسِمُ قَسْمًا أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ - وَهْوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِى تَمِيمٍ - فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ. فَقَالَ: وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ. فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِى فِيهِ، فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ. فَقَالَ «دَعْهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا، يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَءُونَ الْقرآن لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَىْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَىْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّهِ - وَهْوَ قِدْحُهُ - فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَىْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُذَذِهِ فَلاَ يُوجَدُ فِيهِ شَىْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ).**[3]

فأصحاب هذا الرجل ممن أتوا بعده والمتجددين على مدى التاريخ الاسلامي؛ هم اتباعه واشباهه الذين يحملون جهلا فكريا ردوا به ما كان من الدين الحنيف، أو فسروه بمنظور قاصر مغلوط واقتصروا على ظاهره من الشعائر والعبادات التي تهون وتُحقر ما دونها ليكون لهم ملاذاً يقنعون بصحة منهجهم ،فهم أخذوا أنفسهم بقراءة القرآن، ولم يتفقهوا فيه، ولم يعرفوا مقاصده فكان من جهلهم وذلك الشطط الفكري أن قالوا في القرآن بغير علم ففسقوا وكفروا وقتلوا من هم أخوةُ

---

١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى : ١٣٩٣هـ)، دار الفكر، بيروت – لبنان،١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م (٣/ ٢٦٠)

٢) فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة ،محّمد سَعيد رَمضان البوطي، دار الفكر – دمشق ، الطبعة الخامسة والعشرون – ١٤٢٦ هـ (ص: ٧٥)

٣) أخرجه البخاري في كتاب المناقب ،باب : علامات النبوة في الاسلام برقم (٣٦١٠)، وفي تسعة كتب أخرى من صحيحه بألفاظ متقاربة ؛ومسلم في كتاب الزكاة ، باب :ذكر الخوارج وصفاتهم (٢/٧٤٤) رقم ١٠٦٤) وأبو داود في كتاب السّنة ،باب: في قتال الخوارج (٤/ ٢٤٣)رقم (٤٧٦٤) .

الدين، وتركوا غيرهم من أهل الاوثان والشرك كما وصفهم النبيﷺ "وإنما أنذر أنه سيكون ذلك في الزمان المستقبل وقد كان كما قالﷺ."[1]

يقول ابن الجوزي في كشفه على أن الجهل سبب الضلال وسبب لاتباع الضالين : "فلو أن هذا الرجل وفق لعلم أنه لا رأي فوق رأي رسول الله ﷺ، ولكنه وأصحابه ردوا على الرسول ﷺ فعله وحاربوا عليا ﷺ؛ يزعمون أنه أخطأ في تحكيمه. وإذا ظن الإنسان من هؤلاء أنه أتقى من رسول الله ﷺوأعلم من علي ابن أبي طالب لم يبق معه حديث وعلى هذا كثير من العوام يعتقدون الشيء الخطأ من العلم الذي لم يتشاغلوا به فلا يقدر العالم أن يردهم عنه وسببه اقتناعهم بآرائهم وإعجابهم بها فينبغي ألا ينزعج العالم إذا ردوا عليه فقد جرى لهذا مع رسول الله ﷺما يسلي وفي هذه القصة تنبيه على شرف العلم لأن هؤلاء اشتغلوا بالتعبد عن العلم. [2]

وفي حادثة أخرى كما جاء في حديث أنس بن مالكﷺ مرفوعا

٢- قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ أَبِى حُمَيْدٍ الطَّوِيلُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ جَاءَ ثَلاَثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النبيﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النبيﷺ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا فَقَالُوا وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النبيﷺ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَ أَحَدُهُمْ أَمَّا أَنَا فإني أُصَلِّى اللَّيْلَ أَبَدًا. وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلاَ أُفْطِرُ. وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلاَ أَتَزَوَّجُ أَبَدًا. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ فَقَالَ «أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا أَمَا وَاللَّهِ إِنِّى لأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّى أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّى وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّى.)** [3]

فقد أراد بعض الصحابة من باب الحرص على الخير أن يحدثوا عملاً في الإسلام، بأن يحرموا على أنفسهم بعض ما أحل الله من نساء وطعام ونوم، ظنًا منهم أن في ذلك زيادة قربى لله تعالى، ولم يعلموا أنه لا تجوز الزيادة في الشرع بما لم يأمر به، وقد مثلت هذه الافعال صورة الرهابنية والتبتل التي ابتدعها النصارى في شرعهم وأتخذوها مسلكهم في عبادة الله(عز وجل) ظناً خاطئاً أنها القربى الحقيقية لبلوغ محبته ورضاه، " فشددوا على أنفسهم وحملوها على

---

١) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ (٥/ ٣٣٥)

٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين البواب ، دار الوطن – الرياض ،١٤١٨هـ . ١٩٩٧م (٣/ ١١٩)

٣) أخرجه البخاري في كتاب النكاح باب الترغيب في النكاح رقم (٥٠٦٣)؛ ومسلم في كتاب النكاح ،باب :استحباب النكاح لمن تاقت نفسه اليه (٢/ ١٠٢٠) رقم (١٤٠١)؛ والنسائي في كتاب النكاح ،باب : النهي عن التبتل (٦/ ٦٠)رقم (٣٢١٧).

المشقات في الامتناع من المطعم والمشرب والنكاح والتعلق بالكهوف والصوامع " [1] **ذكرها الله** تعالى في قوله ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ﴾[2]

ومع أن أولئك الرهط لم يروموا تقليد النصارى أو التشبه بمثل ما بدروا الى تحريمه على أنفسهم. الا أن النبيﷺ بعد أن بلغه أمرهم منعهم ووجههم أن ذلك رغبةً عن سنته وإعراضاً عنها الى غيرها. يقول ابن حجر في الفتح: والرَغبةُ عن الشَيءِ الإعراض عنه إلى غيرِهِ والمراد من ترَك طريقتِي وأخذ بطَرِيقة غيري فليس منِي ولمَح بذلك إلى طريق الرَهبانِيَةِ فإنهم الَذين ابتدَعوا التَشديد كما وصفهمُ اللَه تعالى وقَد عابهم بِأَنَّهُم مَا وفوه بِمَا التمزموه. وَطَرِيقَةُ النَّبِيِّ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ . [3] فلما بيّن لهم النبي ﷺ وجه الحق وعلموه، تركوا محاولة اتباع النصارى، واتبعوا الحق .

٢- الغَلبة والانهزام :

تتحقق هذه الصورة بين الغالب والمغلوب ،سواءً بصوره المادية –بالحرب والتمكن العسكري – أو بصورته المشاعرية النفسية . فغالباً ما يكون الخوف والاستضعاف والإحساس بالانهزامية من الطرف المغلوب تجاه الطرف الغالب سبباً ملازماً من أسباب الخنوع والإذعان والانكسار له، ومؤداه في النتيجة وجه من التبعية المقيتة حسية كانت أو مشاعرية. فتصبح وباءً يَحل بصاحبه ويصل به الى تسليم قياد نفسه لغيره ؛ يتمثل أمر مَن استضعفه ويجتنب نهيه، سواءً كان ذلك كَرهاً ام طواعية. وكما يقول ابن خلدون في مقدمته : في أن المغلوب مولع أبداً بالاقتداء بالغالب. [4]

في القرآن الكريم تمثلت صورة الخائف المستضعف الغارق في التبعية والتقليد بقول تعالى: وَإِذْ يَتَحَآجُّونَ فِى ٱلنَّارِ فَيَقُولُ ٱلضُّعَفَٰٓؤُا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓا۟ إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنتُم مُّغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِّنَ ٱلنَّارِ ﴾ [5]

فهؤلاء الأتباع الضعفاء كانوا تابعين لأولئك الغالبين لهم في الدنيا فيما كنتم تعتقدونه وتفعلونه ويقول تعالى:﴿ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ﴾[6]

---

١) تفسير القرطبي (١٧/ ٢٦٣)

٢) سورة الحديد الاية: ٢٧

٣) فتح الباري لابن حجر (٩/ ١٠٥)

٤) المقدمة ،عبد الرحمن بن خلدون ، تحقيق حامد أحمد الطاهر ، دار الفجر للتراث –القاهرة ، الطبعة: الاولى ١٤٢٥هـ -٢٠٠٤م (ص: ٧٣)

٥) سورة غافر، الاية :٤٧

٦) سورة المائدة، الآية ٥٢

الأمر المرئي هو الموالاة والمسارعة في الكافرين ومودتهم واتباعهم خوفاً من الدائرة، وحفظًا لخط الرجعة، ومن ورائه ايضا الخوف على المصالح المادية، يقول المولى عز وجل:﴿ وَقَالُوٓاْ إِن نَّتَّبِعِ ٱلۡهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفۡ مِنۡ أَرۡضِنَآۚ أَوَلَمۡ نُمَكِّن لَّهُمۡ حَرَمًا ءَامِنٗا يُجۡبَىٰٓ إِلَيۡهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَيۡءٖ رِّزۡقٗا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾[1]. يقول ابن كثير: "أي: نخشى إن تبعنا ما جئت به من الهدى وخالَفنا من حَولَنا من أَحياء العرب المشركين، أَن يقصِدونا بالأذَى والمحاربة، ويتخطّفونا أَينما كنا".[2] والاختطاف: الانتزاع بسرعة .وذلك أن العرب في الجاهلية كانت تغير بعضهم على بعض ، ويقتل بعضهم بعضا. [3]

وهذه المسألة تتكرر في كل زمان، فالخوف من التخطف والموالاة والمسارعة في الكافرين، ونقل الأخبار إليهم ومودتهم شأن زماننا اليوم ،فنحن نرى الموالاة للغرب والبحث عن رضى الدول الرأسمالية، بل والمسارعة في ذلك سلوك معتاد لدى البعض. فمنافقو اليوم يقلدون منافقي الأمس،–المخصوص هنا حكومات الدول المسلمة– وكل هذا من باب(نخشى أن تصيبنا دائرة). محتسبين أن كل صيحة عليهم. وهذه الحالة النفسية التي يصفها القرآن العظيم للمقلدين، تدل على ذوبان شخصية التابع في المتبوع، وخوفها منه. جاء في آية أخرى؛ قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمۡۖ قَالُواْ كُنَّا مُسۡتَضۡعَفِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ قَالُوٓاْ أَلَمۡ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٗ فَتُهَاجِرُواْ فِيهَاۚ ﴾ [4]

وأما صورة هذه التبعية في السنة النبوية؛ فقد تمثلت في الوفود التي توالت على المدينة– مقر الوجود الإسلامي الناشئ –في السنة التاسعة من الهجرة. وذلك حين استشعروا الضعف والخوف بعد فتح مكة وظهور الغلبة للمسلمين فأذعنوا وخضعوا باتباعهم لهذا الأمر. واختارت معظم تلك الوفود الإسلام دينا جديداً، وبعضهم أظهر المولاة والتبعية الحكمية للدولة الاسلامية الناشئة كما حصل مع وفد نجران[5] حين أتوا النبيﷺ ضمن تلك الوفود .وكانوا ستين نصرانيا يرجع أمرهم

---

١) سورة القصص، لآية ٥٧

٢) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)،تحقيق: محمد حسين شمس الدين ، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت ،الطبعة: الأولى – ١٤١٩ هـ، (٦/ ٢٢٢)

٣) تفسير البغوي (٢١٥/٦)

٤) سورة النساء ، الاية :٩٧

٥) نجران: مدينة بالحجاز من شق اليمن من ناحية مكة. معروفة سميت بنجران بن زيد بن يشجب بن يعرب. وهو أول من نزلها وعمرها. وهي التي شهدت حادثة الأخدود الشهيرة المذكورة في القرآن طبقا لبعض الروايات التاريخية، ينظر: معجم ما استعجم من اسماء البلاد والمواضع، للبكري (٤/ ١٢٩٨)؛ فتوح البلدان للبلاذري ص

على أربعة عشر منهم، ويؤول أمر الجميع إلى ثلاثة هم العاقب والسيد وأبو حارثة بن علقمة (من أكابر نصارى نجران وحكامهم ومن له فيهم الرأي والمشورة)*، وأرادهم النبي الى المباهلة وكلمة سواءٍ بينهم كي يتبعوه ، لكنهم رفضوا مخافة نزول اللعن عليهم، وجرى بينهم وبين رسول الله ﷺ محاورة نزل فيها ثلاث وثمانون ايةً من سورة آل عمران .[1] حتى نزلوا الى ما طالبهم به بعد مشاورات ومداولات حامية جرت بين أكابرهم واصحاب الراي والمشورة فيهم.[2] وكان قد أرادهم الى أحد الأمرين إما الإسلام أو الجزية **.فانصاعوا خوفا لطلب النبي ﷺ واذعنوا صاغرين لتلك الهيمنة وتحصيل السلم بمقابلٍ مالي (الجزية) وكتب لهم عهدا بذلك. فكان ذلك الوصف بمثابة الإعلان الرسمي بانضمام تلك الأقاليم والمقاطعات إلى حدود دولة الإسلام. وما يدل على صدق هذا الوصف ما فعله عمر بن الخطاب حين اُستخلف، أجلى أهل نجران من أرضهم، وقد خافهم على المسلمين آنذاك.

٣-قال الامام البخاري:**(حَدَّثَنِى عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ صَاحِبَا نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ- يُرِيدَانِ أَنْ يُلاَعِنَاهُ، قَالَ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ لاَ تَفْعَلْ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلاَعَنَّا، لاَ نُفْلِحُ نَحْنُ وَلاَ عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا. قَالاَ إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا، وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلاً أَمِينًا، وَلاَ تَبْعَثْ مَعَنَا إِلاَّ أَمِينًا..... الحديث.** [3]

---

* أما السَيِّد فكان اسمه الأيهم ويقال: شرحبيل وكان صاحب رحالهم ومجْتمعهم ورئيسهم ففي دلك وأما العاقب فاسمه عبد المسيح وكان صاحب مشورتهم .ْوأبو الْحَارِثِ بْنُ عَلْقَمَةَ وَكَانَ أُسْقُفَهُمْ وحبرهم وَصَاحب مِدْرَاسهم. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٢٦٨)؛ فتح الباري لابن حجر (٩٤/٨)

١) ينظر البداية والنهاية ،أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)،تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي ، دار هجر، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م ، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م (٢٦٢/٧) وما بعدها ؛ عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ) دار إحياء التراث العربي – بيروت (١٨/ ٢٧) ؛ إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني (٦/ ٤٣٧)

٢) ينظر: دلائل النبوة، أحمد بن الحسين بن علي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، الطبعة: الأولى - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م (٦/٥ ٣٨)

** كتب النبي ﷺ إلى أهل نجران كتاباً قال فيه: " من محمد النبي رسول الله إلى أسقف نجران، فإني أحمد إليكم إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب. أمّا بعد فإني أدعوكم إلى عبادة الله من عبادة العباد، وأدعوكم إلى ولآية الله من ولآية العباد، فإن أبيتم فالجزية، فإن أبيتم آذنتكم بحرب والسلام. فلمَا أتى الأسقفَ الكتابُ وقرأه فظع به وذعره ذعرا شدِيدًا ينظر: دلائل النبوة للبيهقي (٥/ ٣٨٥)

٣) أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب: قصة أهل نجران رقم (٤٣٨٠)و(٤٣٨١)، وفي كتاب فضائل الصحابة ،باب: مناقب ابي عبيدة بن الجراح ﷺ برقم (٣٧٤٥) وكتاب خبر الواحد برقم (٧٢٥٤)؛ ومسلم =

٣- المحبة والخلة

المحبة صفة جميلة وظاهرة انسانية مفطورة في الحس البشري تُوسم بها العلاقات الطيبة بين الناس في لون من الوان العطاء .وتبعث على التواد والتصاحب والتواصل بينهم وهي حاجة نفسية في اندفاع لتحصيلها ورغبة بالتحلي بها. ثم ان المحبة وما فوقها من الخلة سبب فعال من أسباب التبعية ،وذات أثر قوي بالمنظور الواقعي المحسوس وتحمل في كينونتها مولاةً واتباعاً للمحبوب بل هي أول مظاهر الاتباع . إذ أن المحبة في الباطن تورث المشابهة في الظاهر قال تعالى في محكم التنزيل :

﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [١]. فدليل المحبة الصادقة هو الاتباع. يقول تعالى على لسان المتحسر النادم يوم القيامة لأنه؛ كان في الدنيا راغبا عن طريق الحق الى مودة الظالمين متبعا لسبيلهم:﴿ وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَٰلَيْتَنِى ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلًا يَٰوَيْلَتَىٰ لَيْتَنِى لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴾ [٢]

٤-قال الامام أبو داود: **(حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، وَأَبُو دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ: الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ)**. [٣]

والرجل على دين خليله أي على عادة صاحبه وطريقته وسيرته.[٤]

وهذا الحديثُ تَوجيهٌ وإرشادٌ نبويٌ لمن أراد سلامةَ نفسه وبيتِه وعلاقاتِه مع الناس، قال الغزالي: " فمجالسة الحريص ومخالطته تحرك الحرص، ومجالسة الزاهد ومخالطته تزهد في الدنيا؛ لأن الطباع مجبولة على التشبه والاقتداء، بل والطبع يسرق من الطبع من حيث لا يدري. فتصلُح

= الفضائل ،باب: فضائل ابي عبيدة بن الجراح (٤/ ١٨٨٢)رقم(٢٤٢٠)؛ وابن ماجة في أبواب السنة، باب فضل ابي عبيدة بن الجراح (١/ ٩٥)رقم (١٣٥)؛ والترمذي في المناقب، باب :مناقب ابي عبيدة بن الجراح (٥/ ٦٦٧)رقم(٣٧٩٦)وقال:حديث حسن صحيح وقد روي عن عمر، وَأَنَسٍ، عَنِ النبي أنه قال: " لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ . جاء الحديث بروايات مختصرة.

١) سورة آل عمران، الآية :٣١

٢) سورة الفرقان ، الايتان :٢٧،٢٨

٣) أخرجه أبو داود في كتاب الادب ،باب: من يؤمر ان يُجالس (٤/ ٢٥٩) رقم (٤٨٣٣)؛ والترمذي في ابواب الزهد (٤/ ٥٨٩) رقم(٢٣٧٨) وقال :هذا حديث حسن غريب؛ والحاكم في المستدرك (٤/ ١٨٩)رقم (٧٣٢٠) وصححه ووافقه الذهبي. وقال النووي في رياض الصالحين (ص: ١٤٤): إسناده صحيح.

٤) تحفة الأحوذي ، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة: الأولى،١٤١٢هـ - ١٩٩٢م. (٧/ ٤٢)

أخلاق المرء بمصاحبة أَهل الصلَاحِ وتفسد بمصاحبة أَهل الفسَادِ . والخلة– بالضم– الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت خلاله ".[1]

ولقد كانت سير الصحابة رضوان الله عليهم ملأى بالآثار التي تحكي مواقفهم وتترجم تلك المحبة والخلة للنبيﷺ ، والتي جعلتهم يتبَعونه ويَتّبعونه على كبير الامر ودقيقهِ، دوناً عن التماس الأجر، بل محبة دافعة لمثل هذا الاتباع. فكانوا أحرص الناس على طاعته، وأسرعهم إليها، وأنشطهم فيها. فلقد كان ﷺ قدوة للناس في واقع الأرض تتحرك له نفوسهم، وتهفو له مشاعرهم. يحاولون أن يقبسوا قبسات منه كل بقدر ما يطيق أن يقبس، وكل بقدر ما يحتمل كيانه الصعود. لا ييأسون ولا ينصرفون.[2]

وموقف أبي بكرﷺ من بعث اسامة بن زيد بعد وفاة النبيﷺ خير دليل على شدة الاتباع النابع من محبتة العظيمة له ﷺ، فقد أخرج جيشًا لحرب الروم قبل موته بأيام قليلة، ثم مات ﷺ وارتدت جزيرة العرب * وتخوف الناس على المدينة، فكان اجتماع الناس ومنهم اكابر الصحابة على بقاء الجيش فيها؛ حماية من أن تتعرض لهجوم المرتدين. ولكن ابا بكر أبى أشد الإباء وأنفذ جيش أسامة رغما عن تلك المعارضة التي قُوبل بها، وأصر على موقفه ذلك قائلاً: والذي لا إله غيره لو جرت الكلاب بأرجل أزواج رسول الله ﷺ ما رددت جيشا وجهه ﷺ، ولا حللت لواء عقده رسول الله ﷺ .[3]

---

١) احياء علوم الدين، للغزالي (١٧٣/٢). ينظر: شرح المشكاة للطيبي (الكاشف عن حقائق السنن) ، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي ، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة – الرياض)،الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م، (١٠/ ٣٢٠٦) قال الطيبي: وغرض المؤلف من إيراده والإطناب فيه دفع الطعن في هذا الحديث ورفع توهم من توهم أنه موضوع قال السيوطي: هذا الحديث أحد الأحاديث التي انتقدها الحافظ سراج الدين القزويني على المصابيح وقال :إنه موضوع وقال الحافظ ابن حجر في رده عليه قد حسنه الترمذي وصححه الحاكم كذا في المرقاة. ينظر :تحفة الأحوذي للمباركفوري (٧/ ٤٢).

٢) ينظر: منهج التربية الإسلامية، محمد بن قطب بن إبراهيم، دار الشروق ،الطبعة: السادسة عشرة (١/ ١٨٣) * باستثناء أهالي مكّة والمدينة المنوّرة والطائف والقبائل التي جاورتها، ينظر البداية والنهاية لابن كثير (٦/ ٣١٢).قال ابن خلدون: وقد ارتدت العرب إما القبيلة مستوعبة ، وإما بعض منها وقد جاء الخبر بارتداد العرب عامة وخاصة إلا قريشا وثقيفا. المقدمة(٤٨٩/٢-٤٩٠)

٣) الحديث أخرجه البيهقي عن ابي هريرة في الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: أحمد عصام الكاتب دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة :الاولى، (١٤٠١هـ)، ص٣٤٥؛ وابن عساكر في تاريخ دمشق بسنده (٣٠/ ٣١٥)رقم (٦٤٤٣)، وقال السيوطي في جامع الأحاديث: اسناده حسن ، (٢٥/ ٢٦٦، بترقيم الشاملة آليا).

ولسان حاله يقول: كيف يأمر الرسول بأمر، أو يفعل شيئًا، وأخالفه؟! وهذا من فهمه ومحبته ﷺ للنبي وقد قال فيه ﷺ:" إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِى إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ. وَوَاسَانِى بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِى صَاحِبِى"[1]

فكانت من أعظم صفات الصديق ﷺ دقة الاتباع لرسول الله، أو هو الاتباع المطلق. والشواهد لأبي بكر على محبة النبيﷺ لا تحصى، وهو في جميعها لا يألو جهدا في مواصلة مسيرةٍ خطاها رسول اللهﷺ. فكان التابع الأمين لكل فعل وإمضاء خاص بالنبيﷺ، وكان يقول لمن يشير عليه برأي : كيف أفعل شيئا لم يفعله رسول الله ﷺ ؟ .[2]

وكان يقول أيضاً: لست تاركا شيئًا كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يعملُ به إلَا عمِلت به، إنّي أَخشى إن تركت شيئًا من أمرِه أن أزيغ.[3]

وأما عمر بن الخطابﷺفقد جاء في صحيح الروايات: أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الحَجَرِ الأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، لاَ تَضُرُّ وَلاَ تَنْفَعُ، وَلَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ. [4]

نقل العيني عن المحب الطبري قوله : "إن قول عمر لذلك طلب منه للآثار وبحث عنها وعن معانيها ،ولما رأى أن الحجر يستلم ولا يعلم له سبب يظهر للحس ولا من جهة العقل ترك فيه الرأي والقياس وصار إلى محض الاتباع كما صنع في الرمل".[5]

---

١) أخرجه البخاري عن أبي الدرداء في كتاب فضائل الصحابة ،باب: قول النبي ﷺ لو كنت متخذا خليلاً رقم (٣٦٦١)،وفي تفسير سورة الاعراف رقم (٤٦٤٠)

٢) أخرجه البخاري عن عبيد بن السّباق في كتاب فضائل ال قرآن ،باب :جمع القرآن رقم (٤٩٨٦)، وباب: كاتب النبيﷺ رقم(٤٩٨٩) وفي كتاب الاحكام ،باب : يستحب للكاتب ان يكون امينا عاقلا .رقم (٧١٩١) وكتاب التوحيد، باب: قوله تعالى: ,{وكان عرشه على الماء} هود الاية :٧رقم (٧٤٢٥) ؛ والترمذي في كتاب التفسير من سورة التوبة (٥/ ٢٨٣)رقم (٣١٠٣)وقال: هذا حديث حسن صحيح.

٣) أخرجه البخاري عن عائشة ري الله عنها في كتاب فرض الخمس ، باب رقم (٣٠٩٣) وكتاب الفرائض باب: قول النبيﷺ :لا نورث ما تركنا صدقة .رقم (٦٧٢٦) بلفظ مقارب ؛ ومسلم في كتاب الجهاد والسير ،باب: قول النبيﷺ: لانورث ..(١٣٨١/٣)رقم (١٧٥٩)؛ وأبو داؤد في كتاب الخراج والامارة والفيء، باب: صفايا رسول الله من الاموال(٣/ ١٤٢)رقم (٢٩٧٠)

٤) أخرجه البخاري عن عابس بن ربيعة في كتاب الحج ،باب: ماذكر في الحجر الاسود برقم (١٥٩٧)، وباب :الرمل في الحج والعمرة رقم (١٦٠٥)، وباب : تقبيل الحجر الاسود رقم (١٦١٠)؛ ومسلم في الحج باب: استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف (٢/ ٩٢٥) رقم (١٢٧٠) واورد الحديث من طرق اخرى ؛وأبو داود في باب تقبيل الحجر(٢/ ١٧٥)رقم (١٨٧٣)؛ وأبو داود في باب تقبيل الحجر (٢/ ١٧٥)رقم (١٨٧٣)؛ والنسائي في باب تقبيل الحجر (٥/ ٢٢٧) رقم(٢٩٣٧).

٥) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ،للعيني (٩/ ٢٤٠)

أحب الصحابة رضوان الله عليهم النبي ﷺ حُباً فاق كل حب فآثروه على المال والولد وآية ذلك إتباعهم لتعاليمه وابتعادهم عن نواهيه، حتى أنهم كانوا يقلدونه في أمور عفوية تلقائية، فعلها النبي ﷺمرة أو اثنتين، وقد يفعله الإنسان من غير قصد ولا تعمد، فهذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، كان من شدة حرصه على اقتفاء اثر النبيﷺ وإتباعه ماوصفه به مولاه نافع إذ قال: لو نظرت إلى ابن عمر إذا اتبع أثر النبي ﷺ لقلت: هذا مجنون.[1] فالمحبة سبب من أسباب الاتباع .

٤- المعالجات الوقائية للإشكالات والمفاسد المتوقعة

وهذا سبب قد يجر الاضطرار وواقع الحال اليه ، عندما تبرز الخشية من تجاذب المصالح والمفاسد في التغيير والتجديد لقضايا او احوال قائمة على اخطاء مبررة ومستحكمة ، فتتغلب المفاسد في المنظور البعيد فيما يتوقع. وقد تجسد هذا السبب فيما كان من النبيﷺ مع أهل مكة بعد الفتح ؛ عندما رغب وبشدة في تصحيح قواعد الكعبة القائمة آنذاك.

٥- قال الامام البخاري:(**حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ الجَدْرِ أَمِنَ البَيْتِ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ قُلْتُ: فَمَا لَهُمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي البَيْتِ؟ قَالَ: إِنَّ قَوْمَكِ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ . قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا؟ قَالَ: «فَعَلَ ذَلِكَ قَوْمُكِ، لِيُدْخِلُوا مَنْ شَاءُوا وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا، وَلَوْلاَ أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ، فَأَخَافُ أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ، أَنْ أُدْخِلَ الجَدْرَ فِي البَيْتِ، وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ بِالأَرْضِ**").[2]

لما كانت الكعبة المشرفة تمثل مهوى أفئدة المؤمنين ، ومجلَى تاريخ النبوات الأولى، كان الاصل أن تبقى على ما تركها عليه الانبياء (صلوات الله وسلامه عليهم)؛ لكن قريشاً حين أرادت تجديد بنائها في الجاهلية لم يكن معها من المال الحلال[3] -ما يكفي لإعادة البناء على

---

١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ،أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ) السعادة – القاهرة، ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م، (١/ ٣١٠)؛ ينظر سير أعلام النبلاء الذهبي (٣/ ٢٣٧

٢) أخرجه البخاري في كتاب الحج ، باب: فضل مكَة وبنيانها وقوله تعالَى:(وَإِذ جعلنَا الْبَيْت مثابة للنَّاس وَأمنا) برقم (١٥٨٤)، وفي كتاب التمني ، باب: مايجوز من اللو برقم (٧٢٤٣) ؛ ومسلم في كتاب الحج باب: جُدر الكعبة وبابها (٢/ ٩٧٣) برقم (١٣٣٣) ؛ وورد عن ابن الزبير في سنن الترمذي كتاب الحج ، باب : ما جاء في كسر الكعبة (٣/ ٢١٥) برقم (٨٧٥) وقال: حَسَنٌ صَحِيحٌ . ووجوه الحديث كثيرة وردت من طرق مختلفة ، برواية بن الزبير عن ام المومنين عائشة رضي الله عنها

٣) البداية والنهاية لابن كثير (٢/ ٣٠٠).والحلال من المال الذي لا يكون كسبه من طرق محرمة كالربا والرهن ونحوه

ما كان عليه، فانتهت بها الاستطاعة الى تشييدها على النحو الذي كانت عليه في عهد المصطفى ﷺ. ولقد كانت نفس النبيﷺ تستشرف الى تدارك ما قَصُرت عنه نفقة قريش غير أنه ترك المصلحة المحققة في إعادة بناء البيت على قواعده الأصلية التى أسسها إبراهيم عليه السلام، خشية اهتزاز حرمة البيت في النفوس، وخوف نفور الناس من الإسلام لاعتقادهم أن ذلك جرأة على الكعبة واعتداء على حرمتها.[1] ولأنهم قريبو عهد بالجاهلية فيكون أدعى لردتهم الى الكفر. أوخَشِيَ نفرتهم أَن يَنسُبُوهُ ﷺ إِلَى الِانفِرادِ بِالفَخرِ دُونهُم"[2] نظر النبيﷺ إلى نتيجة هذا العمل ، وماسينجر عنه من آثار غير مأمونة ، فوطّن نفسه ثم قضى بأن يتبع قومه على ما اقروه فجعل النبي ﷺبعد ذلك يترك استلام الركنين اللذُين يليان الحجر كما قال بن عمر في إحدى روايات الحديث في الصحيحين .[3]

وحكى الإمام الخَطابي احدى مقاصد الحديث فقال: فيه دليل على أن بعض الواجبات قد يجوز تركها مالم تكن فريضة لازمة إذا كان يُخَاف عند فعله أن يَتوَلد فساد ، وَرُجي في تركه نفع ، أو صلاح. [4]

فهذا السبب للتبعية كما تبين لي في هذا الحديث ، قد أسفر عن صورة مشرقة للوعي النبوي ، في اتخاذ أنجع المعالجات النفسية الموائمة والمراعية لطبيعة الظرف الزمني والمكني للفرد المكي، وتعزيز تلك الأساليب والوسائل من خلال تبنيها كمبادئ نبوية اصيلة صالحة للمتغيرات المتجددة .

---

١) اعتبار المآلات ومراعاة نتائج التصرفات ، عبد الرحمن بن معمر السنوسي ،دار ابن الجوزي ، الطبعة الاولى ،١٤٢٤هـ ص (١٤٨، ١٤٩).

٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)،تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود وآخرون،= = مكتبة الغرباء ٢٦٤) مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة النبوية.، مكتب تحقيق دار الحرمين – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٦ م ، (٣/ ٤٤٤) ، وينظر: شرح صحيح البخارى –لابن بطال ،ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ) ،تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد – السعودية / الرياض ،الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م (٤/ ٢٦٤)

٣) صحيح البخاري كتاب الحج ،باب :فضل مكة وبنيانها برقم (١٥٨٣)؛ صحيح مسلم في كتاب الحج ، باب : نقض الكعبة وبنائها (٢/ ٩٦٩)برقم (١٣٣٣)

٤) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري ، أبو سليمان أحمد بن محمد الخطابي (المتوفي ٣٨٨)، تحقيق : محمد بن سعيد ال سعود ، الطبعة الاولى ،١٤٠٩هـ– ١٩٨٨م ص٨٦٥ ، وينظر: دراسات أصولية في القرآن الكريم، محمد إبراهيم الحفناوي ، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية – القاهرة، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠٢ م (ص: ٢٦٠)

المطلب الثاني :عوامل التأثير في التبعية

١-العلم :

الدعوة للاتباع إن كانت قائمةً على العلم ،تكون من أعظم الوسائل في التأثير على الآخر. وهو المنهاج القويم باتجاه التبعية المحمودة المتبصرة .يقول تعالى على لسان نبيه إبراهيم عليه السلام وهو يعرض طريقته في الدعوة للإتباع :﴿ يَٰٓأَبَتِ إِنِّي قَدۡ جَآءَنِي مِنَ ٱلۡعِلۡمِ مَا لَمۡ يَأۡتِكَ فَٱتَّبِعۡنِيٓ أَهۡدِكَ صِرَٰطًا سَوِيّٗا ﴾ [١] لأن هذا المنهج الذي أدعوك إليه ليس من عندي، بل من أعلى مني ومنك. وهذا دليل على احقية العالم بأن يُتبع ،وهو طريق الهداية الصحيح، وعلى هذا الأساس تبع سيدنا موسى العبد الصالح عليهما السلام .فيما قصه القرآن الكريم من قصتهما في سورة الكهف، فكان الحوار بينهما: ﴿ قَالَ لَهُۥ مُوسَىٰ هَلۡ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمۡتَ رُشۡدٗا ٦٦ قَالَ إِنَّكَ لَن تَسۡتَطِيعَ مَعِيَ صَبۡرٗا ٦٧ وَكَيۡفَ تَصۡبِرُ عَلَىٰ مَا لَمۡ تُحِطۡ بِهِۦ خُبۡرٗا ﴾ [٢]

٦-قال الامام البخاري: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرٌو قَالَ أَخْبَرَنِى سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِىَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى لَيْسَ بِمُوسَى بَنِى إِسْرَائِيلَ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرُ. فَقَالَ كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أُبَىُّ بْنُ كَعْبٍ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: قَامَ مُوسَى النَّبِىُّ خَطِيبًا فِى بَنِى إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ أَىُّ النَّاسِ أَعْلَمُ فَقَالَ أَنَا أَعْلَمُ. فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِى بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ....الحديث**) [٣]

ولم يعلم نبي الله موسى عليه السلام حقيقة ما كان يقوم به العبد الصالح ولم يجد لها تفسيراً أو وجهاً للصواب يصرفه اليه ،وإنما حكم على صواب المصيب وخطأ المخطئ بالظاهر الذي عنده. لذلك عندما لم يدرك افترقا. [٤] وقد التمس العبد الصالح لموسى عُذْراً؛ لأنه تصرَّف بناءً على علم

---

١) سورة مريم ، الآية :٤٣

٢) سورة الكهف ، الايات :٦٨،٦٧،٦٦

٣) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: مايستحب للعالم إذا سئل أي الناس اعلم؟ برقم(١٢٢)، وفي كتاب الاجارة، باب: إذا استأجر أجيرا على أن يقيم حائطا برقم (٢٢٦٧)، وكتاب بدء الخلق، باب: صفة ابليس وجنوده برقم ٣٢٧٨)، وكتاب أحاديث الانبياء، باب: حديث الخضر مع موسى عليهما السلام برقم (٣٤٠٠)؛ ومسلم في كتاب الفضائل، باب: من فضائل الخضر (٤/ ١٨٤٧) برقم (٢٣٨٠)؛ والترمذي في كتاب ابواب تفسير القران، باب: تفسير سورة الكهف (٥/ ٣٠٩) برقم (٣١٤٩)

٤) ينظر جامع البيان للطبري (١٨/ ٧١)

عنده، ليس عند موسى مثله، فقال له :{وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْراً} وكذلك قال إبراهيم لأبيه حتى لا تأخذه العِزّة، ويأنف من الاستماع لولده.

٢- إدراك الحجة الغالبة :

إدراك الحجة أو الدليل للفعل المتبع فيه سبب من بين اسباب التبعية المبصرة القائمة على العلم والدليل . وليس أعظم من القرآن الكريم حجة بينةً ساطعة مبسوطة الأدلة وفق مقتضيات النظر والمنطق العقلي الدالة على أن الإسلام وحده دين الحق والبرهان والخلود. فهو الكتاب الموحى به من الله تعالى يبقى إعجازه على مر الأزمان ولذلك يكثر المؤمنون به يوم القيامة .ويكون أتباعه العاملون بشريعته المنزلة أكثر من الأتباع العاملين بالشرع الحق لكل نبي . وقد مثله الحديث الاتي:

٧-قال الامام البخاري:(**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِىُّ ﷺ مَا مِنَ الأَنْبِيَاءِ نَبِىٌّ إِلاَّ أُعْطِىَ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِى أُوتِيتُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَىَّ فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ).** [١]

ويقاس مدى تأثير الحجة في مدى الإتباع على مرتكزين اثنين ؛ قوة في ذاتها، وقدرة على الاستمرارية بثبات ، قد تمثلت وبقوه في القرآن الكريم الذي نزل على رسول الله ﷺ بسطوع برهانه ليكون سبباً لكثرة أتباعه ﷺ يوم القيامة .

المطلب الثالث: أنواع التبعية

وأنواع التبعية لا تخرج عن كونها

١- تبعية محمودة في الدين بإتباع شرع الله تعالى وما أُنزل على رسولهﷺمن غير تحريف ولا تبديل. قال تعالى :﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۚ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [٢] ويقول تعالى:﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾[٣] وفي أمور الدنيا باتباع الدليل المبني على الحجة والبرهان. وكل ما ترتب عليه منافع دنيوية لا تعارض الأسس الشرعية ونحو ذلك. فهي تبعية اهتداء

٢- المذموم منها في الدين والدنيا :هو باتباع العقائد الضالة والمنحرفة عن الطريق المستقيم او تقليد أصحاب المناهج المخالفة للقرآن والسنة .كذلك التبعية والتقليد في كل مايرد من غثاء وسوءات الآخرين في جوانب الحياة كافة، فهي تبعية انتكاس. وسنجد في محتوى فصول الرسالة التي بين ايدينا ما يدلل على كلا النوعين من التبعية .

---

١) تم تخريجه .ينظر ص١٩

٢) سورة الاعراف ،الآية:٣

٣) سورة آل عمران ، الآية ٣١

٣- وتكون كذلك تبعيةً مطلقة لا يحدها أمر، يكون مبعثها المحبة والخلة والتعلق الموفور بالمحبوب. تجسدت في أكمل معانيها بمحبة الصحابة للنبي ﷺ والروايات شاهدة ناطقة بذلك .

٤- وفي المقابل نجد الاتباع المقيد المحدود والمنهي عن تجاوزه في حالة كون الاتباع مندوبا وجدناه في حديث النبيﷺ:

٨- قال الامام البخاري:**(حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عن علي ﷺقال: "بعث رسول الله ﷺسرية، واستعمل عليهم رجلاً من الأنصار، فلما خرجوا وجد عليهم في شيء. قال: فقال لهم: أليس قد أمركم رسول الله ﷺأن تطيعوني؟ قالوا: بلى، قال: اجمعوا لي حطباً. ثم دعا بنار فأضرمها فيه، ثم قال: عزمت عليكم لتدخلنها. قال: فهم القوم أن يدخلوها، قال: فقال لهم شاب منهم: إنما فررتم إلى رسول الله ﷺمن النار، فلا تعجلوا حتى تلقوا رسول الله ﷺفأخبروه، فقال لهم رسول الله لما أخبروه: "لو دخلتموها ما خرجتم منها أبداً؛ إنما الطاعة في المعروف)**" [١]

٥-وتكون التبعية ايضا اما تبعية شخوص واجسام .

٦- او تبعية ائتمار وارتسام كما وصفها صاحب الكليات .[٢] والاخيرة بمفهومها المجرد تحتمل الكثير من المرادات والمعاني ،وتندرج في خانتها التبعيات الفكرية بكل مناحيها منها على سبيل التمثيل : تبعية الهوى *

يكاد يكون أقوى أسباب التبعية بصورتها السلبية، وهو في الوقت نفسه نوع من أنواعها ،لأن الهوى بالنسبة لبني آدم مرجع بلواه ، وأشر خصم له. ولم يرد الهوى في النصوص الشريفة الإ واسند الى الذم ،بل يحمل الذم في معناه . والهوى شأن مخصوص بصاحبه متسلط عليه من

---

١) أخرجه البخاري في كتاب المغازي ،باب :سرية عبد الله بن حذيفة السهمي برقم (٤٣٤٠)وفي كتاب الأحكام ، باب السمع والطاعة للإمام مالم تكن معصية برقم (٧١٤٥)، وكتاب أخبار الآحاد برقم (٧٢٥٧). و مسلم في كتاب الامارة ، باب وجوبِ طاعةِ الأمراء في غير معصِيةٍ، وَتحريمِهَا فِي الْمَعصِية، برقم (١٨٤٠)؛ وأبو داود= = في كتاب الجهاد، باب: في الطاعة(٣/ ٤٠)رقم (٢٦٢٥)؛ والنسائي في كتاب البيعة، باب: جزاء من أُمر بمعصية فأطاع (٧/ ١٥٩)رقم (٤٢٠٥)

٢) الكليات، الكفوي ، ص٣٥

*عرفه الاصفهاني بأنه :هذه الشهوة الغالبة إذا استتبعت الفكرة، وذلك أن الفكرة بين العقل والشهوة، فالعقل فوقها والشهوة تحتها، فمتى ارتفعت الفكرة ومالت نحو العقل صارت رفيعة فولدت المحاسن، وإذا اتضعت ومالت نحو الهوى والشهوة صارت وضيعة وولدت المقابح. والنفس قد تريد ما تريد بمشورة العقل تارة وبمشورة الهوى تارة، ولهذا قد يسمى الهوى إرادة. ينظر: الذريعة الى مكارم الشريعة أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: ٥٠٢هـ)تحقيق: د. أبو اليزيد أبو زيد العجمي، دار السلام – القاهرة ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م (ص: ٩٤) وجميل ما اورده في حال الانسان بين عقله وهواه والى ما يسومه كل منهما له.ص٩٢

دواخله لا يتعلق بتأثير من خارجه. ولقد اقترن الضلال باتباع الهوى في آيات كثيرة من القرآن الكريم، يقول تعالى: ﴿ أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ ﴾ (١) ﴿ فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ (٢) ﴿ يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴾ (٣)

ويقول تعالى: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ﴾ (٤)

وقد حذر ربنا عز وجل من الهوى وبين خطره الذي قد يصل إلى حد العبودية : ﴿ أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴾ (٥)

أي: أطاع هواه فيما يذر ويفعل، وأباح لنفسه كل ما تهواه، سواء كان مباحاً أو غير مباح فصار معبوده هواه . فكأنه يعبده كما يعبد الرجل إلهه. والآية وإن نزلت في هوى الكفر فهي متناولة لكل هوى النفس الأمَّارة. فمتابعة الهوى كلها مذمومة على إطلاقه *.(٦)

وللإنسان مع هواه ثلاثة أحوال كما يقول الاصفهاني : (٧)

---

* الحديث الذي أخرجه البغوي في شرح السنة (١٠٤)، والحسن بن سفيان كما في فتح الباري، وقال ابن حجر: رجاله ثقات، و صححه النووي في الأربعين. انظر: فتح الباري (١٣/ ٢٨٩) عن عبد الله بن عمرو قال النبيﷺ :(لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به) والذي قد يوحي بأنه الهوى المحمود والمنشود، مدلوله كما جاء في الشروح ليس من إشارة الى مدح للهوى، بل هو ندب وحض على استكمال ايمان العبد بتقييد هواه والامساك بزمامه وفقاً لأحكام الشرع وتعاليمه وانقياداً لمقتضيات الايمان الصادق المكتمل. وليس تحقيقه من البساطة بمكان على ما أوضح التوربشتي في بيانه : الحديث محمول على نفي الكمال، أن النفس في أصل خلقها مجبولة على الميل إلى الشهوات النفسانية، والركون إلى استيفاء اللذات الجسمانية، فيستدعى في قهرها على طبيعتها جاذبة قوية تقمعها من أصلها، وإيمانا كاملا على اتباع الشرع، كما قال:الظلم من شيم النفوس فإن تجد ذا عفة فلعله لا يظلم. نقله الطيبي عنه في شرح المشكاة (٢/ ٦٣٧)

١) سورة الجاثية ، الآية :٢٣

٢) سورة القصص، الآية: ٥٠

٣) سورة ص، الآية:٢٦

٤) سورة آل عمران، الآية :٧

٥) سورة الفرقان، الآية :٤٣

٦) ينظر: البحر المديد في تفسير القرآن المجيد ،أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الأجري الفاسي الصوفي (المتوفى: ١٢٢٤هـ)،تحقيق: أحمد عبد الله القرشي رسلان، الدكتور حسن عباس زكي – القاهرة ،الطبعة: ١٤١٩ هـ ،(٤/ ١٠٣) و(٥/ ٣١١)

٧) الذريعة الى مكارم الشريعة ، للاصفهاني (ص: ٩١)

الأولى: أن يغلبه الهوى فيملكه كما في الآية السالفة. والثانية: أن يغالبه فيقهره مرة ويُقهر مرة، وإيَّاه قصد بمدح المجاهدين، وعناه النبي ﷺ بقوله: " جاهدوا أهواءكم كما تجاهدون أعداءكم ".[1] والثالثة: أن يغلب هواه ككثير من الأنبياء وبعض صفوة الأولياء، وهذا المعنى قصد بقوله تعالى: ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴾ [2]

إذن فليس المعبود الوضعي أو معبود الجاهليين صورة محسوسة دائما أو مجسداً بهيئة مادية وثنية. بل كل تعلق لامحدود بما يخالف دين الله تعالى يخرج بصاحبه الى المحظور وعلى أساس اتباعه يكون منهج الحياة كما يقول محمد قطب :

" فعلى حسب المعبود يكون منهج الحياة، فحين يكون المعبود هو الله يكون منهج الحياة هو المنهج الرباني المبين فيه الحلال والحرام والحسن والقبيح والمباح وغير المباح، وحين يكون المعبود شيئاً آخر يكون منهج الحياة هو الذي يمليه ذلك الشيء المعبود، سواءً كان هو الهوى صراحة دون مواربة، أم كان هو الهوى من وراء أستار وشعارات وعناوين. ومن ثَم تتعدد الصور في الجاهليات المختلفة، وتلتقي في أنها كلها هوى.. إن يكن هوى فرد بعينه أو مجموعة أفراد أو هوى كل الناس مجتمعين.. فكلها في النهاية ... أهواء " [3]

وبتجريد لفحوى (الهوى) نجده أنواعا منها ما يشد المرء نحو شهواته المركبة في الجبلة. ومنها ما يشده نحو الشبهات والتصورات الفكرية المزعزة للعقائد والثوابت الدينية، والتي تصدر بطريق خفي. وقد يلبس صاحبه لبوس العقلانية وإرادة الإصلاح والتحرر الفكري الموصى به في الدين الحنيف. كما وجدناه في السابقين من أرباب الفرق والمذاهب وما نجده اليوم في خلفهم من العلمانين والمتأسلمين. فيتبين من ذلك خطورة الهوى على العلم الشرعي والعقل البشري .

وعبرت أحاديث كثيرة للنبي ﷺعن تبعية الهوى :

٩-قال الامام الترمذي: **(حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، ح وحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ المَوْتِ، وَالعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ)**.[4]

---

١) لم أجد له تخريجا

٢) سورة النازعات ، الآية:٤٠ و ٤١

٣) واقعنا المعاصر، محمد قطب ،دار الشروق/القاهرة ، الطبعة الاولى ،١٤١٨هـ-١٩٩٧م ،ص١٨

٤) أخرجه ابن ماجه في الزهد، باب: ذكر الموت والاستعداد له (٥/ ٣٢٨) رقم(٤٢٦٠)؛ والترمذي من طريقين طريقين في صفة القيامة والرقاق والورع (٤/ ٦٣٨) رقم (٢٤٥٩) واللفظ له وقال: حديث حسن؛ وصححه الحاكم في المستدرك (١/ ١٢٥) رقم(١٩١) ، وضعفه الذهبي بقوله (ابا بكر واه).

١٠–قال الامام ابو داؤد: (**حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ جَارِيَةَ اللَّخْمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو أُمَيَّةَ الشَّعْبَانِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيَّ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا ثَعْلَبَةَ، كَيْفَ تَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: {عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ} قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْهَا خَبِيرًا، سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: بَلِ ائْتَمِرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنَاهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ – يَعْنِي – بِنَفْسِكَ، وَدَعْ عَنْكَ الْعَوَامَّ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ، الصَّبْرُ فِيهِ مِثْلُ قَبْضٍ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهِمْ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِهِ ، وَزَادَنِي غَيْرُهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ.** [١]

فيكون الهوى بمثابة المتبوع يتبعه صاحبه ويجعله كالزمام يقوده إلى كل مهلكة، قال العراقي: "الهوى المتبع طلبك المنزلة في قلوب الخلق لتنال الجاه والحكمة فهذا فيه هلك أكثر الناس".[٢]

وقد تكون تبعية الهوى متجسدة في العدول عن الحق والركون الى الظلم. يقول الحق تبارك وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَاۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ ﴾[٣] أي: لا يحملنكم الهوى والعصبية وبغضة الناس إليكم ، على ترك العدل في أموركم وشؤونكم" [٤] وما حصل بشان المرأة المخزومية ايام الصحابة الا صورة من صور العدول عن الحق واتباع الهوى والعصبية الجاهلية بالاحتكام الى معايير مزدوجة دون الميزان الحق كما أيدته الآية الكريمة.

١١– قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ (رضى الله عنها) أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِى سَرَقَتْ، فَقَالَ وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلاَّ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أتشفع فِى حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ. ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا أَهْلَكَ**

---

١) أخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن، باب: قوله تعالى: ياأيها الذين امنوا....الآية (٥/ ١٤٦) رقم (٤٠١٤)؛ وأبو داود في كتاب الملاحم، باب: الامر والنهي (٤/ ١٢٣)رقم (٤٣٤١) واللفظ له؛ والترمذي في ابواب التفسير من سورة المائدة (٥/ ٢٥٧) رقم (٣٠٥٨) وقال: حسن غريب؛ وإبن حبان في صحيحه(١٠٨/٢)رقم (٣٨٥) .

٢) التنوير شرح الجامع الصغير، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ) ،تحقيق: محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم مكتبة دار السلام، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م. (٥/ ١٧٨)

٣) سورة النساء ، الآية ١٣٥

٤) تفسير ابن كثير (٢/ ٣٨٣)

الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَايْمُ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ ابْنَةَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا) .[1]

فالحد الشرعي* المترتب على الجناية يقع على كل مقترف ما يستوجب إقامة الحد عليه، أيا كان شأوه. وإن كانت تلك القرشية المخزومية ذات النسب الشريف . من أجل ذلك عَظم النكير على أسامه بن زيد وما صدر منه في الشفاعة لتلك المرأة.

---

١) اخرجه البخاري في كتاب احاديث الانبياء برقم(٣٤٧٥) وفي كتب أخرى من صحيحه بروايات عن عروة وعائشة رضي الله عنهما ؛ ومسلم في كتاب الحدود ، باب: قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود (٣/ ١٣١٥) رقم (١٦٨٨)؛ وابن ماجه في الحدود، باب: الشفاعة في الحدود (٣/ ٥٨٠) رقم (٢٥٤٧)؛ وأبو داود في الحدود ،باب: في الحد يشفع فيه (٤/ ١٣٢) رقم(٤٣٧٣)؛ والترمذي في أبواب الحدود،باب: كراهية أن يشفع في الحدود (٤/ ٣٧) رقم(١٤٣٠)وقال: حديث حسن صحيح ؛ والنسائي في كتاب قطع السارق، باب: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري في المخزومية (٨/ ٧٢)رقم(٤٨٩٥).

* الحد الشرعي: مصطلح فقهي يُطلق على العقوبة التي نصت عليها الشريعة الاسلامية حقا لله تعالى،وأوجبت انزالها بالعاصي الذي ارتكب جريمة معينة.و يُسمَّى الحَدُّ عُقُوبةً مقَدَّرَة، لأن الشارعَ هو الذي قدَّرَها، و الغاية من تشريع الحدود هي الرَّدع و الزجر عن المُحَرَّمات. ينظر: بدائع الصنائع علاء الدين الحنفي٣٣/٧، وفتح القدير للكمال بن الهمام ٢١٢/٥، وحاشية الدسوقي ٤٨٤/٤، والحاوي للماوردي١٨٤/١٣ ، وروضة الطالبين للنووي ٢٧٩/٤، والمغني لابن قدامة ٣٠٧/١٢، والشرح الكبير للمقدسي ١٦٧/٢٦

المبحث الرابع
آثار التبعية ومآلاتها

للتبعية آثارها ومآلاتها المتباينة، كما لغيرها من المفاهيم المتعامل بها في اخلاقيات الناس وسلوكياتهم وتطلعاتهم. ويمكن أن نؤطر للعلاقة بين الأثر المترتب على التبعية ومآلاتها في أن كلاهما نتيجة للفعل المتعين بالتبع والاتباع ومؤدى له، أو هو متعلقاته الممتدة دونما انقطاع .

أما وجه الاختلاف فنجد الاثر: هو وصف محسوس وقريب الى زمن الفعل نوعا ما ، اما المآل فهو وصف ونتيجة بعيدة تتحقق فيما بعد. وقد يكون الاختلاف بينهما أكثر من ذلك على ما سنراه فيما يأتي :

المطلب الاول: آثار التبعية :

١-الآثار المترتبة على المتبوع

١- (حدّثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺقَالَ: " مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لاَ يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا. وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلاَلَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لاَ يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا)[1]

وقد جاءت روايات كثيرة وشواهد موافقةً لمعنى الحديث معززةً مقاصده؛ منها حديث النبيﷺ : (مَنْ سَنَّ سُنَّةَ خَيْرٍ فَاتُّبِعَ عَلَيْهَا فَلَهُ أَجْرُهُ وَمِثْلُ أُجُورِ مَنْ اتَّبَعَهُ غَيْرَ مَنْقُوصٍ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةَ شَرٍّ فَاتُّبِعَ عَلَيْهَا كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهُ وَمِثْلُ أَوْزَارِ مَنْ اتَّبَعَهُ غَيْرَ مَنْقُوصٍ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئً)ا[2]

---

١) أخرجه مسلم في كتاب العلم باب: من سنّ سُنة حسنة او سيئة ومن دعا الى هدى او ضلالة (٤/ ٢٠٦٠)برقم (٢٦٧٤) ؛ وفي أبواب السنة من سنن ابن ماجة، باب: من سنّ سنَة حسنة أو سيئة (١/ ١٤٢) برقم (٢٠٦) ولفظه(اتَّبَعَهُ) ؛ وأبو داود ، كتاب السنة ،باب لزوم السنة (٤/ ٢٠١) برقم (٤٦٠٩) ؛ والترمذى في العلم ،بأب: ما جاء فيَمن دعا إِلَى هدى فاتُبع أو إِلَى ضلاَلَةٍ (٤٣/٥)، رقم (٢٦٧٤) وقال : حسن صحيح ،ولفظه : (يَتبَعُهُ).

٢) أخرجه الترمذي عن ابن جرير بن عبد الله عن أبيه، في كتاب العلم باب فيمن دعا إلى هدى فاتبع أو إلى ضلالة (٥/ ٤٣) برقم(٢٦٧٥) وقال: حديث حسن صحيح ، وقد روي من غير وجه عن جرير بن عبد الله عن النبي ﷺ نحو هذا ، وقد روي هذا الحديث عن المنذر بن جرير بن عبد الله عن أبيه عن النبيﷺ، وقد روي عن عبيد الله ابن جرير بنِ عبدِ اللَّهِ، عن أَبيه، عن النبيﷺ أَيْضًا.. إنتهى؛ والنسائي في كتاب الزكاة، باب: الحث على الصدقة(٥/ ٧٥)رقم (٢٥٥٤). وروت كتب الصحاح والسنن هذا الحديث بالفاظٍ متقاربة ، وجُل طرقه من رواية الصحابي جرير بن عبد الله البجلي . أما قصة الحديث ومناسبته فقد جاء تفصيلها في صحيح مسلم، في كتاب العلم، باب: الحث على الصدقة ولو بشق تمرة (٧٠٤/٢)برقم (١٠١٧)،ومختصرةً في كتاب: العلم، باب:=

يقول الحق تعالى:﴿ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۙ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ ﴾[1] فهذه الأحاديث برواياتها المختلفة تندرج في سياق المبدأ الذي أقرته الآية الكريمة مضاعفة الأوزار بالاتباع .

ثم إن مضمون هذه الآثار الشريفة متعلق بمعنى الآية الكريمة:﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ ۚ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴾[2]

نُقل عن الإمام البغوي في تفسير قول الله تعالى { وآثارهم } أي : "نكتب أعمالهم التي باشروها بأنفسهم وآثارهم التي أثروها من بعدهم فيجزيهم على ذلك أيضا إن خيرا فخير وإن شرا فشر. كقوله ﷺ :من سن في الإسلام سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيئا ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيئا "[3][4]

وقصة ورود الحديث ؛ تحكي مجيء أحد الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين بصُرة ليُنفقها صدقة في سبيل الله. بعد دعوة النبيﷺ وحثه بالتصدق على فئة من المسلمين تعاني الفقر الشديد ، فكادت كفُ الصحابي تعجز عن حمل تلك الصُرة ، بل قد عجزت ، فتتابع الناس واحدا تلو الآخر مقلدين الذي بدأ وبادر لدفع ماله تطوعا ورغبة في الخير ، والفاتح لباب هذا الاحسان والباعث له . فمَثّل بذلك صورة الإتباع المحمود واقتفاء خطى الخير والاصلاح .وكان الفضل للسابق الذى اقتضى من بعده فعله، واستُن بسنته. فالدال على الخير كفاعله والدال على الشر كفاعله ، ومن فتح باب خير كان له أجر مثل اجر من عمل به ، ومن فتح باب شر كان عليه من الوزر مثل وزر من عمل به ، لأنه سبب ووسيلة في الخير أو سبب ووسيلة في الشر ،والسبب والوسيلة تعطي حكم الغاية . [5]

---

١) سورة النحل، الآية :٢٥

٢) سورة يس الآية :١٢

٣) أخرجه مسلم، عن المنذر بن جرير عن أبيه في كتاب العلم، باب: الحث على الصدقة ولو بشق تمرة (٧٠٤/٢)برقم (١٠١٧)،ومختصرةً عن جرير بن عبد الله في كتاب: العلم، باب: من سن سنة حسنة او سيئة. (٤/ ٢٠٥٩)؛ وابن ماجه في ابواب السنة، باب: من سن سنة حسنة او سيئة (١٤٠/١) (رقم: ٢٠٣)؛ والنَّسائي في كتاب الزكاة باب: التحريض على الصدقة (٧٥/٥) برقم: ٢٥٥٤)

٤) تحفة الأحوذي للمباركفوري (٩/ ٦٨)

٥) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم، الامام الحافظ أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي (المتوفى: ٥٤٤هـ)،تحقيق: يحيى إسماعيل ، دار الوفاء ، مصر ،الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، (٣/ ٥٤١) ؛ فتح المنعم شرح صحيح مسلم، موسى شاهين لاشين ، دار الشروق ، الطبعة الاولى ،١٤٢٣هـ -٢٠٠٢ م (١٠/ ٢١٤-٢١٥)

وقولهﷺ: "من دعا إلى هدى" تفسير لما أجمل في قوله :"من سن سنة حسنة "وبالمقابل "من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيء. فالأحاديث في سياق العموم ، وتشمل كل حدث يأتي به المتقدم فِي الْخَيْر وَالشَّر فيجري له او عليه أثر يزِيد بِهِ على غَيره.[1] فالكل محاسب بعمله،" لكن المتسبب الى الهدى بدعوته ،له مثل أجر من اهتدى به والمتسبب الى الضلالة بدعوته عليه مثل إثم من ضل به لان هذا بذل قدرته في هداية الناس وهذا بذل قدرته في ضلالتهم فنزل كل واحد منهما بمنزلة الفاعل التام وهذه قاعدة الشريعة كما هو مذكور في غير هذا الموضع".[2] فهنا علة الاجر والوزر الملحق بالمتبوع بفعل التابع .

يقول الإمام النووي رحمه الله : "من دعا إلى هدى كان له مثل أجور تابعيه، أو إلى ضلالة كان عليه مثل آثام تابعيه، سواء كان ذلك الهدى والضلالة هو الذي ابتدأه أم كان مسبوقاً إليه، وسواء كان تعليم علم أو عبادة أو أدب أو غير ذلك .وسواءً كان العمل في حياته أو بعد موته".[3] "ولو لم يكن للسَابق من الفضْل إلَا اقتداء التَالي بهِ، واهتداؤه بِهديه، فيكون له ثواب عمله في نَفسه، ومثل ثوَاب من اتَبعه مقتديا بِهِ ".[4] فسبب الاقتداء أثر للفعل بالخير أو الشر.

والسنة في معنى الحديث بين الاصطلاح واللغة وبين الابتداع والاتباع مدخل واسع ، شّمر السلف والخلف من أهل العلم في توجيهه بالاستنان القائم على أصل من الدين معلوم، أو الابتداع المحمود من المستحسنات، بتوخي الشواهد والآثار، وما للجميع من أدلة واجتهادات فهي في اللغة: الطريقة، مرضية كانت أم غير مرضية. وهي السُبل والمناهج والعادات ، وفي الشريعة :هي الطريقة المسلوكة في الدين من غير افتراض وجوب. وسنة النبيﷺ :طريقته التي كان يتحراها، وسنة الله تعالى قد تقال: لطريقة حكمته وطريقة طاعته نحو قوله سبحانه:

﴿ سُنَّةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلُۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبۡدِيلٗا ﴾[5]

---

١) ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (١/ ٢٨٠)

٢) مفتاح دار السعادة ومنشور ولآية العلم والإرادة ، أبي عبد الله محمد بن ابي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية (٧٥١)، تحقيق :عبد الرحمن بن حسن بن قائد، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة ، الطبعة الاولى ،١٤٣٢هـ ، ص١٦٧

٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت ، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ، (١٦/ ٢٢٧)

٤) أحكام القرآن ، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ،الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م، (٢/ ٥٧٣)

٥) سورة الفتح الآية ٢٣

﴿ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَحۡوِيلًا ﴾ [1][2]. ومن سن سنة، أي: يأتي بطريق مرضية يُقتدى به فيها، لها أصل من أصول الدين، أوصار باعثاً وسبباً لترويج أمر ثابت في الشرع [3] وليس من أحدث ؛ لأن من أحدث في الإسلام ما ليس منه فهو رد ، يقول الشَاطبيّ "السّنَة هاهنَا مثل ما فعل ذلك الصّحابيُّ، وهُو العملُ بما ثبت كونهُ سُنَّة، وأنَ الحدِيث مطابقٌ لِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: (من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي" الحديث)[4] كأنَها كانت سنَة أيقظها بفعلِه [5]

وفي معنى حديث الباب أيضاً: حديث أول من سن القتل. جاء في الصحيحين مرفوعا عن عبد الله بن مسعود قال: قال النبي ﷺ: "ليس مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا إِلاَّ كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا – وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ مِنْ دَمِهَا – لأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ أَوَّلاً".[6]

فقد جاء بأمر تفصيلي ومثلٍ تطبيقي يوضح الاطلاق والعموم لهذه القواعد الشرعية . فأول من سن القتل وجعله طريقة متبعة وسيرة سيئة ولم يقتل قبله أحد أحدا هو ابن آدم الأول ،" فهو متبوع في هذا الفعل، وللمتبوع نصيب من فعل تابعه وإن لم يقصد التابع اتباعه في الفعل".[7] فالآثار السيئة المترتبة بكفل من الإثم الواقع على القاتل واقعة على ابن آدم مع كل جريمة قتل تحدث إلى يوم القيامة.

---

١) سورة فاطر الآية ٤٣

٢) ينظر: التعريفات للجرجاني (ص: ١٦١)؛ المفردات في غريب القرآن للراغب الاصفهاني ، ص٤٢٩

٣) ينظر: شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (٢/ ٦٧١) ؛ ومرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (المتوفى: ١٤١٤هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء – الجامعة السلفية – بنارس الهند، الطبعة: الثالثة – ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م، (١/ ٣١٥)

٤) أخرجه الترمذي في كتاب العلم باب: ماجاء في الاخذ بالسنة واجتناب البدعة (٥/ ٤٥) برقم (٢٦٧٧) وحسنه؛ وابن ماجة في أبواب السنة باب فضل من تعلم القران وعلمه(١/ ١٤٣) برقم (٢١٠)

٥) الاعتصام للشاطبي ت الشقير والحميد والصيني (١/ ٣١٣)

٦)أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء ، باب : ماجاء في خلق آدم، برقم (٣٣٣٥) ، كتاب الديات باب: قوله تعلى ومن احياها برقم (٦٨٦٧) وكتاب الاعتصام ، باب إثم من دعا الى ضلالة برقم (٧٣٢١) ؛ وفي كتاب القَسامة ، باب: بيان إثم من سن القتل؛ ومسلم في كتاب القسامة والقصاص والديات ، باب: بيان إثم من سن القتل (١٣٠٣/٣ ، رقم ١٦٧٧) ؛ وابن ماجه في كتاب الديات ،باب : التغليظ في قتل مسلم ظلما (٣/ ٦٣٨) ،رقم ٢٦١٦) ؛ والترمذى في كتاب العلم ،باب :ما جاء في الدَالُّ على الخير كفاعِلِهِ (٤٢/٥) رقم ٢٦٧٣) وقال: حسن صحيح ؛ والنسائي في كتاب تحريم الدم، باب (٧/ ٨١) رقم (٣٩٨٥). والحديث من قواعد الاسلام.

٧) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري (١/ ٣١٦)

ولعل القتل إنما كان على جهة التعليم إذا أخذه واحد عن واحد عن آخر حتى ينتهى إلى ابن آدم الأول، وهكذا التعليم في البدع والضلالات، ويكون على معلمها الأول كفل منها. وهكذا على قياسه يكون للمعلم الأول للهدى والحقائق نصيب من الأجر.[١]

وهو ما ذهب اليه القرطبي في تعليله: " لأنَّه لما كان أول من قتل كان قتله ذلك تنبيهًا لمن أتى بعده ، وتعليمًا له . فمن قتل كأنَّه اقتدى به في ذلك ، فكان عليه من وزره . وهذا جار في الخير والشَّرِّ ".[٢]

وقد يُتَوهم التضارب وعدم ملائمة هذه الاخبار النبوية مع مراد الآية الكريمة ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾[٣] يقول إبن حبان في صحيحه :" هذا الخبر دال على أن قول الله (جل وعلا) أراد به بعض الأوزار لا الكل إذ أخبر المبين عن مراد الله جل وعلا في كتابه أن من سن في الإسلام سنة سيئة فعمل بها من بعده فكأن الله (جل وعلا) قال : لا تزر وازرة وزر أخرى إلا ما أخبركم رسولي أنها تزر. والمصطفى ﷺ لم يقل ذلك ولا خص عموم الخطاب بهذا القول إلا من الله. شهد الله له بذلك حيث قال:﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾[٤]،لأن قوله جل وعلا: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ هو خطاب على العموم.[٥]

من هنا يتبين ان الإتباع والتقليد له من الآثار المترتبة على المتبوع :

١-يُلحق به حسنات أو آثام وسيئات كل من عمل بمثل عمله؛ إن خيرا فخير وإن شرا فشر

٢-قد يصيبه من الغرور والكبر فيقع في مزالق الفتن المهلكة كما ورد في الاثر: فتنة للتابع وذلة للمتبوع [٦]

---

١) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٥/ ٤٧٨)

٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي ، تحقيق :محيي الدين ديب مستو واخرون ،دار ابن كثير ، دار الكلم الطيب ،دمشق ، بيروت الطبعة الاولى ١٤١٧ هـ-١٩٩٦م ، (٥/٤١)

٣) سورة الانعام، الآية: ١٦٤

٤) سورة النجم الآيتان: ٣و٤

٥) صحيح ابن حبان ، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) ، تحقيق شعيب الارنؤوط ، مؤسسة الرسالة بيروت- لبنان، الطبعة الثانية ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣م كتاب الزكاة ، باب صدقة التطوع (٨/١٠٣) رقم(٣٣٠٨)

٦) رواه ابن المبارك في الزهد والرقائق (٢/ ١٣)؛ والدارمي في سننه عن سليم بن حنظلة ،واللفظ له، أبو محمد محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني ، دار المغني ، المملكة العربية السعودية، ا لطبعة: الأولى، ١٤١٢

٣-تكثير سواد المتبوعين وثبيت غلبتهم. كما سيتبين في الحديث اللاحق

٢-الاثار المترتبة على التابع :

في الغالب يكون الأثر الاكبر واقعا على من قام بفعل الاتباع وهو التابع :

٢-قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ وَغَيْرُهُ قَالاَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الأَسْوَدِ قَالَ قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعْثٌ* فَاكْتُتِبْتُ فِيهِ، فَلَقِيتُ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ، فَنَهَانِى عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قَالَ أَخْبَرَنِى ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يُكَثِّرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ يَأْتِى السَّهْمُ فَيُرْمَى بِهِ، فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ أَوْ يُضْرَبُ فَيُقْتَلُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ {إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلاَئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ})**[1]

وكان عبد الله بن الزبير ﷺ قد استقصى على يزيد بن معاوية بعد ان أصبح خليفة للمسلمين في الشام . فكان يزيد يأمر ولاة المدينة وغيرها بإقامة البعوث بقتاله.[2] وقد جاء الحديث برواية

هـ – ٢٠٠٠ م (١/ ٤٤٨) برقم (٥٤٠)؛ وفي مصنف ابن أبي شيبة ، المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن=

= أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)،المحقق: كمال يوسف الحوت ،مكتبة الرشد الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ كتاب الادب باب : مايكره للرجل أن يُتبع او يُجتمع عليه (٥/ ٣٠٢)، برقم (٢٦٣١٥)؛ والبيهقي في الزهد الكبير (ص: ١٤٧)برقم(٣٠٣) بلفظ مقارب غير أنه ذكره عن سليمان بن حنظلة . وله شاهد من حديث حبيب بن أبي ثابت قال: رأى ابن مسعود ناس فجعلوا يمشون خلفه فقال ألكم حاجة قالوا: لا، قال: ارجعوا فإنها ذلة للتابع وفتنة للمتبوع. رواه بن ابي شيبة في المصنف بسنده مصنف ابن أبي شيبة (٩/ ٢٠)رقم (٢٦٨٣٩).

* البعث والبُعوثُ: الجيوش وبَعَثَ الْجند يَبْعَثُهُم بَعْثا: وجههم. ينظر الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)،تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت ،الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م (١/ ٢٧٣) والمحكم والمحيط الأعظم (٢/ ٩٦)

١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، الآية (٩٧) من سورة النساء { إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا }، برقم (٤٥٩٦) ؛وأخرجه في الفتن ،باب من كره أن يكثر سواد الفتن والظلم ، برقم (٧٠٨٥) باختلاف يسير

٢) يُنظر: البداية والنهاية، لابن كثير (١١/٤٦٩– ٤٧٠) ؛ سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/ ٣٧٢)

ابن عباس رضي الله عنهما تفسيراً للآية الكريمة وبياناً لسبب نزولها. [1] فهو موقوف في حكم المرفوع [2]

وكلتا الحادثتين في سياق الحديث السابق يكشفان عن مغزى ذلك الخروج وهذا البعث ، وإنما كان خروج من بقي من المسلمين في مكة مع مشركيها يوم بدر" لا لقصد قتال المسلمين بل لإيهام كثرتهم في عيون المسلمين فلذا حصلت لهم المؤاخذة". [3] وكَانَ غرض عكرمة من نهيه أبا الاسود فيما بعد ؛ "أنه أفاد حكم الله فيمن كثر سواد المقاتلين للمسلمين دون أن يقاتل، أو يكون راضيا أو طائعا بالحضور. فكيف بمن اكتتب للقتال مثل أبي الأسود؟!"[4]

تشير رواية الطبري أنهم أُخرجوا مع المشركين كَرها [5]

وذهب القرطبي خلاف ذلك رافعا العذر عنهم ؛" لأّنهم كانوا يستطيعون الحيل* ويهتدون السبيل".[6]

فالخروج في مثل هذه الأحوال وعلى تلك الهيئة يَصب في صالح الخصم ويكون دعما نفسيا ومتقوى له على المواجهة والثبات، ثم إنهم أفادوهم قوة بوجودهم معهم كما يقول ابن مفلح نقلاً

---

١) ينظر: لباب النقول في اسباب النزول ،عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)،ضبطه وصححه: أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، وذكر اثارا كثيرة فيه (ص: ٦٧)

٢) تفسير الصحابي إذا كان مسندًا إلى نزول الآية فهو مرفوع اصطلاحًا كما قال الجمهور.ينظر: الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، (ص: ٤٧)

٣) فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٣٨)

٤) مجالس التذكير من حديث البشير النذير، عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي (المتوفى: ١٣٥٩هـ)،مطبوعات وزارة الشؤون الدينية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م (ص: ٨٧) ويُنظر: الكواكب الدراري بشرح الكرماني محمد بن يوسف الكرماني شمس الدين ، تحقيق : محمد محمد عبد اللطيف دار احياء التراث العربي ، بيروت –لبنان ،الطبعة الثانية ،١٤٠١هـ- ١٩٨١م، (٨٨/١٧)

٥) جامع البيان في تفسير القرآن للطبري (٩/ ١٠٢-١٠٣) والرواية:

حدثنا أحمد بن منصور الرمادي قال، حدثنا أبو أحمد الزبيري قال، حدثنا محمد بن شريك، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان قوم من أهل مكة أسلموا، وكانوا يستخفون بالإسلام، فأخرجهم المشركون يوم بدر معهم، فأصيب بعضهم، فقال المسلمون: "كان أصحابنا هؤلاء مسلمين، وأكرهوا"! فاستغفروا لهم، فنزلت: "إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم" الآية...

* أراد بالحيلة : التحيل على التخلص من بين الكفار، وهذه حيلة محمودة يثاب عليها. إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٣/ ١٨٨)

٦) ينظر تفسير القرطبي (٥/ ٣٤٦)

عن ابن عقيل*:" فعل الخير مع الأشرار تقوية لهم على الأخيار".[1] فكيف لو كان الفعل شراً. لذلك فقد كان موقف النبي ﷺ من هذه الحادثة واضحا حين أخذ الفدية من عمه العباس. قال السدي : لما أسر العباس وَعقِيل ونَوْفَل، قال رسول الله ﷺ للعباس: " افد نفسك وابن أخيك " قال: يا رسول الله، ألم نصل قبلتك، ونشهد شهادتك؟ قال: " يا عباس، إنكم خاصمتم فخُصمتم"[2] فمن رأى أنهم إنما خرجوا مكرهين، ومن لم يعذرهم رأى أنهم السبب في حدوث الإكراه بسبب تخلفهم عن الهجرة وهم قادرون عليها.اي أنهم كانوا في الخيرة بين الهجرة والبقاء في مكة. وهنا تطرح مسألة مهمة: أن أحكام تلك الواقعة التاريخية لاتجري على الاحداث المؤلمة التي عايشها المسلمون اليوم حين كانوا مكرهين على البقاء بعزلة في مدينتهم لعدد من السنين، والرضوخ لتسلط فئة مارقة تحكمت بمصائرهم بالقتل والترعيب والجور وسلب أموالهم من غير وجه حق. شتان بين الواقعتين.

جاء عن الشاطبي وهو يبرهن بشواهد وأخبار– منها الأثر الوارد – إلى صحة الاستناد والأخذ بالنص الشرعي وادخال الحال المحكي داخلا في عمومياته وان دَلّ السياق على خلافه. فيقول : " فهذا أيضًا من ذلك؛ لأن الآية عامة فيمن كثر سواد المشركين، ثم إن عكرمة أخذها على وجه أعم من ذلك. فجعلها شاملة لمن يعين على حرب ظالمة بين المسلمين" .[3]

---

* أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل (٥١٣هـ) من بغداد، العراق. شيخ الحنابلة، إمام علامة، وصاحب تصانيف، من كبار الأئمة. صاحب كتاب (الفنون) لم يصنَّف في الدُّنيا أكبر منه ،هو كتاب كبيرٌ جداً، قيل أنه بلغ ثمانمائة مجلد، فيه فوائد كثيرة في الوعظ والتفسير والفقه والأصول، والنحو واللغة والشعر والتاريخ والحكايات وفيه مناظراتُه ومجالسُه التي وقعت له وخواطره ونتائج فكره فيَّدها فيه. ينظر: تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م (١١/ ٢٠٤) ؛ ذيل طبقات الحنابلة ، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٥ م(١/ ٣٤٤)

١) الآداب الشرعية والمنح المرعية ، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ)، عالم الكتب (١/ ٣٣٠)

٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ١٠٤٧)؛ وفي تفسير ابن كثير (٢/ ٣٤٤)؛ وجامع البيان للطبري (٩/ ١٠٦

٣) الموافقات ،إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى : ٧٩٠هـ)،تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة : الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م (٤/ ٣٦)

ويُجَلّي هذه المسألة التي يعالجها الحديث معنا: ما رواه أبو يعلى من حديث ابن مسعود مرفوعًا: (من كثر سواد قوم فهو منهم ومن رضي عمل قوم كان شريك من عمل به).[1] فالتوصيف بـ (هو منهم ، ليس منهم) –على حسب المخاطب الحاضر او الغائب – من الكلم النبوي المشهور في متون كثيرٍ من الأحاديث والآثار الصحيحة. وللنووي عبارة في توجيهها: "ليس منا معناه عند أهل العلم أنه ليس ممن اهتدى بهدينا واقتدى بعلمنا وعملنا وحسن طريقتنا كما يقول الرجل لولده إذا لم يرض فعله لست مني .وهكذا القول في كل الأحاديث الواردة بنحوه" .[2]

ولهذا " من حضر مع قوم وكثر جمعهم فهو منهم وشريك لهم في عملهم، سواء أكان خيرا أم شرا كما يفيده الحديث. فأما في الشر فالنص فيه حديث ابن عباس هذا، وأما في الخير فحديث أبي هريرة في الصحيح، في القوم الذين يجتمعون فيسبحون الله ويكبرونه ويهللونه ويحمدونه ويسألونه ويستجيرونه ويستخيرونه ويستغفرونه، فيقول الله للملائكة عليهم السلام، قد غفرت لهم فأعطيتهم ما سألوا وأجرتهم مما استجاروا، فتقول الملائكة: رب فيهم فلان عبد خطاء، إنما مر فجلس معهم، فيقول تعالى: وله غفرت، هم القوم لا يشقى بهم جليسهم. [3][4]

فمن مرادات هذا الخبر ودلالاته أن من آثار التبعية والإمعية : تكثير سواد المتبوع. حتى وإن لم يَنْوِ ما ظهر. أو كره ذلك .والأمر سواءٌ في الخير والشر. فيُعَد هذا من الآثار المَنظورة

---

١) أورده ابن حجر في المطالب العالية وعزاه لابي يعلى، وفيه قصة لعبد الله بن مسعود ، قال أبو يعلى: حدثنا أبو همام نبأ ابن وهب أخبرني بكر بن مضر عن عمرو قال: إن رجلا دعا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه إلى وليمة فلما جاء سمع لهوا فلم يدخل، فقال ما لك؟ قال: سمعت رسول الله ﷺيقول: من كثر سواد قوم فهو منهم، ومن رضي عمل قوم كان شريكا لمن عمله. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (٨/ ٣١٩) برقم (١٦٦٠)، وذكره في الدراية أيضاً (٢/ ٢٦٧)١٠١٥ برقم ، وأورده الزيلعي في نصب الراية من وجوه ثلاث (٤/ ٣٤٦)، وقال بعد ايراد رواية ابي يعلى: ورواه علي بن معبد في كتاب "الطاعة والمعصية" حدثنا بن وهب به سندا ومتنا ورواه بن المبارك في كتاب الزهد والرقائق موقوفا على أبي ذر: حدثنا خالد بن حميد عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم أن أبا ذر الغفاري دعي إلى وليمة فلما حضر إذا هو بصوت فرجع فقيل له: ألا تدخل قال إني أسمع صوتا ومن كثر سوادا كان من أهله ومن رضى عملا كان شريك من عمله. انتهى . وكذا قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص: ٦٦٧) وذكر له شاهداً حديث: من تشبه بقوم فهو منهم. ولم تجد الباحثة مما سبق من صرح بالحكم على الحديث صحة وضعفا لكن سكوتهم عنه وإيراد شواهد له، مما يدل أن للحديث أصلا.

٢) شرح النووي على مسلم (١ / ١٠٩)

٣) أخرجه البخاري عن ابي هريرة في كتاب الدعوات في باب: فضل ذكر الله تعالى برقم (٦٤٠٨)؛ ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ،باب: فضل مجالس الذكر (٢٠٦٩/٤) برقم (٢٦٨٩)؛ والترمذي باختلاف في الالفاظ في كتاب الدعوات، باب: ماجاء ان لله ملائكة سياحيين (٥/ ٥٧٩)برقم (٣٦٠٠) .ثم قال :وهذا حديث حسن صحيح، قد روي عن ابي هريرة من غير هذا الوجه .إنتهى

٤) مجالس التذكير من حديث البشير النذير لابن باديس (ص: ٨٧– ٨٨)

المحسوسة .واولئك المسلمون كانوا مستضعفين في مكة بنص الآية الكريمة ،فيكون المستضعف تبعا لِمُستَضعِفه ، منصاعا له ، يجره ذلك الى موافقته وارضائه. فبخروج تلك الاقلية المسلمة مع المشركين لتلك الواقعة في مناهضة النبي ﷺ أصبحوا تابعين لهم محسوبين بحسابهم كما يقال ،لم يتميزوا بشيء عنهم. وايهام الكثرة شأنه عظيم في دفع التصور باتجاه الغلبة والتعظيم والاعتداد بما هو اقل شانا مما بدا عليه في الظاهر ...

ويقتبس من الأثر أيضا:" أن الناس كلما اعتزلوا الفتن؛ قلَّ أهلها، فَقَلَّ شرها، وكلما تشرَّفوا لها وقاموا وقعدوا فيها، كثَّروا سواد أهلها، فزاد شرها، وعظم خطبها. ولذلك بَوَّب البخاريّ لهذا الاثر في كتاب الفتن، باب: من كره أن يكثر سواد الفتن والظلم" . [1]

فنخلص إلى أن تبعة الأشخاص أو الأفكار في جانبها السلبي لها آثار وأضرار على التابع ؛ الذلة والصغار والاستضعاف، ويعامل معاملة من تبعه فضلاً عن أنه يحسب بحسابه سواءً في الجزاء أو العقاب .

المطلب الثاني : مآلات التبعية

١-قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ السَّاعَةِ فَقَالَ :مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: وَمَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ قَالَ: لَا شَيْءَ، إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ فَقَالَ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ . قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ فَرَحَنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أُحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِم)** .[2]

٢-قال الامام البخاري:(**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ(رضى الله عنها) قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَغْزُو جَيْشٌ الْكَعْبَةَ، فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ». قَالَتْ قُلْتُ يَا**

---

١) بصائر في الفتن، محمد بن أحمد بن إسماعيل المقدم، الدار العالمية للنشر والتوزيع، الإسكندرية – مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م(ص: ١٠٨)

٢) أخرجه البخاري في باب : مناقب عمر بن الخطاب من كتاب فضائل الصحابة برقم (٣٦٨٨) ، وفي كتاب الادب باب: ماجاء في قول الرجل ويلك برقم (٦١٦٧) ، وفي باب: علامة حب الله عز وجل برقم (٦١٧١).؛ ومسلم في صحيحه ، في البر والصلة والآداب ، باب : المرء مع من أحب (٤/ ٢٠٣٢) رقم (٢٦٣٩)، وأبو داود في باب: اخبار الرجل للرجل بمحبته اياه (٤/ ٣٣٣)برقم (٥١٢٦). والترمذي في سننه ، كتاب الزهد بَاب : ما جاء أنّ المرء مع من أحبّ (٤/ ٥٩٥-٥٩٦) ٢٣٨٥ و ٢٣٨٧ . في أبواب الدعوات باب : في فضل التَوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة اللَّهِ بعبادهِ (٥/ ٥٤٦) برقم (٣٥٣٦). وقال في البابين : حديث حسن صحيح وفي روايته زيادة : فما رأيت فرح المسلمون بعد الإسلام فرحهم بهذا.

رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ. قَالَ «يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ.) [1]

الحديث الاول له وجوه كثيرة وألفاظ مختلفة الأشهر فيها قوله: "المرء مع من أحب" ولكثرة رواته وطرقة قد بلغ حد التواتر كما جاء في فيض القدير عن العلائي [2] * واختياري الرواية بهذا اللفظ لالتماس معنى المآل والعاقبة فيه .

ومما يبدو أن ما يتعلق بمراد الحديث في معناه وما يرتبط بمغزاه ومقصده دائر في مدار التبع والاتباع، فالمحبة أول مظاهر التبعية ،وهي دليل فعل الطاعة لهم وترك مخالفتهم، كقول الشافعي**:

تعصي الإله وأنت تظهر حبه. . . هذا لعمري في القياس بديع

لو كان حبك صادقا لأطعته. . . إن المحب لمن يحب مطيع[3]

والمحبة تقتضي الاتباع والتشبه والاقتداء كما يقول السخاوي فيما نقله عن الحسن البصري : " فإنه من أحب قوما اتبع آثارهم. ولن تلحق الاخيار حتى تأخذ بهديهم، وتقتدي بسنتهم، وتصبح

---

١) أخرجه البخاري في كتاب البيوع ، باب: ماذكر في الاسواق برقم (٢١١٨) ، وفي كتاب الحج ، باب : هدم الكعبة برقم (١٥٩٥) ؛ ومسلم في كتاب الفتن ، باب :الخسف بالجيش الذي يؤم البيت (٤/ ٢٢١٠) برقم (٢٨٨٤) عن عائشة رضي الله عنها وحفصة (٢٨٨٣)وام سلمة (٢٨٨٢) بالفاظ مختلفة .

٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ) المكتبة التجارية الكبرى – مصر الطبعة الاولى ، ١٣٥٦هـ (٦/ ٢٦٥)

* قال بن حجر: جمع أبو نعيم الحافظ طرق هذا الحديث في كتاب المحبين مع المحبوبين وبلغ عدد الصحابة فيه نحو العشرين، وفي رواية أكثرهم بهذا اللفظ يعني المرء مع من أحب فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٥٦٠). وذكر ابن القيم في تهذيب السنن تسعة عشر صحابياً رووا هذا الحديث، وَذكر من خرجه تهذيب السنن ، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١)، تحقيق اسماعيل غازي مرحبا ،مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الاولى –١٤٢٨هـ ،٢٠٠٧م ، ص٢٣٨٢. و بحثت عن كتاب ابي نعيم ولم اعثر عليه .

**أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعيّ المطَّلِبيّ القرشيّ (٢٠٤هـ / ٨٢٠م) هو ثالث الأئمة الأربعة عند أهل السنة والجماعة، وصاحب المذهب الشافعي في الفقه الإسلامي، ومؤسس علم أصول الفقه. وصنف الكبار في مناقبه قديما وحديثا. سير اعلام النبلاء للذهبي(٥/١٠)؛ وفيات الأعيان لابن خلكان٤ / ١٦٣ – ١٦٩

٣) ديوان الامام الشافعي(الجوهر النفيس في شعر الامام محمد بن ادريس)، اعداد محمد ابراهيم سليم،مكتبة ابن سينا، القاهرة، الحب الصادق ص٩٥

وتمسي على منهاجهم، حرصا على أن تكون منهم".[1] والحديث عام شامل لمن احب الله تعالى، ومن احب ما سواه ساعيا لوصوله. " فكل مهتمٍ بشيء فهو منجذب إليه وإلى أهله بطبعه شاء أم أبى، وكل امرئ يصبو إلى مناسبه رضي أم سخط . فالنفوس العلوية تنجذب بذواتها وهممها وعملها إلى أعلى والنفوس الدنية تنجذب بذواتها إلى أسفل ".[2]

والسائل في الحديث الشريف "لم يذكر من عدته شيئا من أعمال البر، وإنما ذكر الذي كان بين يدي قلبه وما اعترض به في صدره، فأجابه ﷺعلى ما وجده عليه ،فقال: أنت مع من أحببت".[3] " فإن نفس محبته من أعظم ما يقربه إلى الله، فإن الله تعالى شكور، يعطي المتقرب أعظم – بأضعاف مضاعفة – مما بذل، ومن شكره تعالى: أن يلحقه بمن أحب، وإن قصر عمله، قال تعالى: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا ﴾[4] ولهذا قال أنس: ما فرحنا بشيء فرحنا بقوله: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أحب» قال: فأنا أحب رسول الله، وأبا بكر، وعمر، فأرجو أن أكون معهم. وقال سبحانه: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتۡهُمۡ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلۡحَقۡنَا بِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ وَمَآ أَلَتۡنَٰهُم مِّنۡ عَمَلِهِم مِّن شَيۡءٖۚ ﴾[5][6]

لقد تجسدت حقيقة المآل في هذا الحديث الشريف (بموعود المعية مع المحبوب) وكما وصف السعدي بقوله : "والدخول في غمار قوم جدوا في إقامة الدين، واجتهدوا في إحياء السنة، شغفا بهم، وحبا لطريقتهم، وإن قصرت في العمل عن مبلغ سعيهم، طمعا في موعود الله سبحانه وتعالى على أن حبك في الله بلغك إلى مرافقة من تحبه وإن كنت قليل العمل وهذا هو المآل" [7]

---

١) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)،تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م، (ص: ٥٩٩)

٢) فيض القدير للمناوي (٦/ ٢٦٥)

٣) نوادر الأصول في معرفة أحاديث الرسول (النسخة المسندة)، محمد بن علي بن الحسن بن بشر الحكيم الترمذي ،تحقيق: اسماعيل إبراهيم متولي عوض ، مكتبة الامام البخاري ،الطبعة الاولى ، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م ، ص٥٤٨

٤) سورة النساء، الآية : ٦٩

٥) سورة الطور، الآية : ٢١

٦) بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، أبو عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد آل سعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٣هـ، (ص: ١٧٤) ، وينظر عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٢/ ١٩٧) في أن لفظ الحديث يحتمل العموم بكلمة من التي تقتضي العموم

٧) المصدر نفسه (ص: ١٧٤)

والمعية كما يشرحها ابن حجر في حديث السبعون الفًا يدخلون الجنة فيقول : " ومعنى المعية في قوله في الروايات الماضية مع كل الف سبعون الفا أو مع كل واحد منهم سبعون الفا [1] يحتمل أن يدخلوا بدخولهم تبعا لهم وانْ لم يكن لهم مثل اعمالهم كما مضى حديث المرء مع من احب. فان قيل إنّ المنازل متفاوتة فكيف تصح؟ اندفع بالقول :إن المعية تحصل بمجرد الاجتماع في شئ ما ولا تلزم في جميع الأشياء، فإذا اتفق أن الجميع دخلوا الجنة صدقت المعية وان تفاوتت الدرجات ".[2]

ونظير هذا الحديث ما ورد عن عائشةﷺ قالت: قال رسول اللهﷺ: ثَلَاثٌ أَحْلِفُ عَلَيْهِنَّ، لَا يَجْعَلُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ لَهُ سَهْمٌ فِي الْإِسْلَامِ كَمَنْ لَا سَهْمَ لَهُ، وَأَسْهُمُ الْإِسْلَامِ ثَلَاثَةٌ: الصَّلَاةُ، وَالصَّوْمُ، وَالزَّكَاةُ، وَلَا يَتَوَلَّى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا فَيُوَلِّيهِ غَيْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْمًا إِلَّا جَعَلَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مَعَهُمْ، [3]

وقد ذهب العلماء في القول بالانتفاع بالعمل مع المحبة الى مذهبين :الأول: أن المحبة تستوجب المعية دون العمل. يقول الخطابي: "أقام المحبة والمشايعة في الخير والطاعة مقام العمل بهما وجعل المرء مع من أحب".[4] "وفيه دليل أن أعمال القلوب كأعمال الجوارح في الإثم الإثم وعدمه".[5] "فالمرء مع من أحب في الجنة بحسن نيته من غير زيادة عمل. والمحبة من أفعال القلوب فأثيب على معتقده لأن النية الأصل والعمل تابع لها وليس من لازم المعية الاستواء في الدرجات ".[6] فالنية روح العمل ولبه وقوامه ، وهو تابع لها يصح بصحتها ويفسد بفسادها. [7]

---

١) عن ابي امامة الباهلي قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺيَقُولُ: "وَعَدَنِي رَبِّي سُبْحَانَهُ أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا، لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا وَثَلَاثُ حَثَيَاتٍ مِنْ حَثَيَاتِهِ .الحديث أخرجه ابن ماجة عن ابي أمامة في أبواب الزهد، باب: صفة أمة محمدﷺ (٥/ ٣٤٨)رقم (٤٢٨٦)، وأخرجه الترمذي في ابواب صفة القيامة والرقاق والورع (٦٢٦/٤) برقم (٢٤٣٧) وقال : حديث حسن غريب. وله شواهد وروايات كثيرة في مسند احمد رقم (٢٢٣٠٣)والطبراني في الكبير رقم(٧٥٢٠) .

٢) فتح الباري لابن حجر (١١/ ٤١٣) و(١٠/ ٥٥٥)

٣) رواه أحمد في مسنده(٤٢/ ٥٥)رقم (٢٥١٢١)؛ و الحاكم نحوه في مستدركه(٤/ ٤٢٥) رقم(٨١٦١) دون ان ان يحكم عليه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد(١/ ٣٧) برقم (١٨٠٢١)وقال : رواه احمد ورجاله ثقات ورواه الطبراني في المعجم الكبير عن ابي أمامة (٨/ ٢٦٣)رقم(٨٠٢٣). له شاهد عن ابن مسعود أيضاً.

٤) معالم السنن للخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)،المطبعة العلمية – حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م (١/ ٦٢)

٥) التنوير شرح الجامع الصغير ، عز الدين الأمير (٢/ ١٥٠)

٦) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري القسطلاني (٩/ ١٠٢)،

٧) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٣/ ٩١)

ويقول الطيبي: "أي: ملحق بهم وداخل في زمرتهم. قال الله تعالى: {فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا}. ألحقه ﷺ بحسن النية من غير زيادة عمل بأصحاب الأعمال الصالحة" .[١]

ولا يُشْترطُ في الِانْتفاع بِمحبَّةِ الصَّالِحين أَن يَعمَلَ عَملهُم إِذْ لَو عَمِلَهُ لكَان منهُم وَمِثْلَهُم. [٢]

وجاء في رواية بن مسعود في صحيح البخاري " احب قوما ولم يلحق بهم "[٣]

يعنى في العمل والمنزلة، وفي حديث ابي ذر عند ابي داؤد وغيره " ولا يستطيع أنْ يعمل بعملهم". دلّ هذا أن من أحب عبدًا في الله فإن الله جامع بينه وبينه في جنته ومُدخله مدخله وإن قصر عن عمله. وبيان هذا المعنى :إن لم يحصلِ استيفاءُ العمل بمقتضَاه بل محبَة من يعمل ذلك كافية في حصول أصل النّجاة والكون مع العاملين بذلك أنه لما كان المحب للصالحين وإنما أحبهم من أجل طاعتهم لله، وكانت المحبة عملا من أعمال القلوب واعتقادًا لها أثاب الله معتقدًا ذلك ثواب الصالحين إذ النية هي الأصل والعمل تابع لها، والله يوتى فضله من يشاء" .[٤]

والثاني يستوجب المعية إذا تقدمها العمل. والمعية مع المحبوب متحققةٌ المآل في الاخرة وفي الدنيا لها صورة وإشارة كما يقول ابن العربي فيما نقله المناوي: "يريد المصطفى في الدنيا بالطاعة والأدب الشرعي وفي الآخرة بالمعاينة والقرب الشهودي ، فمن لم يتحقق بهذا وادعى المحبة فدعواه كاذبة .[٥] فهي نوع المحبة الموجبة لتشابه الأعمال والأخلاق، وذكر أبو حامد الغزالي رحمه الله مقولة للحسن البصري جاء فيها :" قال الحسن : يا ابن آدم ! لا يغرنك قول من يقول : (المرء مع من أحب) فإنك لن تلحق الأبرار إلا بأعمالهم، فإن اليهود والنصارى يحبون أنبياءهم وليسوا معهم ، وهذه إشارة إلى أن مجرد ذلك، من غير موافقة في بعض الأعمال ، أو كلها: لا ينفع [٦] وهو ما قررته الآية الكريمة : ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا ﴾ [٧]

---

١) شرح المشكاة الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (١٠/ ٣٢٠١)

٢) شرح النووي على مسلم (١٦/ ١٨٦)

٣) صحيح البخاري برقم (٦١٦٩)

٤) شرح صحيح البخارى لابن بطال (٩/ ٣٣٣)؛ وينظر فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٥٥٨)

٥) فيض القدير للمناوي (٦/ ٢٦٦)

٦) إحياء علوم الدين للغزالي (٢/ ١٦٠)

٧) سورة النساء الآية :٦٩

يقول الإمام الغزي : "إنما يكون العبد مع هؤلاء إذا تَشَّبه بهم في أصل الطاعة، ثم لا يكون مجرد التشبه بهم مُلحِقاً له بهم وهو منحرف عن طريقتهم باقترافه المعاصي أو بمخالفة ظاهره لباطنه، بل لابد ان يشبه باطنه بواطنهم ، كما يَشبه ظاهره ظواهرهم". (١)

واما المحبة الفطرية الكائنة ما بين المرء ووالديه أو بينه وبين أهله او أصحابه فهي مما لا تدخل في مدار المعنى الذي يذهب إليه الحديث الشريف

وأقول: فأنا أحب الله ورسوله ﷺ وأحب أبا بكر و عمر، وبقية الآل والصحب وأرجو من الله أن يلحقني بهم بحبي إياهم وإن لم أعمل مثل أعمالهم. اللهم آمين .

ما مرّ ذكره مثّل المآلات المحترزة المرغوب فيها في الموعود الآخروي .والحديث الثاني يطرح المعية في صورة عملية من العواقب الوخيمة ومآلات العذاب والخسران ، فجميع من خرج في الجيش لغزو الكعبة قد استوجب العقاب المباشر في الاحكام الدنيوية ،ثم يبعثون على نياتهم يوم القيامة كما قرره الوحي على لسان رسول اللهﷺ ؛ لأنّ النوايا في علم الله تعالى وليس لأحد أنْ يعلم خبايا النفوس الإ بارئها، لهذا كانت هي المعيار الحقيقي في المآل والحساب.

لقد استشكلت السيدة عائشة (رضي الله عنها) وقوع العذاب على جميع من في ذاك الجيش وليس كلهم سواء؛ فمنهم من لا إرادة له في القتال الذي هو سبب العقوبة. فالذي ليس منهم في الكفر وقصد تخريب الكعبة (المكره، وابن السبيل وأهل الأسواق وغيرهم)–كما في رواية مسلم –. كيف هم ومن خرج مستبصراً – في رواية مسلم ايضا – وهو المستبين لذلك القاصد للمقاتلة عمدًا، فيقع الهلاك على جميعهم ؟! ومن اتَّبَع الجيش الذي أراد أن يغزو الكعبة، فقد أعانهم، ولو في الجملة، فكيف يبعث على نيِّته، وما العبرة بها بعد أن أعانهم؟ فوقع الجواب بأن العذاب يقع عامًا لحضور آجالهم لأنهم كثروا في سوادهم. واتحدت صورتهم في كونهم جاءوا للبيت ونزلت بهم عقوبة عامة لم تستثني احد لامن كان معتديا او سواه، أي: آل أمرهم معهم في عذاب الدنيا فيخسف بالكل لشؤم الأشرار، دون ان ينسحب الى نفس مآلهم في البعث والحشر بل يبعثون على نياتهم اي: على ماقام في قلوبهم من المقاصد إن خيرًا فخير وإن شرًا فشر، فالذي نوى بهذا المجيئ انتهاك حرمة البيت، فهو ظالم معتدي له عقوبة الدنيا بالخسف وله عقوبة الاخرة بما يجريه الله تعالى من العقوبات على الظالمين. واما من جاء موافقا لهم لايعلم حقيقة الامر فهذا تصيبه عقوبة الدنيا وفي الاخرة يمتازون كل بنيته الجرم يقع على صاحبه بالخصوص فاشتراك المرء مع الظالمين يجري عليه احكامهم في الدنيا بالعقوبات السماوية وذلك من سُنَّة الله، يقول تعالى:﴿ وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ

---

١) حسن التَنَبُّه لما ورد في التَشَبه ، نجم الدين الغزي الدمشقي (ت ١٠٦١) تحقيق : لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب ، دار النوادر / سورية ، الطبعة الاولى ،١٤٣٢هـ – ٢٠١١م ، (٢/ ١١٥)

ٱلۡعِقَابِ ﴾[1]. فالتحذير من مصاحبة أهل الظلم ومجالستهم وتكثير سوادهم، فإن من كثر سواد قوم جرى عليه حكمهم فِي ظاهر عقوبات الدنيا.[2]

إن مثل هذه الأمور غاية في الاهمية ،تحتاج إلى فقه عميق ونظر دقيق فلا يبرر لمن أخذ بهذا الحديث ليجترئ على أحكام كبيرة، ويرى لمجرد من فعل من قبيل تلك الاعمال أنه كافر، أو هو منهم، أو نحو ذلك، فيحكم على هؤلاء بأحكام في الآخرة، وينفذ عليهم أحكامًا في الدنيا، باستباحة الدماء أو قتل الجمع من الناس بغية دم الواحد منهم، ثم يقول يصدرون يوم القيامة على نياتهم. وفلا بد من ترك التسرع بتنزيل هذه النصوص على وقائق نعيشها ونراها ونشاهدها ثم يكون ذلك التنزيل على غير محله .

وهذا الحديث يبين عظيم قدر النية؛ فبها ينجو الانسان، وبها يهلك، فحسن القصد لايبرر خطا العمل. كما المسلم ينبغي له مجانبة صحبة اهل الشر فان من مساوئها أنهم اذا نزلت بهم عقوبة أصابهم ما أصابهم ويوم القيامة يبعثون بأحوال شتى.

---

١) سورة الانفال الآية : ٢٥

٢) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري (٩/ ٤٨٥)، فيض الباري على صحيح البخاري ،(أمالي) محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي ثم الديوبندي (المتوفى: ١٣٥٣هـ) ، تحقيق: محمد بدر عالم الميرتهي، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ،الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م (٣/ ٤٣٣)؛ فتح الباري لابن حجر (٤/ ٣٤٠-٣٤١) ؛ شرح النووي على مسلم (١٨/ ٧)

المبحث الخامس

الجوانب والتصورات الفكرية للتبعية

يكشف مضمون الأحاديث الواردة في هذا المبحث واقعية تبني المفاهيم والتصورات الفكرية والمناهج المتشعبة التي تُطرح على العقل البشري وتنهض سلوكا وأفعالا طوعية تعكس الانتماء الفكري الدافع لها. فروافد الفكر الإنساني متعددة ومختلفة ولكن جملتها مركزة في الأديان والأعراف والتقاليد والمذاهب المبدئية والفلسفية التي تزجي بصورة شاملة عن حقيقة الكون والإنسان والحياة. والشرع الحكيم يطالب بالوعي والتأمل، وتوظيف العقل في محاكمات القضايا وتمحيصها، واختيار الطريق الأسلم، وتحديد الانتماء الفكري على وعي وبصيرة. قال تعالى:

﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ (١)

المطلب الاول :التمَثّل والالتزام بالمبدأ والاعتقاد الحق رغم المهلكات

١–قال الامام مسلم :**(حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ)** (٢)

٢–قال الامام البخاري:**(حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ عَنْ خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ قَالَ شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِﷺ وَهْوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِى ظِلِّ الْكَعْبَةِ، قُلْنَا لَهُ أَلاَ تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلاَ تَدْعُو اللَّهَ لَنَا قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِى الأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ، فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ، مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهِ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الأَمْرَ**

---

١) سورة يوسف الآية: ١٠٨

٢) أخرجه البخاري في كتاب المناقب ، باب سؤال المشركين ان يريهم النبي ﷺآية ، رقم (٣٦٤١) ، وفي كتاب العلم، باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين برقم (٧١) وفي كتاب لاعتصام ، باب : قول النبي ﷺ" لاتزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق يقاتلون " وهم اهل العلم رقم (٧٣١٢) وفي التوحيد ، باب : قول الله تعالى :{إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ} النحل: ٤٠ برقم (٧٤٦٠) ؛ ومسلم في كتاب الامارة باب : قول النبي ﷺ" لاتزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق من حديث ثوبانﷺ(٣/ ١٥٢٣) برقم (١٩٢٠) واللفظ له ، وأبو داود ، كتاب الجهاد، باب: في دوام الجهاد من حديث عمران بن حصينﷺ (٣/ ٤)برقم (٢٤٨٤) . والحديث مستفيض مشهور، فقد رواه ما يقرب من عشرين صحابيًا.

حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ، لاَ يَخَافُ إِلاَّ اللَّهَ أَوِ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ).[1]

٣-قال الامام ابن ماجة: **(حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَالِدًا يَذْكُرُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَخَطَّ خَطًّا، وَخَطَّ خَطَّيْنِ عَنْ يَمِينِهِ، وَخَطَّ خَطَّيْنِ عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِي الْخَطِّ الْأَوْسَطِ، فَقَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ:﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ﴾** [2][3]

للقيم والمبادئ أهمية عظمى، وأثر كبير لدى المؤمنين بمبادئهم. وما تمكنت عقيدةٌ أو فكرة في قلب صاحبها إلا من خلال استحسانها في بادئ الامر ، يدفعه الى القناعة ثم الإيمان بها وإتباع ما تدعو اليه بكل تفصيلاتها .هكذا تحكي الوقائع والمشاهدات .إن مدى التمسك بالمبادئ يعتمد على قدر الايمان بها، بغض النظر عن صلاح ذلك المبدأ أو فساد العقيدة المنبثق منها، وبغض النظر عن كثرة سواد المعتنقين أو قلتهم. ومهما كثر المكذبون والمخالفون، ما كان يضرهم ولا يزحزح ثقل ذلك الايمان عن قلوبهم .

فكيف لو كانت تلك العقيدة والمبادئ ربانية المصدر، أُرسلت بها الرسل الى البشرية هداية وإصلاحا. سيكون اليقين أعرق والإيمان بها أصلب وأثبت في القلوب والعقول .

وتمثل الطائفة: الجماعةُ من النَّاس. وجاء التنكير في الحديث للتقليل أو التعظيم ، لعظم قدرهِم وَوُفورِ فضلهِم فإنَهم وإن قلُّوا فهم الْكَثِيرونَ .فإنَ الواحد لا يساويه الأَلْف بل هم النَاس كلُهم. فهم ظاهرون منصورون بالحجج والبراهين[4] والحديث في أحد رواياته التي جاءت بلفظ "عصابة"[5]

---

١) أخرجه البخاري في كتاب المناقب ، باب :علامات النبوة في الاسلام برقم (٣٦١٢)، وفي مناقب الانصار ، باب : مالقي النبي وأصحابه من المشركين بمكة برقم (٣٨٥٢) ،وكتاب الاكراه ،باب :من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر برقم (٦٩٤٣)؛ وأبو داؤد كتاب الجهاد: باب في الأسير يكره على الكفر(٣/ ٤٧)برقم (٢٦٤٩)؛ والنسائي في كتاب الزينة، باب: لبس البرود (٨/ ٢٠٤) رقم(٥٣٢٠)

٢) سورة الأنعام الآية: ١٥٣

٣) أخرجه ابن ماجة في مقدمة السنن ، باب اتباع سنة رسول الله ﷺ (٨/١) برقم (١١) وقد صححه الالباني في ظلال الجنة في تخريج السنة (١/ ٨)

٤) ينظر حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه، محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ) ،دار الجيل – بيروت، بدون طبعة، نفس صفحات دار الفكر، الطبعة – الثانية)، (١/ ٧)

٥) أخرجه مسلم من حديث يزيد بن الاصم كتاب الامارة باب : قول النبي ﷺ" لاتزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق من حديث ثوبانﷺ (٣/ ١٥٢٤) برقم١٠٣٧).

يحمل معنى الاجتماع على منهج بعينه فهي مشتقة من التعصب والعُصبة والعِصابة. يوكده قول النبي ﷺ بعده " على الحق " أو على أمر الله فهو تعصب على أمر حدده الحديث بعد وهو اجتماع لا ينقطع على هذا الوصف الى يوم الدين .لاتزال طائفة ؛ مطلقة في كل من حصل فيه الوصف أفرادا أو جماعات. ليس العبرة بالكثرة أو القلة التي تحمل معناهما هذه اللفظة ، بل تحققه فيها وأنه لا ينقطع إلى يوم القيامة حتى وإنْ قل عددهم أو كان فردا واحدا لا غير. ولقد تضمن هذا الحديث معنى الحث على تمثل تلك الصفات المعنوية .[١]

وأياً كانت صفة هذه الطائفة ومن يمثلها في تعاقب الحقب والأعصار الاسلامية* فهي متوفرة في كل زمن." تلك الطائفة القائمة على الحق تمثلته واقعاً عملياً في حياتها متجددة في كل زمن لايزال الدين قائما بوجودها بتصحيح ما يتعرض له من انحرافات على أيدي المفسدين من المضللين والمضلَّلين .وهي مستقلة الفكر والاعتقاد دون تبعية لأحد، ودون الميل لمناهج الآخرين وسننهم. وهذا الوصف براءة أو شهادة من النبيﷺ أنهم لا يدخلون ضمن الداخلين في الحديث الشريف(لتتبعن سنن من كان قبلكم)". [٢]

فيأتي الثبات على تلك المبادئ الايمانية وشدة التمسك بها في المواقف التي يكون فيها الحق هو الهدف. وكلما زاد الاستهداف زاد الإصرار. وما ضربه النبيﷺ مثلا بأولئك القلة الثابتين والرموز الظاهرين على الحق ممن سبق – الراهب وجليس الملك– أم بغيرهم ، كقصة الغلام الصالح وأصحاب الأخدود وهم يلقون في النار، ولا يقبلون المساومة على دينهم رافضين الاستجابة لكل الضغوط ومحاولات التراجع عما تمثلوه. يضربه لهم مثلا في الإيمان ليبلغوه أو يقاربوه وكانوا يستبطئون النصر ويلتمسون الفرج العاجل.

يقول القرطبي في تفسيره وهو يورد قصة الغلام مع أصحاب الأخدود :

---

١) يُنظر: شرح حديث لاتزال طائفة من امتي، ابراهيم عبد الله سلقيني ، بحث محكم ،دار النوادر ، الطبعة الاولى ١٤٣٥هـ-٢٠١٤م ، ص ٣٠ -٣٤

* يؤخذ من روايات الحديث التي لم يرد فيها التحديد على وجود هذه الطائفة ولا يلزم أن تكون محددة بمكان. ونقل الإمام النووي أقوال العلماء عن صفة هذه الطائفة فقال: " قال البخاري: هم أهل العلم. وقال أحمد بن حنبل: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم. وقال القاضي عياض: إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذهب أهل الحديث ...". وقال أيضًا:" ويحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين منهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء ومنهم محدثون ومنهم زهاد وآمرون بالمعروف وناهون عن المنكر ومنهم أهل أنواع أخرى من الخي،ر ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين بل قد يكونون متفرقين في أقطار الأرض ..." ينظر: شرح النووي على مسلم (١٣/٦٦-٦٧).

٢) تعقيب لا تثريب ، محمد المجذوب ،مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة العدد ٤٣ ، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ ،(١٦/ ٤٨٤، بترقيم الشاملة آليا)

" ذكر لهم النبي ﷺقِصّةَ الغلام ليصبروا على ما يلَاقون من الأذى والآلَام، والْمشقَات التِي كانوا عليها، ليتأسَوا بمثل هذا الغلَام، في صبره وتصلبِهِ في الحقِ وتمسُكه بِه، وبذله نفسه في حقِ إظهار دعوته، ودخول النَّاس في الدِين مع صغر سنِه وعظم صبره. وكذلك الرَاهب صبَرَ على الّتمسُك بالحقِ حتَى نشِر بالمنشار".[1]

إنها الاستراتيجية النبوية التي تعتمد على صقل الرجال على تحمل الشدائد والصعاب، إنها بناء النفس على الحياة في سبيل الله ثم الموت عليه، فمن السهل الموت في سبيل الله، أما الحياة في سبيل الله فهي صفة علية القوم أبناء مدرسة النبوة .[2]

ضرب المثل بالسابقين من الصور المشرقة التي أسفر عنها حديث خباب﵁:

١- الإيمان بالفكرة او التمسك بها والعمل من أجلها هو شكل من أشكال الاتباع المتمثل باستساغة وتقبل كل تبعات ذلك الإيمان من آلام ومعاناة ومشقة بل ولو كلف ذلك بذل المهجة بالموت .

٢-التأسي والتصبر بقصص السابقين من الأنبياء وأتباعهم وكيف كانت صلابتهم وثباتهم أمام الصادين عن الحق وهي دعوه للاقتداء بهم ومتابعتهم ، وقد بين النبيﷺ أن الانتصار هو الثبات على الدين، وعدم التراجع مهما كانت العقبات والمعوقات.

والحديث الثالث يكشف أنّ الانحراف الفكري والتخلي عن تبني النهج القويم يؤدي الى تبعية المناهج الضالة ، فنجد الآية الكريمة قد أفردت صراط الله المستقيم في التعريف والتخصيص وأنه صراطٌ واحد ، وجمعت دونه من السبل المخالفة له .[3]

فالحق سبيل واحد ولا سبيل غيره، تحيط به سبل كثيرة، مضطربة مشوّشة، وهو من بينها مستقيم لا اعوجاج فيه.

وقد جاء في كلام الشيخ محمد حسين فضل الله ما يكشف البعد الفكري للآية الكريمة الواردة في الحديث السابق إذ يقول :"وهذه الوصيّة العاشرة، التي لا تحوي مضموناً معيَّناً لفعل خاص من أفعال الإنسان، بل يشمل كلَّ حياته، إنها دعوة لتحديد الطريق التي يسلكها على أساس الهدف الذي يستهدفه. فليست المشكلة عند المؤمن في ما يمارسه من أعمال كثيرة أو قليلة، ولا في ما يستعرضه في حياته من أشكال وألوان الحركة، وما يقوم به من طقوس وعادات وتقاليد، لأنَّ ذلك كله يقف على هامش قضية الهدى والضلال، بل المشكلة تكمن في تحديد خط الاستقامة أو خط

---

١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٩/ ٢٩٣)

٢) إرشاد السؤول إلى حروب الرسول ﷺ أبو الحارث الأنصاري دار الجبهة ،١٣٢٩هـ -٢٠٠٨م (ص: ٢٣)

٣) ينظر مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)،تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦م، (١/ ٣٨)

الانحراف، فذلك هو الهدي كله أو الضلال كله، ويدخل في هذا الموضوع منهج الحياة الفكري والعملي، فجاء التأكيد في هذه الآية على اتِّباع الصراط المستقيم، والابتعاد عن الطرق المنحرفة التي تُبعِد الإنسان عن سبيل الله ". [1]

المطلب الثاني : الرمزية الفكرية

١- قال الامام مسلم:(**حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَضَلَّ اللهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ، وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمُ الْأَحَدِ، فَجَاءَ اللهُ بِنَا فَهَدَانَا اللهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ، وَالسَّبْتَ، وَالْأَحَدَ، وَكَذَلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ» وَفِي رواية وَاصِلٍ الْمَقْضِيُّ بَيْنَهُم).** [2]

وفي رواية البخاري : من حديث ابي هريرة ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِى فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، الْيَهُودُ غَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ [3]

هذه الأحاديث المتعلقة بمعايير تنافسية في مقامات الرمزية بين الدين الاسلامي من جهة وبين أهل الكتاب من اليهود والنصارى يتصدر من له السبق والمزية فيها. لقد اختار اليهودُ السبت عيدا لهم ، وكان يوم الأحد للنصارى باختيارهم أيضا، بعد أن خُيروا بين الجمعة وبين سواه من الايام .ومن قائل : انه أُفترض عليهم عيناً ، فتركوه وغلبوا القياس مخالفةً لانبيائهم ، فعظمت اليهود السبت للفراغ فيه من الخلق ، وظنت ذلك فضيلة توجب عظم اليوم وقالت : نحن نستريح فيه من العمل ونشتغل بالعبادة والشكر ، وعظمت النصارى الأحد ؛ لأنه أول يوم بدأ الله فيه بخلق الخلق فاستحق التعظيم عندهم*. فلما لم يهتدوا اليه كان دليلا على فساد تعلقهم بالقياس

---

١) الموقع الرسمي الالكتروني لفضيلة الشيخ : بينات http://arabic.bayynat.org.lb/HtmlSecondary.aspx?id=5685 .تم الاقتباس في ٢٠١٨/٩/١

٢) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة ، باب: هداية هذه الامة ليوم الجمعة (٢/٥٨٦)برقم (٨٥٦)؛ وابن ماجه في باب : فرض الجمعة (٢/١٨٤) رقم (١٠٨٣)؛ سنن النسائي في كتاب الجمعة، باب: إيجاب الجمعة (٣/ ٨٧) رقم (١٣٦٨)

٣) أخرجه البخاري في كتاب الجمعة ،باب: فرض الجمعة برقم (٨٧٦)و(٨٩٦) و في كتاب الجهاد والسير ، باب :يقاتل من وراء الامام ويُتقى به برقم (٢٩٥٦)،وفي كتاب احاديث الانبياء برقم (٣٤٨٦)، وكتاب الديات ،باب :من اخذ حقه واقتص دون السلطان برقم(٦٨٨٧) ، وكتاب التعبير باب : النفخ في المنام برقم (٧٠٣٦)وكتاب التوحيد برقم (٧٤٩٥) ؛ ومسلم في كتاب الجمعة باب: هداية هذه الامة ليوم الجمعة (٢/ ٥٨٥) (٨٥٥)

في هذا الموضع ، وفُضلنا بحيازة يوم الجمعة هداية من الله بالوحي الوارد ولم يكلنا إلى اجتهادنا. أي: أُلزمناه من غير عرض فالتزمنا. فكان اعتقاد ذلك اليوم واتباع الوحي والشرع الوارد بتعظيمه والقيام بحقوقه. أو هو الاجتهاد الموافق للمراد، شهد لذلك ما رواه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن محمد بن سيرين قال: جمع أهل المدينة قبل أن يقدمها رسول الله ﷺوقبل أن تنزل الجمعة فقالت الأنصار: إن لليهود يوماً يجتمعون فيه كل سبعة أيام وللنصارى كذلك ، فهلم فلنجعل يوماً نجتمع فيه فنذكر الله تعالى ونصلي ونشكره، فجعلوه يوم العروبة،** واجتمعوا إلى أسعد بن زرارة فصلى بهم يومئذٍ، وأنزل الله تعالى بعد ذلك:﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[1][2] دلّ على أن أولئك الصحابة اختاروا يوم الجمعة بالاجتهاد. [3]

من المعلوم في قوانين المنطق أن السبق او الاسبقية تستلزم في حقيقتها اللحاق، واللاحق يحمل في مضمونه العام معنى الاتباع لمن سبقه، وقضية السبق لها حضور في ثلاثة اعتبارات: الزمان والمكان والصفات كما صنفها ابن العربي.[4] فجاء الحديث بدلالة الاتباع في اتيان الكتاب، وفي الوجود الزماني وفي الاختصاص بيوم الجمعة وهي به صريحة .

وهذا الوصف بالآخرية والسبق كما قررها النبي محمدﷺ قائم على اعتبارين مختلفين ،فلم يكن في ذلك تناف [5] وإلا اجتمع المتناقضان وهو مما لا يصدر من كلامه البليغ ﷺ. ليفهم مقصد الحديث الجوهري: إنه ليس شرطا من يأتي لاحقا زمانا يكون تابعا عملا وتأثيرا وفكرا وانتشاراً.

---

* اختلف الشارحون لهذا الحديث في شأن التعيين والاجتهاد على أقوال اوردها الحافظ ابن حجر في الفتح (٢/ ٣٥٥)

** كانوا يسمون يوم الجمعة يوم العروبة حتى جاء الاسلام .وكان كعب بن لؤي وهو الجد الثامن لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، كان يجمع قومه في ذلك اليوم ، فيعظهم ويذكرهم بمبعث النبي ﷺ وينبئهم بأنه من ولده ويأمرهم باتباعه. الروض الانف للسهيلي (٢٩/١)

١) سورة الجمعة ، الآية: ٩

٢) رواه عبد بن حميد فى تفسيره عن ابن سيرين. هكذا قال الحافظ بن حجر في: التلخيص الحبير (٢/ ١٣٩) ؛و ذكر له في الفتح شاهد يقويه بإسناد حسن .ينظر: فتح الباري لابن حجر (٢/ ٣٥٥)؛ كما اورده الهيتمي في الفتاوى الفقهية الكبرى وصححه(١/ ٢٣٤)

٣) ينظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني (٢/ ١٦٩) ؛ إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٣/ ٢٤٩)

٤) أحكام القرآن لابن العربي (٢/ ٥٧٣)

٥) ينظر: طرح التثريب في شرح التقريب، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، تحقيق عبد القادر محمد علي ، دار الكتب العلمية ،بيروت –لبنان، ٢٠٠٠م،(١٣٩/٣)

وعلى ضوء ما جاء في الحديث فحيازة السبق لهذه الامة والتبعية لها جاريةٌ في مسارين، الأول: سبق رمزي؛ لفضيلة سبق الجمعة عن الأيام بعده وهي تبع له، وإن كان مسبوقا بسبت قبله أو أحد، لكن لا يتصور اجتماع الأيام الثلاثة متوالية إلا ويكون يوم الجمعة سابقا.[١]

كأن المتعبد فيه باعتبار العبادة متبوعاً، والمتعبد في اليومين اللذين بعده تابعاً. فصاروا لنا في عيدنا تبعاً. أيضا نحن أول من هداه الله لهذا اليوم وأقام أمره وعظم حرمته ، فمن فعل ذلك فهو تبع لنا. والثاني: سبق في المآل غيبي بالفضل والقضاء ودخول الجنة. مع أننا آخر الامم خَلقا وبعثة، فحجة هذه الأمة توجب على من سبقهم أن يتبعهم كونهم المقضي لهم على جميع الأمم [٢] وأن شريعتهم باقية إلى آخر الدهر ما دام التكليف موجودا فسائر الأمم وإن سبقوا لكن انقطعت شرائعهم ونسخت فيكون حينئذ في وصفهم بالآخرية شرف كما أن في وصفهم بالسبق شرف فهم أفضل الصالحين من أصحاب الأديان الإلهية ابتداء من عصر آدم إلى بعثة محمد[٣] وهذا الحديث متصل في معنى قوله تعالى :﴿ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾[٤] فهو من جملة الاختلافات التي وقعت بينهم كونهم لم يرضوا بالتكليف والاستسلام لأمر الله والإنقياد إلَيه ، واختاروا معه الرأي وبدلوه بشريعته فظنوا الباطل انه الحق. واهتدت هذه الأمة باتباعهم ما جاءهم به رسلهم عن ربهم، من غير تغيير له ولا تبديلٍ.[٥] جاء في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبيﷺ كان إذا قام من الليل يصلي يقول: "اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلفوا فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم" .[٦]

---

١) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (٤/ ١٢٦٢)

٢) يُنظر: حاشية السندي على سنن ابن ماجه (١/ ٣٣٥)؛ كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (١/ ٣٩٨) ؛ فتح الباري لابن حجر (٢/ ٣٥٤)؛ طرح التثريب في شرح التقريب للعراقي (٣/ ١٥١) ومابعدها ، فقد ذكر للحديث فوائد جمة

٣) ينظر: طرح التثريب في شرح التقريب ،مصدر سابق (٣/ ١٣٩)؛ االتحرير والتنوير ،(تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : ١٣٩٣هـ)، ، تحقيق: محمد عوض مرعب، الدار التونسية للنشر – تونس، ١٩٨٤ مدار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م (٢٧/ ٢٩٠)

٤) سورة البقرة الآية :٢١٣

٥) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب ، (٨/ ٧٢)

٦) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب : الدعاء في صلاة الليل وقيامه (١/ ٥٣٤) رقم (٧٧٠)؛ وابو داود ، كتاب افتتاح الصلاة ، باب: ما يستفتح به الصلاة من الدعاء (١/ ٢٠٤)برقم (٧٦٧)؛ =

معانٍ عميقة ودلالات وضيئة بين تضاعيف الحديث الشريف؛ له مفهوم مهم في الرمزيات الموجهة لإثبات حقائق شرعية وإن كانت غيبية. وفيه دلالة على أهمية هذه الرمزيات بحيث إن يوم الجمعة بتمثيله عيداً للمسلمين وما تلاه يومي السبت والأحد هما عيدا اليهود والنصارى على التوالي؛ فيه إشارة رمزية لسبق هذه الامة وتبعيتهم لنا حتى في تسلسل أيام الأعياد الخاصة بكل دين منها . فنحن السابقون لهم بسبق يوم الجمعة عن السبت والأحد، وهم لنا تبعٌ لتقدُم الجمعة على يومهم كسبقنا واوليتنا يوم القيامة منزلة وكرامة ودخولا للجنة يوم القيامةِ، وإن كنا الآخرون بعثا ووجودا في الدنيا فالنبي عليه أفضل الصلاة والسلام يستثير الفكر، ويحث المسلمين على أن يعملوا عقولهم في الاستنباط والاعتبار[1]، حتى من الظواهر الطبيعية وربطها بمبدأ مخفي أو من الحقائق المحيطة التي ربما لا تغمز عند البعض ملحظا ما، كونها سائرة ، وفي ديمومة هادئة . فهي إشارات جميلة موحية معبرة.

يقول ابن المنير في تصريف راقي لمعنى الحديث: "إن السِّرّ فِي اجْتِمَاع التَّأَخُّر فِي الْوُجُود، والسبق فِي الْبَعْث لهَذِهِ الْأمة؛ أَن الدُّنْيَا مثلهَا لِلْمُؤمنِ مثل السجن. وَقد أَدخل الله فِيهِ الْأَوَّلين وَالْآخرينَ على تَرْتِيب. فَمُقْتَضى ذَلِك أَن الآخر فِي الدُّخُول أوّل فِي الْخُرُوج، كالوعاء إِذا ملأته بأَشْيَاء وضع بَعْضهَا فَوق بعض، ثمَّ استخرجتها، فَإِنَّمَا يخرج أَولا مَا أدخلته آخرا. فَهَذَا هُوَ السِّرّ فِي كَون هَذِه الْأمة آخرا فِي الْوُجُود الأول، أوّلاً فِي الْوُجُود الثَّانِي. وَلها فِي ذَلِك من المصحلة: قلَّة بَقَائِهَا فِي سجن الدُّنْيَا، وَفِي أطباق البلى بِمَا خصها الله بِهِ من قصر الْأَعْمَار، وَمن السَّبق إِلَى الْمعَاد" .[2]

= والترمذي في كتاب الدعوات، باب: ما جاء في الدعاء عند افتتاح الصلاة بالليل (٤٨/٥) برقم)٣٤٢٠). قال عنه: حديث حسن غريب؛ والنسائي كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب : ذكر ما يستفتح به صلاة الليل (٣/ ٢١٢)رقم (١٦٢٥)

١) أخرج ابن حبان في صحيحه (٢/ ٣٨٧) عن عطاء قال: دخلت أنا وعبيد بن عميرعلى عائشة رضي الله عنها ....فقال عبيد: أخبرينا بأعجب شيئ رأيته عن رسول اللهﷺ قالت : لما كان ليلة من الليالي قال : (يا عائشة ذريني أتعبد الليلة لربي) قلت: والله إني لأحب قربك وأحب ما سرك قالت: فقام فتطهر ثم قام يصلي قالت: فلم يزل يبكي حتى بل حجره قالت: ثم بكى فلم يزل يبكي حتى بل لحيته قالت: ثم بكى فلم يزل يبكي حتى بل الأرض فجاء بلال يؤذنه بالصلاة فلما رآه يبكي قال: يا رسول الله لم تبكي وقد غفر الله لك ما تقدم وما تأخر ؟ قال: (أفلا أكون عبدا شكورا لقد نزلت علي الليلة آية ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ}) الآية كلها. قال الارنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

٢) المتواري علي تراجم أبواب البخاري، أحمد بن محمد بن منصور بن القاسم بن مختار القاضي، ناصر الدين المعروف بابن المنير (المتوفى: ٦٨٣هـ)، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة المعلا – الكويت ،الطبعة : الاولى ،١٤٠٧هـ-١٩٨٧م ، (ص: ٧٣-٧٤)

المطلب الثالث: ابتغاء المنهج الباطل والدعوة الى اتباعهِ

١-قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ : أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلاَثَةٌ مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ، وَمُبْتَغٍ فِي الإِسْلاَمِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمُطَّلِبُ دَمِ امْرِئٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيُهَرِيقَ دَمَهُ)**.[١]

المبتغي : المريد عن قصد وطلب ، وكثيرون هم المطالبون بعودة المنهج الجاهلي منهج أهل الباطل اياً كانت صورته ، وأيا كان منبعه ؛ سواءً جاهلية أهل الكتاب أو كان من جاهلية العرب الاولى، بالدعوة إلى إحياء ما اندثر منها وإعادة سنيتها واقعاً وليس فعلها بالضرورة بل إرادة بقاء تلك القواعد والطرق وإشاعتها من جديد . [٢]

فهذه دعوة فكرية سواء من مثلها أشخاص أم فئات؛ منطلقها تخبط واضطراب فكري أو هو الجهل وعدم وضوح في الغايات والمرادات. ليس له سند ايماني عميق ، والا لما كانت بغيته في العود إلى ظلمات الجاهلية وتبني سننها البائدة وإحياء المآثر والسير ، في حين أنه يعاين أنوار المنهج الإسلامي التي بددت ظلمات الجاهلية .متقلب في نعمه ومن ضمن من يجري عليهم أحكام الإسلام ." لهذا كان من ابغض عصاة المؤمنين إلى الله". [٣]

وسنة الجاهلية : " كل عادة كانوا عليها، فهي الطريق التي تتكرر لتتسع لأنواع الناس مما يعدونه عبادة أو لا يعدونه عبادة. قال تعالى:﴿ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِكُمۡ سُنَنٞ فَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُكَذِّبِينَ ﴾[٤] يعني طرائق وعادات وهدي لكل أمة. وهذه السنة قد تكون في العقائد، وقد تكون في المعاملات، وقد تكون في الأمور الاجتماعية، وقد تكون في القضاء... إلى غير ذلك ، فمن اعتاد شيئا جعله طريقة له وهديا، و لكل أمة عادة وطريقة وهدى؛ فالاتباع هو الاقتفاء والاستنان، فمن عمل بشيء من سننهم فقد اتبع سنة جاهلية" [٥]

---

١) أخرجه البخاري في كتاب الديات ،باب: من طلب دم امرئ بغير حق رقم (٦٨٨٢) .

٢) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٢/ ٢١١)؛ عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (٢٤/ ٤٤)

٣) التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، مكتبة الإمام الشافعي – الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م ، (١/ ١٦)

٤) سورة آل عمران ، الآية :١٣٧

٥) الإيضاح والتبيين لما وقع فيه الأكثرون من مشابهة المشركين ، حمود بن عبد الله بن حمود التويجري ، الطبعة : الثانية ،١٤٠٥هـ-١٩٨٥ م، (ص: ١٩).

وما نجده اليوم من نزعات أطلت برأسها*، تدعو لإحياء القوميات التاريخية البائدة في بلاد المسلمين، والتي عفا عليها الزمن بما تحمله من معبودات وثنية وعادات وسنن جاهلية مندثرة. منها الدعوة لعودة الهوية الفرعونية ، والهوية الأشورية، والهوية البربرية، وغيرها. رغبة في عودتها الى مجتمعات المسلمين من جديد، والتي سبقت وجود الإسلام فيها. وقد ظهرت تلك الدعوات برسالة مبطنة لربط الماضي بالحاضر وبوسائل واشكال مختلفة مقنعة تارة وأخرى مسفرة؛ من خلال الدعوة الصريحة المباشرة من أصوات مثقفة مسيسة بالترويج الرسمي ، والعرض والتعريف ونعرة التفاخر بذلك التراث القومي المندثر وتمجيده بعيون الشعوب الإسلامية ، والعمل على انتشار الرموز والأيقونات الأثرية واستخدامها كشعارات دلالية لهذه القومية أو تلك. أو من خلال تذكار بعض الاعياد وممارسة مكان يصاحبها من طقوس وثنية سادت تلك الازمان.

إنها التبعية غير الواعية، تبعية الانتماء القومي والتحجر الفكري، والوقوف على الموروث المتردي لدى تلك المجتمعات البائدة ، والتي حذر منها الحديث الشريف. فلا ينبغي أن يكون التفاخر بالتراث القديم ستارا وذريعة لاحياء تلك القوميات والسنن الجاهلية المناقضة لسلامة العقيدة والتصورات الصحيحة في ثنايا التشريع الاسلامي .

وفي المقابل تفنيد مثل تلك الدعوات الباطلة لايعني بالضرورة الدعوة للانفصال او التنكر لتلك الامجاد العلمية والحضارية التي مثلت مهد العلوم البشرية والمنطلق الاول في تشكيل الاسس وقواعد الانظمة التعليمية والتجارية والصناعية والعمران والتمدن، وبلورة أولى النظم العسكرية والسياسية التي استقتها بقية الامم ورسخت بها أركان المجتمعات البشرية الاخرى .

* يقول محمد حسين هيكل وهو كاتب ومحامي مصري واحد منظري مدرسة الفكر الوطني المصري التي دعت وبقوة الى عودة الفرعونية الى السياسة والادب : "إن دعوة إحياء الفرعونية تدعو جمع المصريين إلى الاهتمام بشؤون وطنهم، وترى هذه الدعوة أن جامعة الوجود المكاني التي تربط بين من يعيشون على هذه الأرض اليوم وبين من عاشوا عليها منذ آلاف السنين هي أقوى وأحق بالرعاية من الجامعة الزمنية التي تربط بينهم وبين أبناء جيلهم ممن يعيشون في غير مصر، وهي أقوى من الروحية التي تربط بينهم وبين أبناء دينهم، بل ومن الجامعة العقلية والثقافية التي تربط بينهم وبين أبناء لغتهم. ينظر: الاتجاهات الوطنية في الادب المعاصر، محمد محمد حسين ، مؤسسة الرسالة ،بيروت / لبنان الطبعة السابعة ،١٤٠٥-١٩٨٤ ، (١٤٧/١)

المطلب الرابع: الاحتراز من التأثر الفكري

١- قال الامام البخاري:(**حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَىءٍ، وَكِتَابُكُمُ الَّذِى أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْدَثُ، تَقْرَءُونَهُ مَحْضًا لَمْ يُشَبْ وَقَدْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ وَغَيَّرُوهُ وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ وَقَالُوا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ. لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا، أَلاَ يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ، لاَ وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِى أُنْزِلَ عَلَيْكُم).**[١]

وعلى ضوء هذا الأثر الموقوف ما رواه الإمام أحمد في مسنده عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكُتُبِ، فَقَرَأَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَغَضِبَ وَقَالَ: أَمُتَهَوِّكُونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ، أَو بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا، مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي[٢].

والتهوك: "كالتهور، وهو الوقوع في الامر بغير رويةٍ . والمتهوك: الذي يقع في كل امر. وقيل: هو التحير."[٣]

الانسان طُلَعَةٌ بطبعه، اذا فتح عليه باب من المعرفة لم يكتف بما فتح له بل يحاول ان يذهب أبعد من ذلك. فيبحث في التفاصيل ، ويتشوف الى المزيد".[٤] وربما يكون الولع بكتب أهل الضلال مدخلا أو سببا من أسباب الانحراف عن الحق والوقوع في الباطل. ومنهم أهل الكتاب من اليهود خاصة ممن حرفوا وبدلوا في أصول التوراة ومضامين العقيدة الصحيحة التي نزلت على نبي الله موسىعليه السلام. لقد كان اليهود من اهالي المدينة الأصليين وبحكم الجيرة والمعايشة المتلازمة مع المسلمين كان لهم الأثر البارز في حياة مجتمع المدينة المسلم .

---

١) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام ، باب :قول النبيﷺ "لاتسالوا اهل الكتاب عن شيء" برقم (٧٣٦٣)، وكتاب التوحيد ،باب :قول الله تعالى :{ كل يوم هو في شأن} الرحمن آية ٢٩ برقم (٧٥٢٢)، وكتاب الشهادات ، باب: لايسأل اهل الشرك عن العبادة برقم (٢٦٨٥)

٢) أخرجه أحمد في مسند جابر بن عبد الله ٢٣/ ٣٤٩برقم (١٥١٥٦)؛ والدارمي في سننه (١/ ٤٠٣) رقم (٤٤٩) بلفظ مقارب؛ وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٧)برقم (٥٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٣٤٧) برقم (١٧٥)؛ وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٨٠٥) برقم (١٤٩٧).=

= قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٤/١) : فيه مجالد بن سعيد، عفه أحمد ويحيى بن سعيد وغيرهما ، وقال ابن كثير في البداية والنهاية (٢/ ١٣٣): تفرد به أحمد وإسناده على شرط مسلم .

٣) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٥/ ٢٨٢) بتصرف

٤) إشكالية التعامل مع السنة النبوية ، طه جابر العلواني ، المعهد العالمي للفكر الاسلامي فرجينيا –الولايات المتحدة الامريكية ، الطبعة الاولى ١٤٣٥هـ /٢٠١٤م ص ٢٢٥

ومثل الاطلاع على كتبهم ثقة بما فيها في الحكم، سؤالهم عن الحق والتماسه منهم،- مع أنهم لم يسألوا بالمقابل عن الحق الذي معنا - وكأنه عدم اكتفاء بالحق والهداية والذكرى الذي تحمله آيات القرآن الكريم تشريعا وعقيدة وأخبارا والتي لم يتطرق إليها تحريف ولا تبديل، وربما يشير إلى نوع استغناء عنه بغيره. وقد جاء النكير في القرآن الكريم نفسه على ناس من الصحابة * قد نسخوا شيئا من بعض كتب أهل الكتاب ليدل على نهي الرب جل وعلا عن البحث عن الهداية الدينية في غير هذا الكتاب العظيم. يقول الله تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ (١)(٢)

ونجد ترجمة الامام البخاري للحديث في صحيحه بما جاء في الحديث نفسه وعدم سؤال اهل الكتاب عن شيء. أي بالعموم، سواءٌ خبراً كان او تشريعا أو غير ذلك .وهذا من الاستنباط الفقهي للإمام (رحمه الله) .

وعندما استنكر ابن عباس على أصحابه ما فعلوه وتركهم كتاب الله غضا محضا. كان مرده وصداه ما تعلمه من النبيﷺ وعقل مراده وهو ينكر على عمرﷺ أنْ يكون في يده سفرا أصابه من اليهود يقرأ منه. وقد علم أنْ ما في أيديهم من التوراة قد غُير وبُدل. وما كان النبي (عليه السلام) ليفعل ذلك مع مثل عمر إلا حماية له ومن معه ومن سياتي بعدهم من اختلاط الحق عليهم أو وقوعهم في التهوك والتحير في مصدر التلقي، فيفسد إيمانهم ويزعزع العقيدة التي حرص النبيﷺ على تثبيتها في قلوب أصحابه ، فالنظر في المحرف من كتبهم يعني النظر في تشريع واعتقاد محرف بذاته ؛ فيلزم منه نوع من التأثير الفكري المنحرف ربما زلق بقدم اصحابه نحو الميل والانجراف وهاوية التبعية للباطل آخر الامر. لذلك كانت الشدة في أول الأمر مع ما يُتصور أنه سهل ويسير للحماية مما هو أشد وأعظم. فكانت حماية مسبقة من التعرض لأباطيل الأمم الأخرى، وهو سبب كاف لهذا الغضب والنهي الشديد .

ويرى اليماني بأن الغضب النبوي كان لأسباب اخرى:" الأول: إشعاره بظن أن شريعتهم لم تنسخ، ولهذا دفع ذلك بقولهﷺ : لو أن موسى كان حياً ما وسعه إلا أن يتبعني . والثاني :أنه قد

---

١) سورة العنكبوت ، الآية :٥١

* أخرج الطبري من طريق عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة قال: جاء ناس من المسلمين بكتب وقد كتبوا فيها بعض ما سمعوه من اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم كفى بقوم ضلالة أن يرغبوا عما جاء به نبيهم إليهم إلى ما جاء به غيره إلى غيرهم. ينظر : جامع البيان للطبري (٢٠/ ٥٣) واخرجه الدارمي في سننه (١/ ٤٢٥) برقم (٤٩٥). ينظر: فتح الباري لابن حجر (٩/ ٦٨)

٢) ينظر حماية المجتمع المسلم من الانحراف الفكري، عبد الله بن عبد العزيز الزايد ،بحث مقدم لمجلة البحوث الإسلامية ،ع ٧٧، للعام الهجري: من ذو القعدة إلى صفر لسنة ١٤٢٦هـ ١٤٢٧هـ ، ص ٢٧٤ -٢٧٦)

سبق للمشركين قولهم في القرآن والنبيﷺ﴿ وَقَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ٱكۡتَتَبَهَا فَهِيَ تُمۡلَىٰ عَلَيۡهِ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلٗا ﴾ [1] وفي اعتياد الصحابة الاتيان بكتب أهل الكتاب وقراءتها على النبيﷺ ترويج لذاك التكذيب". [2]

جاء في الحديث الصحيح عن أبي هريرة ﷺ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَاةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لأَهْلِ الإِسْلاَمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: لاَ تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلاَ تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا {قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا}.[3]

فلم يكن المسلمون يعلمون شيئا عن محتوى التوراة إلا ما يفسره لهم اليهود حين يقراونها عليهم ، فقد كانت مكتوبة بالعبرية حينها، وذاك الجزء الذي جاء به عمر ﷺ من اسفارهم؛ مما تُرجم له منها، فهي من الثقافة الشفوية التي كانت سائدة ومنتشرة يتداولها اليهود ويشيعونها بين العرب.[4] ولعل ذلك أسلوب من أساليبهم في التبشير بالدين اليهودي .[5] إذا ماعرف أنهم كانوا يترقبون ظهور نبي آخر الزمان.

وبما أنهم كانوا يخالطون اليهود ويجالسونهم. فمعنى ذلك أن التواصل الثقافي والفكري والأخذ والنقل عن أهل الكتاب مسالة قائمة لم يكن من اليسير تحاشيها أو التغاضي عنها، فكان التعامل النبوي الحكيم مع هذه المسالة الخصيصة بالتوجيه نحو الأرشد للمسلم والأسلم لدينه وفكره ، لذلك حين جاءت الأحاديث الصحيحة التي تبيح سؤال أهل الكتاب والأخذ منهم بل والتحديث عنهم ، كالذي حكاه أبو هريرة قريبا، " لم ينه النبيﷺعن السماع والاستماع، وإنما نهى عن التصديق والتكذيب، ولا ريب أن النهي عنه هو التصديق المبني على حسن الظن بصحفهم، والتكذيب المبني على غير حجة، فلو قامت حجة صحيحة وجب العمل بها " .[6]

---

١) سورة الفرقان ، الآية :٥

٢) الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، عبد الرحمن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني (المتوفى: ١٣٨٦هـ)،المطبعة السلفية ومكتبتها / عالم الكتب – بيروت، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م (ص: ١٢٢)

٣) أخرجه البخاري في كتاب التفسير ، باب {قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا} البقرة: ١٣٦برقم (٤٤٨٥) وفي كتاب الاعتصام باب : قول النبي ﷺ: لاتسالوا اهل الكتاب عن شيء برقم (٧٣٦٢)، وفي كتاب التوحيد باب : ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله بالعربية برقم (٧٥٤٢)

٤) ينظر اشكالية التعامل مع السنة النبوية للعلواني ، ص ٢٢٥

٥) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم (٥/ ٣٤)

٦) الأنوار الكاشفة مصدر سابق (ص: ١٢٤)

وما صح أيضا عن النبيﷺ من حديث عبد الله بن عمرو ﷺ: "بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ...الحدبث. [١] بمعنى جواز التحدث والنقل عنهم وبما جاء في كتبهم دون تقيد بصحتها بل تحكى للعظة والعبرة. الإ ما علم كذبه .

وقد كان للعلماء في توجيهها إفهام وأقوال. يقول ابن حجر في الفتح:

"لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم" هذا لا يعارض حديث "لا تسالوا أهل الكتاب عن شيء" فإنه نهي عن السؤال وهذا نهي عن التصديق والتكذيب، فيحمل الثاني على ما إذا بدأهم أهل الكتاب بالخبر".[٢]

ويقول ابن العربي في بيان معنى هذا الخبر: " إن الحديث عنهم بما يُخبرون به عن أنفسهم وقصصهم لا بما يخبرون به عن غيرهم ؛ لأن أخبارهم عن غيرهم مفتقرة الى العدالة والثبوت الى منهى الخبر، وما يُخبرون به عن أنفسهم ، فيكون من باب إقرار المرء على نفسه أو قومه؛ فهو أعلم بذلك .وإذا أخبروا عن شرع لم يلزم قولهم" .[٣]

وقال الإمام الخطابي: " ليس معناه إباحة الكذب في أخبار بني إسرائيل، ورفع الحرج عمن نقل عنهم الكذب، ولكن معناه الرخصة في الحديث عنهم على معنى البلاغ، وإن لم يتحقق صحة ذلك بنقل الإسناد، وذلك لأنه أمر قد تعذر في أخبارهم لبعد ا المسافة وطول المدة، ووقوع الفترة بين زماني النبوة، وفيه دليل على أن الحديث لا يجوز عن النبيﷺ إلا بنقل الإسناد والتثبت فيه ".[٤]

ونقل المناوي عن الإمام الطيبي قوله: " ولا منافاة بين إذنه هنا، ونهيه في خبر آخر عن التحدث، وفي آخر عن النظر في كتبهم، لأنه أراد هنا التحديث بقصصهم نحو قتل أنفسهم لتوبتهم، وبالنهي: العمل بالأحكام، لنسخها بشرعه، أو النهي في صدر الإسلام قبل استقرار الأحكام الدينية والقواعد الإسلامية، فلما استقرت أذن لأمن المحذور". [٥]

"فقد تقدم منه ﷺ الزجر عن التحدث عنهم ثم حصل التوسع في ذلك فظهر كأن النهي السابق وقع قبل استقرار الأحكام الإسلامية والقواعد الدينية خشية الفتنة ثم لما زال المحذور وقع الإذن في ذلك لما في سماع الأخبار التي كانت في زمانهم من الاعتبار".[٦]

---

١) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل. برقم (٣٤٦١)؛ والترمذي في كتاب العلم، باب: ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل (٥/ ٤٠) برقم (٢٦٦٩. وقال: حديث حسن صحيح

٢) فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٣٣٥)

٣) أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٤٠)

٤) معالم السنن للخطابي (٤/ ١٨٧)

٥) فيض القدير للمناوي (٣/ ٢٠٧)

٦) فتح الباري – ابن حجر (٦/ ٤٩٨)

وفي ذلك دلالة تشير الى نوع من التداخل الفكري الثقافي بين ما هو الحق وبين المحرف والمبدل فتقحم من الافكار والتصورات الغريبة عن الفهم الإسلامي الصحيح .وهذا ما حصل بالفعل في أعصار لاحقة، حين ترجمت الى العربية كتب الفلاسفة اليونان والإغريق والفرس وغيرهم. وانتشرت فلسفاتهم الوضعية على مدى واسع في المجتمع الإسلامي ، فكان من نتيجة تبعية الضلال المصدرة عن تلك المترجمات ؛ ظهور كثير من الفرق العقدية والمذاهب الفكرية التي دسّت مفاهيم وتصورات غريبة في الفكر الإسلامي واتت بتفسيرات للعقائد والغيبيات الدينية فيها من الشطط والضلال البعيد ،لتفترق الأمة بعد ذلك طرقاً وسبلا كما افترق أهل الكتاب قبلهم ، وأصبح لكل منها داعٍ يدعو لبضاعته، فظهر من تلك الفرق وجهها المعتم على النمط الفكري الاسلامي الذي ناكف الخط المستقيم السائر عليه أفراد المجتمع المسلم، وماكانت فتنة خلق القران الا واحدة من بين تلك المساوئ انتكست بها عوالم المسلمين في شرقهم وغربهم، وأغمست عقول الافذاذ منهم في مسائل من الترف العقلي والتزمت الفكري ووأدت مسائل ثرية جمة، لتأتي على الأمة بالويلات والمناحرات المؤججة منذ تلك الحقب الى يوم الناس هذا.

ولا يمكن أن نأخذ هذه المسالة على العموم فقراءة أو ترجمة كتب وأفكار المخالفين من غير اهل الاسلام والتي لاتدخل في مناكفات مع الاصول والثوابت العقدية، أو كان الهدف من تعاطيها ودراستها الوقوف على نقاط الضعف فيها واستيضاح المغالطات ومعالجتها ثم الرد عليها بالاسلوب الصحيح ومن خلال الثوابت الشرعية؛ فهي مما دعا اليها الشرع وحث اهل العلم وأصحاب الشأن بالتصدر لها. فهي حق لاهل العلم دون غيرهم .

فالمغزى من الأثر :أن الرغبة والحرص للاطلاع على ماعند الآخر وخاصة كتبهم التي تحمل جوامع أفكارهم واعتقاداتهم وثقافاتهم وغيره ؛ هو في الحقيقة نوع من التأثر الفكري ، فان حصل الإعجاب والاستحسان جرَّ الى التبعية الباطلة .

ونظرة أخرى في هذا الاثر: أن النهي النبوي عن الاطلاع والتقصي لماعند الأديان الأخرى كان في وقت لم يكتمل أسس البنيان الفكري للأمة ، لعله يجر الى تشتيت وتشويش في مصادر التلقي، ثم جاءت الأخبار بالاطلاع والتحديث عنهم بعلة عدم التأثر السلبي والتصديق المباشر من غير تمحيص سواء للأفراد أو الجماعة أو الامة .

المطلب الخامس: الاستقلالية الفكرية

١-قال الامام الترمذي:(**حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ الوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: " لَا تَكُونُوا إِمَّعَةً، تَقُولُونَ: إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَحْسَنَّا، وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا، وَلَكِنْ وَطِّنُوا أَنْفُسَكُمْ، إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تُحْسِنُوا، وَإِنْ أَسَاءُوا فَلَا تَظْلِمُوا**)" [١]

يحذر الإسلام من التقليد الأعمى والتبعية المطلقة بدون وعي او تقويم ،ويحث على الاستقلالية الفكرية والاعتداد بالنفس، ويدعو إلى التفكير السديد ،من خلال الوضوح في المنطلق والهدف، وفي الرؤية والاختيار. لشؤون الحياة المختلفة، يدرسها دراسة واعية ودقيقة، وهذا هو المنهج القرآني النبوي التي تصلح به حياة البشر في الدارين[٢]، فالإمعة المنهي عنه :هو الذي يتابع كل ناعق، ويجري مع كل ريح ويقول لكل أحد: أنا معك؛ لأنه لا رأي له يرجع إليه [٣] فيتبع الآخرين ويسير مع السائرين أينما اتجهوا وكيفما يكون المسير.

وتتجسد هذه الشخصية الإمعية في كثير من مناحي حياة البشر فتكون في السلوك والخلق أو تمثل حالة الذوبان الفكري مع الاخر ، في مقابل التلاقح الفكري القائم على بصيرة وتحصيل برهان. ولطالما ركز الشرع الحكيم على المسؤولية والتبعية الفردية ولفت الأنظار للتدبر والتفكر والاعتبار بصيغ متعددة، تفيد لزوم إعمال العقل للتمييز بين الخير والشر والحق والباطل.

---

١) أخرجه الترمذي كتاب البر والصلة باب ما جاء في الاحسان والعفو(٤ / ٣٦٤) رقم(٢٠٠٧) وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .وضعفه الالباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٩٠٥) رقم(٦٢٧١)

٢) ينظر: التصوير النبوي للقيم الخلقية والتشريعية في الحديث الشريف، علي علي صبح ،المكتبة الأزهرية للتراث ،الطبعة: الأولى: ١٤٢٣ هـ- ٢٠٠٢م، (ص: ١٧٧- ١٧٨)

٣) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (١٠/ ٣٢٥٦)

المبحث الأول:

التبعية في الاعتقادات

إنَ من أخطر أنواع التشبه بالباطل والاتباع للمخالف ؛ جانب العقيدة بكل أقسامها سواء في الإلهيات، أو الغيبيات. أو في مسائل القدر وسائر ما ثبت من أُمور الغيب، كونها الأصول والدعائم التي يقوم عليها الدين وعليها صلاح مسلك معتنقيها أو فساده .وجاءت النصوص الكثيرة في ذم المتبعين لتلك العقائد الوضعية الفاسدة؛ لان معظم ما رسب منها محدثةٌ، ومبتدعة ومختلفة عن أصولها الشرعية التي نزلت واحدة واضحة من لدن ادم عليه السلام والى قيام الساعة. ولقد اكتفيت بذكر ما جاء في مسائل التوحيد والقدر بنماذج بارزة مُدللة على مفهوم التبعية فيها من خلال الغوص في المفردات وأقوال العلماء فيها.

المطلب الأول: في التوحيد

١- قال الامام الترمذي:**(حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المَخْزُومِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا خَرَجَ إِلى حُنَيْنٍ مَرَّ بِشَجَرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ يُعَلِّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سُبْحَانَ اللَّهِ هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿اجْعَل لَّنَا إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ).**[1]*

٢-قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، قَالاَ: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ**

---

١) أخرجه الترمذي في أبواب الفتن، باب: لتركبن سنن من كان قبلكم: (٤/٤٧٥)، برقم (٢١٨٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وفي الباب عن ابي سعيد وابي هريرة. انتهى ؛ وأخرجه أحمد في المسند من طرق (٣٦/ ٢٢٥) رقم(٢١٨٩٧) و(٣٦/ ٢٣١) رقم (٢١٩٠٠)؛ وابن حبان في صحيحه: ١٥/٩٤، (٦٧٠٢). وقد ورد الحديث في معظم المسانيد والمصنفات بألفاظ متقاربة . والاية من سورة الأعراف، رقم : ١٣٨

* لقد ظهرت دراسة حديثية معاصرة شكّكت في صحة الحديث أعلاه ، وذكر صاحبها أنها كشفت عن علل قادحة في إسناد الحديث ومتنه، لم ترد عن الاسبقين من المحدثين وعلماء الجرح والتعديل. وجاءت بعنوان: (تقويم الصراط في تحقيق حديث ذات انواط) د. ابي صهيب خالد بن محمود الحايك على موقعه الالكتروني "دار الحديث الضيائية "وذكرت تلك الدراسة العلل والاختلافات المتعلقة بحال الراوي بالتفصيل. للمطالعة ينظر رابط الموضوع: http://www.addyaiya.com/uin/arb/Viewdataitems.aspx?ProductId=469

وينظر: موقع شبهات وردود على الرابط:https://www.facebook.com/shobohatwarodod

طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: " لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ". يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا.) [1]

٣- قال الامام أبو داود: **(حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَتَيْتُ الْحِيرَةَ فَرَأَيْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِمَرْزُبَانٍ لَهُمْ فَقُلْتُ: رَسُولُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُسْجَدَ لَهُ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي أَتَيْتُ الْحِيرَةَ فَرَأَيْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِمَرْزُبَانٍ لَهُمْ فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ نَسْجُدَ لَكَ، قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ مَرَرْتَ بِقَبْرِي أَكُنْتَ تَسْجُدُ لَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَلَا تَفْعَلُوا، لَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ النِّسَاءَ أَنْ يَسْجُدْنَ لِأَزْوَاجِهِنَّ لِمَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهِنَّ مِنَ الْحَقِّ).** [2]

في الأحاديث الثلاثة المتقدمة مسألتان مهمتان، أولها: بيان لمظاهر وأشكال متقاربة من صور الشرك بالله عز وجل المتجلي في التعبد للأمور الطبيعية الملموسة، عبادة الشجر أو الحجر أو السجود لغير الله والتي تقدح بأول واهم مسائل العقيدة في الدين الإسلامي وهي مسالة (التوحيد)، وقد كشف النبي ﷺ مدى خطورتها وعظَم أثرها ؛ من خلال سهولة المسلك والألفة لها مع الإعجاب والرغبة باعتقاد بعضها أو تحقيقها عملا، بدافع من الجهل لا يخلو منه المنتسب إلى الإسلام، أو الظن بمشروعيتها وعدم منافاتها ما جاء به فيه، ولقد تجسدت بها صورٌ جلية من صور المشابهة بتقليد أهل الجاهلية والشرك، واتباعاً لسنن اليهود والنصارى فيما حرفوه وبدلوه من عقائدهم. ثم جاء الأسلوب النبوي في النهي عن تلك الافعال لحمايةِ جانب التوحيد وأن لا تكون عبادة الله إلا وفقا لما جاء به ؛ بالغضب والاستنكار تارة، وبالتحذير والدعاء على من بدل

---

١) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب :الصلاة في البيعة برقم (٤٣٥ و ٤٣٦)، وكتاب الجنائز، باب: ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور برقم (١٣٣٠)، وباب: ما جاء في قبر النبي ﷺ برقم (١٣٩٠) وفي كتاب أحاديث الانبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل برقم (٣٤٥٣) ،وفي كتاب المغازي ، باب :مرض النبيﷺ ووفاته برقم (٤٤٤١)، وكتاب اللباس :باب الاكسية والخمائص برقم (٥٨٥١)؛ ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور ٣٧٧/١ رقم (٥٣١)؛ والنسائي في كتاب المساجد =
= باب: النهي عن اتخاذ القبور مساجد (٤٠/٢)رقم (٧٠٣)

٢) أخرجه أبو داود في كتاب النكاح ،باب: حق الزوج على المرأة ٢/ ٢٤٤ برقم (٢١٤٠) . صححه الحاكم في المستدرك ٢/ ٢٠٤ برقم (٢٧٦٣)، ووافقه الذهبي؛ قال المنذري في الترغيب والترهيب (٣/ ٣٦): في اسناده شريك وقد أخرج له مسلم في المتابعات ووثق. وقال عنه الحافظ في "التقريب"(ص: ٢٦٦) :صدوق، يخطىء كثيرا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة. صححه الالباني الا جملة (القبر). ضعيف الجامع الصغير (٤٨٤٢).

الجملة الأخيرة (لو كنت آمرا أحدا..) قد رويت عن جمع من الصحابة. ينظر مجمع الزوائد (٤/ ٣٠٩) ومابعدها. وقد أورد الهيثمي روايات عديدة عن رغبة الصحابة في السجود للنبيﷺ في أكثر من حادثة، وروى هذه الحادثة عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

وحرف من اليهود والنصارى تارة اخرى. فكان التنفير تصحيحاً مباشراً لمفهوم ذلك العمل المتعين وتوجيهه توجيها مغايرا .

وذات أنواط: شجرة خضراء عظيمة كانت الجاهلية تأتيها كل سنة تعظيماً لها فتعلق عليها أسلحتها، وتذبح عندها، وكانت قريبة من مكة. وذكر أنهم كانوا إذا أتوا يحجون يعلقون أرديتهم عليها، ويدخلون الحرم بغير أردية تعظيماً للبيت، ولذلك سميت أنواط. يقال: ناط الشيء، ينوطه، إذا علقه".[١]

فالحديث الأول يخبرنا أبو واقد الليثي ﷺأنه ممن صحب النبيﷺإلى غزوة حنين، فمروا بتلك السدرة العظيمة التي كانوا يتبركون بها ويقيمون عندها في ايام جاهليتهم .وبعض روايات الحديث تفيد أنهم لم يمروا بهذه الشجرة بعينها، وإنما مروا بشجرة عظيمة ذكرتهم بها، ففي رواية الامام احمد :كان للكفار سدرة يعكفون عندها، ويعلقون بها أسلحتهم يقال لها ذات أنواط. قال فمررنا بسدرة خضراء عظيمة فقلنا..[٢] وفي رواية الطبراني: قد كانت لكفار قريش ومن سواهم من العرب شجرة عظيمة يقال لها ذات أنواط يأتونها كل عام فيعلقون بها أسلحتهم ويريحون تحتها ويعكفون عليها يوما فرأينا ونحن نسير مع رسول الله ﷺسدرة خضراء عظيمة فتنادينا من جنبات الطريق فقلنا : يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط [٣] ويظهر من هذه الروايات أن أولئك الصحابة لم يكونوا يستقصدون شجرة بعينها تكون لهم ذات أنواط بل لشجرة ظهرت لهم في أثناء المسير ذكرتهم بالشجرة التي كانت لهم في الجاهلية.

وقد كانوا قريبي عهد بجاهلية كما وُصفوا في غير رواية.[٤] " فكانت – وهذا ما يبدو –من رواسب الوثنية القريبة إلى نفوسهم والمواظبين على ممارستها و لما يتخلّصوا منها بعد "[٥] مما يدلل على صعوبة انتزاع العادات من نفوس البشر خاصة إذا ما ألفوها واستحسنوا بقاءها.

فكان أن طلبوا من النبيﷺ: أن تكون لهم شجرةٌ ينوطون بها السلاحَ، ويستمدُّون مِن الله بها البركةَ والنصر كما يتحصلها غيرهم، فكان خطأ هؤلاء الصحابة مدخلاً لفساد العقيدة وإن كانوا حديثي عهد بكفر، بالوقوع في البدعة والشرك الأصغر، فقد كان لديهم المعرفة الحقة بمعنى لا

---

١) معجم البلدان، للحموي ،شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت–لبنان، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.١/ ٢٧٣؛ ويُنظر: النهاية في غريب الحديث والاثر ١٢٨/٥

٢) مسند أحمد (٢٢٥/٣٦) برقم(٢١٨٩٧)

٣) المعجم الكبير للطبراني (٣/ ٢٤٤) برقم(٣٢٩٣)

٤) المصدر نفسه ٣/ ٢٤٤ برقم (٣٢٩١)

٥) الدر النضيد على أبواب التوحيد لسليمان بن عبد الرحمن الحمدان، مكتبة الصحابة ، جدة ، الطبعة الرابعة – ١٤١٣هـ/١٩٩٢م (ص: ٧٩)

إله إلا الله من خلع الأنداد، وأصناف الشرك، وتوحيد المعبود، مع ذلك خفي عليهم بعض المسائل من أفرادها.[١]*

في ظاهر الأمر أنهم طلبوا ما فيه الشرك الظاهر لكنهم في الحقيقة إنما طلبوا مجرَّدَ المشابهة للمشركين لا عَيْنَ الشِّرك، ولم يكن من قصدهم أن يعبدوا تلك الشجرة حيث إنَّ سؤالهم للنبي في اتِّخاذَ ذاتِ أنواطٍ يشبه سؤالَ بني إسرائيل لموسى عليه السلام اتِّخاذَ الآلهة مِن دون الله لا أنه هو بنفسه[٢]؛ ذلك لأنَّ التشابه في وجهٍ لا يَلزم منه التشابهُ من كلِّ وجهٍ ولايلزم ان يأخذ جميع أحكامه، فقد يكون اتفاق في صفة وقد يفيد أكثر من ذلك ولكنه لا يفيد التطابق والاستواء ، وإلا لكان المشبه هو عين المشبه به، كما يقول تعالى :﴿ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَىٰهَا [٣] فلا يوجبُ أَنَّ لبثهُم فِي الدُنيَا إِنَّما كَانَ هذا المقدار. وقول النبي ﷺ : " مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ اللَّيْلَ كُلَّهُ "[٤] " ومعلوم أنَ ثواب فاعل هذه الأشياء لم يبلغ ثواب المشبه به، فيكون قدرهما سواء، ولو كان قدرُ الثّوابِ سوَاءً لم يكن لمصَلّي العشاء والفجر جماعة في قيام اللَيلِ منفعة غيرُ التَعب والنَصبِ." [٥] "فهذه من باب الموافقة في المعاصي والمخالفات لا في الكفر" كما يقول الإمام النووي. [٦] كما يظهر ليس فيه ما يدل على أنهم أرادوا عبادة هذه الشجرة من دون الله ولكن لحداثة عهدهم بالإسلام ظنوا أن اتخاذ شجرة ليتبركوا بها ويعلقوا عليها أسلحتهم مما لا ينافي التوحيد، ظنا منهم أنه مما

---

١) يُنظر: هذه مفاهيمنا، صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ ، إدارة المساجد والمشاريع الخيرية الرياض، الطبعة: الثانية ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م ،(ص٨٢).

* تدخل هذه المسائل الثلاث في مباحث: من أتى بعمل من أعمال الكفر أو الشرك و هو جاهل، ينظر: كتاب " إشكالية الإعذار بالجهل في البحث العقدي" للدكتور سلطان العميري.

٢) ينظر: الاعتصام ، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، تحقيق :الجزء الأول: د. محمد بن عبد الرحمن الشقير، الجزء الثاني: د سعد بن عبد الله آل حميد، الجزء الثالث: د هشام بن إسماعيل الصيني ، دار ابن الجوزي ، المملكة العربية السعودية ،الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م (٣/ ١٨٨-١٨٩)؛ الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق : محمد صبحي حسن حلاق ،مكتبة الجيل الجديد، صنعاء - اليمن (١١/ ٥٦١٦) (١/ ٣٢١)

٣) سورة النازعات، الآية :٤٦

٤) أخرجه مسلم في كتاب المساجد ، باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة ١/ ٤٥٤، برقم (٦٥٦)

٥) ينظر: الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي = الداء والدواء، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، دار المعرفة - المغرب، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ص: ١٤٨

٦) شرح النووي على مسلم (١٦/ ٢٢٠)

يجوز للنبي أن يفعله وانه مما أذن الله له فيه، كما كانوا يتبركون بآثاره في حياته، فلا ينكر عليهم. وكما اجاز لهم تقبيل الحجر.[1] فأنكر عليهم النبيﷺ طلبهم ومنعهم خوفا من ان تكون تلك الشجرة فيما بعد محط عبادة محرمة وهو السبب نفسه الذي دعا امير المؤمنين عمر بن الخطابﷺ الى قطع الشجرة التي بويع تحتها رسول الله ﷺ.

لقد شابهوا طلب بني اسرائيل في أن كلاً منهما طلب امرأ لا يجوز شرعاً. فهو من التشبه المحرم والمفضي إلى التبعية المذمومة ، فقوم موسى مع أنهم قد شاهدوا من آيات الله مالم تشاهده أمةٌ غيرهم ، كعصا موسى ويده وانفلاق البحر، وغير ذلك من آيات عظيمة باهرة .الا أنهم استحسنوا ما رأوا من آلهة أولئك القوم الذين مروا عليهم بمجرد خروجهم من البحر ونجاتهم من عدوهم ، فأرادوا أن يكون ذلك في شرع موسى وفي جملة ما يتقرب به إلى الله تعالى وظنوها شيئا نافعاً. يقول الله عز وجل﴿ وَجَٰوَزۡنَا بِبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱلۡبَحۡرَ فَأَتَوۡاْ عَلَىٰ قَوۡمٖ يَعۡكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصۡنَامٖ لَّهُمۡۚ قَالُواْ يَٰمُوسَى ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞۚ قَالَ إِنَّكُمۡ قَوۡمٞ تَجۡهَلُونَ ﴾[2] قال ابن جريج: كانت تماثيل بقر من حجارة وعيدان وغيرها، وذلك أول شأن العجل .[3] بل إنهم عبدوه فعلا، واعتقدوه ربهم لما تركهم رسولهم أربعين يوما فقط.

لقد رفض النبيﷺ تلك المنهجية السلبية في التعلق بأفعال الآخر اياً كانت والتعامل بمقايسه على كل ما يطرأ في ساحة الحياة والذي يُظهر المسلم من النقصان وكانه في مرتبة دونه ليؤسس منهجا مقابلا في الاستقلالية نابعة من حاجاته ومتطلباته الخاصة .وتشبههم ببني اسرائيل المتحقق بقول النبيﷺ:(كما قالت)،وقوله بعد ذلك:(انها السنن) دلالة على ان التشبه بقوم مؤدى لتبعيتهم. فكانت هذه الحادثة إنموذجا حيا لقضية التبعية العمياء التي سيؤول اليها حال المسلمين فيما بعد والتي استشرفها النبيﷺ بوحي من لدن علام الغيوب. ولقد عرض ابن العربي وجها في سبب إنكار النبيﷺ بقوله :الاقتداء بهم ، وذلك داعية إلى إتباعهم فيما لا يحل فعله ، ولذلك ضرب النبي عليه السلام المَثَل لهم بقول بني اسرائيل لموسى: ﴿ ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞۚ قَالَ إِنَّكُمۡ قَوۡمٞ تَجۡهَلُونَ ﴾[4]

---

١) ينظر: موقع شبهات وردود على الرابط:https://www.facebook.com/shobohatwarodod/

٢) سورة الأعراف، الاية : ١٣٨

٣) البحر المحيط ، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، تحقيق :الشيخ عادل أحمد عبد الموجود ،الشيخ علي محمد معوض وآخرون، دار الكتب العلمية ، بيروت –لبنان ، ١٤٢٢، الطبعة: الأولى ٢٠٠١ م، (٤/ ٣٧٧)

٤) سورة الأعراف، الاية : ١٣٨

فيصل بهم الأمر إلى ما وصل اليه بنو اسرائيل. [1] أي هو مسلك من مسالك التبعية العمياء واحد ادواتها.

المشابهة والتبعية في الحديث وردت بصورتين: إرادة المشابهة لفعل أهل الجاهلية ، والثاني مشابهة غير مقصودة لبني إسرائيل (اليهود) بالقول. وهذا من النكت المتعلقة بالموضوع.

وجاء في الحديث الثاني تحذير النبي ﷺ ونهيه عن تعظيم القبور، باتخاذها مساجد وقبلة يتوجه إليها بالعبادة ، كما كان يفعل اليهود والنصارى والذي جاء بطرق كثيرة صحاح. وربما كانت هذه الحالة أسهل تناولا وأهون شأناً من اتخاذ الشجر وثناً وتعظيمه وجهةً، وهي ملتبسةٌ عند العامة أكثر ما يكون عند غيرهم. يقول صاحب التمهيد: خشي رسول اللهﷺ على أمته أن تصنع كما صنع بعض من مضى من الأمم كانوا إذا مات لهم نبي عكفوا حول قبره كما يصنع بالصنم ، فحذر أصحابه ، وسائر أمته من سوء صنيع الأمم قبله الذين صلوا إلى قبور أنبيائهم ، واتخذوها قبلة ، ومسجدا كما صنعت الوثنية بالأوثان التي كانوا يسجدون إليها ، ويعظمونها ، وذلك الشرك الأكبر فكان النبي ﷺ .يخبرهم بما في ذلك من سخط الله ، وغضبه، وأنه مما لا يرضاه خشية عليهم امتثال طرقهم . وكان يحب مخالفة أهل الكتاب ، وسائر الكفار ، وكان يخاف على أمته اتباعهم ألا ترى إلى قوله ﷺ على جهة التعيير، والتوبيخ ﷺ:" لتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ كَانُوا قَبْلَكُمْ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ حَتَّى إِنَّ أَحَدَهُمْ لَوْ دَخَلَ جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ ".[2][3] فمُتابعةُ أهلِ الأهواءِ والبِدعِ مِنَ اليهودِ والنَّصارى الَّذين بدَّلوا دِينَهم متحققة في فترة من الفترات المظلمة لتاريخ الامة الاسلامية وهو الذي تفعله الاجيال المسلمة اليوم لأممِ الكُفرِ في الأرضِ فيما هي عليه مِن أخلاقٍ ذَميمةٍ، وعاداتٍ فاسدةٍ، تفوحُ منها رائحةُ الفتن وتنذر بشر مستطير.

---

١) عارضة الاحوذي بشرح صحيح الترمذي ،للحافظ ابي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي المالكي (المتوفي ٥٤٣هـ)، تحقيق :جمال مرعشلي ، دار الكتب العلمية ، بيروت –لبنان ،الطبعة الأولى ،١٤١٨هـ – ١٩٩٧م ، (٢١/٩)

٢) أخرجه البخاري عن أبي سعيد الخدري في كتاب :أحاديث الانبياء ،باب: ما ذكر عن بني اسرائيل برقم (٣٤٥٦) ،وكتاب الاعتصام، باب: قول النبي ﷺ (لتتبعن سنن من كان قبلكم) برقم (٧٣٢٠)؛ ومسلم في العلم، باب : اتباع سنن اليهود والنصارى (٤/ ٢٠٥٤) برقم (٢٦٦٩). وللحديث شواهد بروايات كثيرة والفاظ مختلفة من غير صحابي، منها ما أخرجه البخاري عن ابي هريرة الحديث رقم(٧٣١٩)؛ وابن ماجه عن أبي هريرة أيضا في كتاب الفتن، باب: افتراق الامم (١٣٠/٥) برقم (٣٩٩٤). والجامع بين أكثر هذه الشواهد مطلع الحديث(لتتبعن سنن من كان قبلكم، شبراً بشبر وذراعا بذراع) وبعضها (لتركبن سنن من كان قبلكم).

٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) ،تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب ،: ١٣٨٧ هـ (٥/ ٤٥) بتصرف

لقد أوصى النبيﷺ قبل أنْ يموت بخمس أمته وخلفاءه: " إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللهِ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ". [1] فتبين من ذلك مدى حرص النبيﷺعلى حماية العقيدة من خلال مسائل شتى ومنها تسوية القبور ونهيه عن اتخادها مساجد ومواضع للصلاة ، وتحذيره مما صنع اليهود والنصارى .

وأول من ابتدع هذ الخرق في العقيدة هم اليهود كانوا يقدسون قبور أسلافهم من الأنبياء والصالحين ويتخدونها مزارات ومعابد للصلاة تعظيما لها .أما النصارى فكانوا تبعاً لهم في الأمر كما قال السيوطي:" والمراد من الاتخاذ أعم من أن يكون ابتداعاً أو إتباعاً، فاليهود ابتدعت، والنصارى اتبعت، ولا ريب أن النصارى تعظم قبور كثير من الأنبياء الذين تعظمهم اليهود، وخصص اليهود بالذكر– في إحدى روايات هذا الحديث[2] – لكونهم ابتدعوا هذا الاتخاذ فهم أظلم". [3] "وضم اليهم النصارى وإن لم يكن لنبيهم عيسىعليه السلام قبر يقصد، لان المراد ؛ النبي وكبار أتباعه".[4] فكانت ولازالت كنائسهم وبيعهم مليئة بمظاهر الشرك وما يصرفها عن كونها أماكن عبادة. جاء هذا في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها : " أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ ". [5]

قال الحافظ ابن حجر:" وإنما فعل ذلك أوائلهم ليأنسوا برؤية تلك الصور، ويتذكروا أحوالهم الصالحة فيجتهدون كاجتهادهم، ثم خلف من بعدهم خلوف جهلوا مرادهم، ووسوس لهم الشيطان

---

١) أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب: النهي عن بناء المساجد على القبور (١/ ٣٧٧) برقم (٥٣٢)

٢) أخرجه البخاري في كتاب المغازي ، باب :مرض النبيﷺ ووفاته برقم (٤٤٤١)

٣) حاشية السيوطي على سنن النسائي ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب ،الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م ، (٢/ ٤٠)

٤) التيسير بشرح الجامع الصغير ، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، مكتبة الإمام الشافعي – الرياض ،الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م (٢/ ١٨١)

٥) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة باب : هل تنبش قبور مشركي الجاهلية برقم (٤٢٧) ، وباب :الصلاة في البيعة برقم (٤٣٤) ،وفي كتاب الجنائز باب :البناء على القبر برقم (١٣٤١)، وفي كتاب مناقب الانصار باب: هجرة الحبشة برقم (٣٨٧٣)؛ ومسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب : النهي عن بناء المساجد على القبور ١/ ٣٧٥ برقم (٥٢٨)؛ والنسائي في كتاب المساجد ،باب: النهي عن اتخاذ القبور مساجد (٢/ ٤١) برقم ٧٠٤

أن أسلافكم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها فعبدوها ".[1] فكان هذا أصل عبادة الأصنام ، ولذلك غَلَّظ النبي ﷺ فى النهى عن اتخاذ قبره مسجداً؛ لما خشيه من تفاقم الأمر وخروجه عن حدِّ المبرَّة إلى المنكر، فيفعل بقبره مثل ذاك الصنيع من المبالغة في تعظيمه والافتتان به ، وسداً للذريعة المؤدية إلى ذلك.[2]

جاء في صحيح البخاري عن ابن عباسﷺ : " صَارَتِ الأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي العَرَبِ بَعْدُ أَمَّا وَدٌّ كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الجَنْدَلِ، وَأَمَّا سُوَاعٌ كَانَتْ لِهُذَيْلٍ، وَأَمَّا يَغُوثُ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ، ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْجَوْفِ، عِنْدَ سَبَإٍ، وَأَمَّا يَعُوقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ، وَأَمَّا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحِمْيَرَ لِآلِ ذِي الكَلاَعِ، أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ، أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَتَنَسَّخَ العِلْمُ عُبِدَتْ ".[3]

قال ابن قدامة معللاً للنهي عن اتخاذ القبور مساجد ومصلى: " لأن تخصيص القبور بالصلاة عندها يشبه تعظيم الأصنام بالسجود لها والتقرب إليها، وقد روينا أن ابتداء عبادة الأصنام: تعظيم الأموات باتخاذ صورهم ومسحها والصلاة عندها ".[4] كما حصل لقوم نوح لما غلو بآثار الصالحين حتى آل بهم الأمر إلى عبادتها من دون الله –عز وجل–

فهذه الأحاديث وما جاء في معناها كلها تدل أن العلة قطع الذريعة والبعد عن التشبه بعبدة الأوثان الذين يعظمون الجمادات التي لا تسمع ولا تنفع ولا تضر. كما دل على أن مناط اللعنةِ هو التشبه بالعبادة وهو أمارة الكبيرة المحرمة أشد التحريم فيكون الفعل الذي أوجب اللعن حراما.[5]* قال التربشتي** في شرح المصابيح :

---

١) فتح الباري لابن حجر (١/ ٥٢٥)

٢) يُنظر إكمال المعلم بفوائد مسلم ، للقاضي عياض (٢/ ٤٥٠)

٣) أخرجه البخاري في كتاب التفسير ، تفسير سورة نوح برقم (٤٩٢٠)

٤) المغني أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، بدون طبعة ، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م (٢/ ٣٧٩)

٥) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري (٢/ ٤١٩)؛ شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/ ٣١١)؛ فيض الباري على صحيح البخاري للديوبندي (٢/ ٥٨)

* يُنظر: التدابير الواقية من التشبه بالكفار، عثمان أحمد دوكلي ، اطروحة دكتوراه مقدمة لجامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية ، ١٤١٨هـ، ص٣٨٢-٣٨٤

**أبو عبد الله شهاب الدين فضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف التوربشتي (ت: ٦٦١ هـ) فقيه وأصولي حنفي. له كتب بالفارسية والعربية، من كتبه العربية: كتاب مطلب الناسك في علم المناسك، وكتاب الميسر في شرح مصابيح السنة للبغوي: سلك فيه مسلك الحديث لا الفقه، وكتاب المعتمد في المعتقد. ينظر: الاعلام للزركلي(١٥٢/٥)

معنى إنكار النبيﷺ على اليهود والنصارى صنيعهم هذا مخرج على وجهين: أحدهما أنهم كانوا يسجدون لقبور الأنبياء تعظيماً لهم، والثاني أنهم كانوا يتحرون الصلاة في مدافن الأنبياء، والسجود على مقابرهم، والتوجه إلى قبورهم حالة الصلاة نظراً منهم بأن ذلك الصنيع أعظم موقعاً عند الله لاشتماله على الأمرين: عبادة الله سبحانه، والمبالغة في تعظيم الأنبياء، وذهاباً إلى أن تلك البقاع بإقامة الصلاة والتوسل بالعبادة فيها إلى الله لاختصاصها بقبور الأنبياء، وكلتا الطريقتين غير مرضية، أما الأولى فلأنها من الشرك الجلي، أما الثانية فلأنها متضمنة معنى ما من الإشراك في عبادة الله حيث أتى بها على صنعة الإشراك أو التبعية لمخلوق. والدليل على ذم الوجهين قولهﷺ :" اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد" [1] أما نهي النبي ﷺأمته عن الصلاة في المقابر فإنه لمعنيين: أحدهما لمشابهة ذلك الفعل سنة اليهود، وإن كان القصدان مختلفين، والثاني لما يتضمنه من الشرك الخفي حيث أتى في عبادة الله بما يرجع إلى تعظيم مخلوق فيما لم يؤذن له".[2]

ولذلك قام النبي ﷺخلال حياته باتخاذ إجراءات وقائية سريعة قاصدا بها القضاء على كل المظاهر العينية والتي من شأنها أن تجر المسلمين إلى هاوية الشرك وتعيدهم إلى جاهليتهم السابقة، أو تزين لهم محاكاة الآخرين فيما ابتدعوه على غير بصيرة .جاء في حديث جرير بن عبد الله البجلي قال: قال لي رسول الله ﷺ: "أَلاَ تُرِيحُنِى مِنْ ذِى الْخَلَصَةِ ؟ وَكَانَ بَيْتًا فِى خَثْعَمَ يُسَمَّى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةَ قَالَ فَانْطَلَقْتُ فِى خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ.... فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا، ثُمَّ بَعَثَ إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُهُ فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ وَالَّذِى بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْوَفُ أو أَجْرَبُ. قَالَ فَبَارَكَ فِى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ".[3] فوجودها ادعى للتوجه اليها واتخاذها قبلة للعبادة، فكانت الإزالة بأمر النبيﷺ وهو أمر أزجرُ من النهي .

---

١) أخرجه الامام مالك في الموطأ عن عطاء بن يسار، كتاب قصر الصلاة في السفر، باب: جامع الصلاة (١/ ١٧٢)، برقم(٤١٤). والحديث مرسل لان عطاء بن يسار ليس من الصحابة ، بل من التابعين. وله شاهد من حديث أبي هريرةﷺ عن النبيﷺ قال : (اللهم لا تجعل قبري وثنا ، لعن الله قوما اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) من دون كلمة (يعبد).رواه أحمد في مسنده (٣١٤/١٢) برقم (٧٣٥٨) قال الحافظ ابن رجب في " فتح الباري " (٤٤١/٢) عن حديث أبي هريرة : " بإسناد فيه نظر " وقال المحققون : إسناده قوي . وصححه الألباني في كتاب " تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد " (ص/٢٤) .

٢) مرعاة المفاتيح للمباركفوري (٢/ ٤١٩-٤٢٠)

٣) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير ، باب: حرق الدور والنخيل برقم (٣٠٢٠) ،وفي باب: البشارة في الفتوح برقم(٣٠٧)، وفي باب: ذكر جرير بن عبد الله البجلي ﷺمن كتاب المناقب برقم (٣٨٢٣)، وكتاب المغازي باب: غزوة ذي الخلصة برقم (٤٣٥٦)؛ ومسلم في كتاب الفضائل باب: من فضائل جرير بن عبد الله=

فالفكرة في المحصلة أن استشراف النبيﷺ لمالآت الأمر كونه نبياً ملهماً موحى إليه من لدن خالق الزمان والمكان؛ وله المعرفة العميقة بطبائع النفس البشرية وما قد تستنكر التفكير به في زمن تستمرؤه في زمن متأخر، مع وجود الشيطان ووساوسه، ثم أنّ بقاء النبي ﷺإلى أمد محدود على هذه البسيطة كان الحصن المنيع عن ما قد يوقعهم في الخلل بالعقيدة ، كل ذلك كان داعياً لإرساء المفهوم الواضح للعقيدة الصحيحة وتعاليم الشريعة الاسلامية، ولنبذ ما خالطها من العقائد الفاسدة. فيجنب أصحابه لاحقاً تلك التبعية العمياء باتخاذ الإجراءات الوقائية الملائمة للحوادث الجارية إن كانت فيما يمس العقيدة أوغيرها. ويمضي في مدار هذا المعنى ما جاء في الحديث الصحيح عن أبي هريرةﷺ قال: قال رسول اللهﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخَلَصَةِ، وذُو الخَلَصَةِ: طَاغِيَةُ دَوْسٍ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. (١)** فكشف هذا الخبر عن النبيﷺ أن الناس يعودون في آخر الزمان إلى عبادة الأوثان بارتدادهم إلى جاهليتهم فتسعى نساء بني دوس طائفات حول ذي الخلصة فترتج أعجازهن وتتزاحم عندها بالأرداف كَمَا كَانَتْ عَادَتُهُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . فجاء الحديث ضرب المثال في التعيين على أن الإتباع في اعيان افعال من سبق كما قال النبي ﷺ: لتتبعن سنن من كان قبلكم ،أَيْ: لَتَذْهَبُنَّ أَنْتُمْ أَيُّهَا الْأُمَّةُ: طُرُقَهُمْ وَمَنَاهِجُهُمْ وَسُبُلُ أَفْعَالِهِمْ، أَيْ: عَلَى مِنْوَالِهِمْ وَطِبْقِ حَالِهِمْ وَشِبْهِ قَالِهِمْ.(٢)

إن النبي ﷺ هو أولى من يسجد له من بين البشر. هكذا كان رأي الصحابي قيس بن سعد ﷺ،حين قدم من الحيرة –وهي بلدة من بلاد فارس– فرآهم يسجدون لمرزبان لهم، والمرزبان هو الزعيم والكبير والقائد الشجاع والمرجع كما جاء في معناه وهو رئيس الفُرس، وهو دون الملك

= البجلي ٤/ ١٩٢٦ برقم (٢٤٧٦) ؛ وابو داود مختصرا في كتاب الجهاد باب : في بعثة البشراء (٣/ ٨٨) برقم (٢٧٧٢).

١) أخرجه البخاري في كتاب الفتن باب: تغير الزمان حتى تعبد الأوثان برقم (٧١١٦) ؛ ومسلم في كتاب الفتن واشراط الساعة باب :لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذَا الخلصة ٤/ ٢٢٣٠ برقم (٢٩٠٦)

** لقد كان من طبيعة المجتمع الجاهلي اشتراك بعض القبائل في عبادة صنم واحد. فكان اجتماع قبائل خثعم وبجيلة ودَوس ومن كان ببلادهم من العرب بتبالة على الصنم (ذو الْخَلَصَةِ)ومعناه :الطاهر أو النقي ، وهو اسم أو وصف لكوكب الزهرة الذي عبده المشركون .يُنظر تاريخ العرب قبل الإسلام ص١٦٧،ص٢٤٢ ؛ السيرة النبوية لابن هشام، عبدالملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٢١٣هـ)،تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبدالحفيظ الشلبي، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الثانية، ١٣٧٥هـ – ١٩٥٥ م (١/ ٨٦)

٢) يُنظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ،علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م (٨/ ٣٤٠٤)و (٨/ ٣٥٠١) ؛الاعتصام للشاطبي (٣/ ١٨٨-١٨٩)

في الرُّتبة [1]، فلما رأى أن هذا يكون من المخلوقين للمخلوق قال: أحق من يفعل ذلك معه من المخلوقين هو رسول الله ﷺ.فسجد للنبي تعظيماً وتبجيلاً كما جاء في الحديث الثاني. لقد عمد هذا الصحابي إلى تقليد من رآهم في الحيرة دون أن يتحقق من صحيح أو خطا ذلك الفعل، ففيه إشارة أنه مسلك بشري وصفة نفسية مفطورة في الجِبلة .

"ونبه رسول الله ﷺ قيس بن سعد ﷺ على أن من كان مآله الموت ومصيره إلى القبر يموت فيدفن لا يستحق السجدة بل السجود للحي الدائم الذي لا يموت".[2] لذلك كان تقديس الاشخاص وتعظيمهم أحياءً واموتاتاً مدعاة إلى الدخول في محظور جعلهم ندا وشركا مع الخالق (عز وجل) بالسجود أو الركوع لهم أو الصلاة إلى قبورهم وما إلى ذلك من اعمال العبادات والتي لا يجوز تجاوز الحد بأن تصرف للرسولﷺ ولا إلى غيره ومجاراة سالف الامم والتقليد المباشر لمثل افعالهم؛ طريق التبعية العمياء فيما يفسد العقيدة ويخرق جانبا عظيما فيها وهو التوحيد .

ومن هنا يفهم المغزى من فعل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ عندما عزل خالد بن الوليدﷺ–رمز القوة الحربية التي لاتقهر في معارك الفتح الإسلامي – تحاشيا وخوفا من افتتان الناس به ، ذاك الافتتان الذي يبدأ هيناً ميسوراً ثم يتطور ويتضخم حتى يقف بمواجهة عقيدة التوحيد الخالصة في الإسلام كنقيض له .[3] فلربما اعتقد الناس ان النصر في كل تلك الغزوات مرتبط بشخص خالد بن الوليد وليس بمشيئة الله تعالى.

ينسحب القول في مسألة السجود لغير الله ليضم حديث النبيﷺ في النهي عن الصلاة وقت طلوع الشمس وما فيه من الايماء بوجه من التشبه وتقليد عُبادِ الشمس بالسجود لها. قد أفردنا له مطلبا في المبحث التالي.

وما يتفرع عن ذلك من أمور شركية، فيها وجه للمشابهة والتقليد المفضي إلى التبعية بالباطل: مسألة الاستسقاء بالنجوم، "أي الاعتقاد بأن نزول المطر بظهور كذا وكذا، وهو حرام لأنه إشراك ظاهر، إذ لا فاعل إلا الله".[4]

روى الإمام مسلم في صحيحه عن أبي مالك الاشعري: " أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لا يَتْرُكُونَهُنَّ؛ الْفَخْرُ فِي الأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ، وَالاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ ".[5]

---

١).ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٣١٨)، لسان العرب لابن منظور (١/ ٤١٧)

٢) رسالة التوحيد للشيخ اسماعيل عبد الغني الدهلوي الشهيد ،تعريب :ابو الحسن علي الحسني الندوي ندوة العلماء – لكهنؤ ١٣٩٤هـ–١٩٧٤م (ص: ١٥١)

٣) يُنظر: مقال في العدل الاجتماعي عماد الدين خليل ، دار الفكر ، ١٤٧٢ هـ –٢٠٠م ، ص١٩

٤) فيض القدير، للمناوي (١/ ٤٦٢)

٥) صحيح مسلم ، كتاب الجنائز ،باب : التشديد في النياحة ٢/ ٦٤٤ برقم (٩٣٤) ؛ واخرج ابن ماجة نحوه في باب النهي عن النياحة ١/ ٥٠٣ برقم (١٥٨١). وله شاهد في صحيح البخاري عن ابن عباس كتاب مناقب=

فقد اخبر النبيﷺ أن هذا الأمر كائن في أمته ولايزال. وهنا لم يقتصر تحذير النبيﷺ على التشبه باهل الكتاب من اليهود والنصارى في عقيدة الشرك، بل شمل غيرهم من أهل الديانات الوثنية ومنهم الجاهلية.

مما سبق عرضه يتبين أن هذا الاتباع والتشبه العقدي لسنن الأمم السابقة في صوره الكثيرة متوافر في كل زمن ومتمثل في واقع كثير مما عليه هذه الأمة. والناظر في أحوال وبلاد المسلمين يجد مظاهر عديدة ومتنوعة منه. يقول الالوسي: "والناس اليوم قد اتخذوا من قبيل ذات الأنواط شيئاً كثيراً لا يحيط به نطاق الحصر ، والأمر بالمعروف أعز من بيض الأنوق والامتثال بفرض الأمر منوط بالعيوق والأمر لله الواحد القهار".(١) وهي المسالة الثانية التي كشفت عنها الأحاديث السابقة وحكاها النبيﷺ: لتركبن سنن من كان قبلكم، لتعطي هذه الجملة دلالة بين الاقرار والتحذير.

المطلب الثاني :في مسائل القدر

١- قال الامام الترمذي: **(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الجُمَحِيُّ البَصْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحٌ المُرِّيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: "خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺوَنَحْنُ نَتَنَازَعُ فِي القَدَرِ فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ، حَتَّى كَأَنَّمَا فُقِئَ فِي وَجْنَتَيْهِ الرُّمَّانُ، فَقَالَ: "أَبِهَذَا أُمِرْتُمْ أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ؟ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا فِي هَذَا الأمر، عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَتَنَازَعُوا فِيهِ)** (٢)

= الانصار، باب: القسامة في الجاهلية برقم (٣٨٥٠) ؛ والترمذي عن ابي هريرة في كتاب الجنائز باب: كراهية النوح ٣/ ٣١٦ برقم (١٠٠١). وقال: حديث حسن .

١) روح المعاني للالوسي (٥/ ٤١)

٢) أخرجه الترمذي في أبواب القدر باب: ما جاء في التشديد في الخوض في القدر ٤/ ٤٤٣ برقم (٢١٣٣) وقال بعد ايراده : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث صالح المُرِّي ، وصالح المري له غرائب ينفرد بها لا يتابع عليها. وقد حسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي، مكتبة الرياض ، الطبعة: الأولى ،١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م (٢/ ٤٣٩). وشواهده في السنن والمسانيد ،أخرجه ابن ماجة من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده، أبواب السنة باب: القدر (١/ ٦٣) برقم (٨٥)؛ قال عنه البوصيري في مصباح الزجاجة : (١/ ١٤): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ؛ وأخرج أحمد نحوه بزيادة في اخره، (١١/ ٤٣٤)برقم (٦٨٤٥). وأصله في صحيح مسلم كتاب العلم، باب: النهي عن إتباع متشابه القران والتحذير من متبعيه (٤/ ٢٠٥٣) برقم (٢٦٦٦): "حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: هَجَّرْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمًا، قَالَ: فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، فَقَالَ: إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ".

التنازع في المسائل الأصولية وإعمال الأهواء في بيان مرادات الله تعالى منها والكلام فيما لم يؤذن فيه الكلام. هو خطب عظيم ومورد للضلال والمهلكة نأى رسول الله ﷺ بأصحابه أن يصدر منهم مثله، "لأنه مظنة الاختلاف، وداعٍ إلى القول فيه بغير الحق "[1] فهي مسائل تتعلق في لب الاعتقاد ، فكان غضبه الشديدﷺ كما وصف الراوي كانه عُصر في وجهه حب الرمان – وانتهاره لأصحابه؛ جاء مواجهةً لنوع خطئهم الذي وقعوا به مع نشوء بوادره. حرصاً على ألاَّ تخرج طبيعة التدين الناشئ في نفوسهم عن حدود الشرع ومقاصد الدين. لقد وردت نصوص كثيرة من السنة النبوية ووقائع متعددة في اختلاف بعض الصحابة عند رسول الله ﷺفي شيء من أمور الدين فيخرج عليهم رسول الله ﷺغاضبا مستنكرا لاختلافهم محذرا إياهم مبينا لهم أن هذا الاختلاف كان سبب هلاك الأمم السابقة من أهل الكتاب من اليهود والنصارى لأنه من الْمُنَازَعَةَ الدَّاعِيَةَ والموجبة إلى الِافْتِرَاقِ معتبرين بحالهم والحذر من مشابهتهم.[2]

صحيح أن تحذير النبيﷺ لهم مخافة الهلاك ان يحيق بهم كما حاق بمن سبقهم ، الا أن هذا لا يدفع معنى ضمنياً في ثنايا إيراد هلاك الأمم السالفة؛ عبرة لئلا تسري مشاكلتهم حين اختلفوا في الكتب المنزلة على انبيائهم وخاضوا في نصوصها بإثارة الشبهات والمعارضات وبأن قال كل واحد منهم ما شاء من تلقاء نفسه .فهو نهي عن المشابهة والإتباع، وفي حقيقته نهي عن التفرق والاختلاف في الدين.

يقـول الله عـز وجـل: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾[3] لأن اختلافهم جرهم إلى التحريف والتبديل حسب أهوائهم فكان ذلك سببا لخصوماتهم ونزاعهم وحلول العذاب فيهم. [4]

جاء في الأثر عن ابن عباس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّقُوا هَذَا الْقَدَرَ؛ فَإِنَّهُ شُعْبَةٌ مِنَ النَّصْرَانِيَّةِ.[5] أي: من دينها الذي أمرت الأمة باجتنابه، كقول القدرية: إن الكفر والإيمان من فعل

---

١) القضاء والقدر في ضوء القران والسنة ومذاهب الناس فيه، عبد الرحمن صالح المحمود، دار الوطن، الطبعة : الثانية ، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م ص ٢٦.

٢) يُنظر موقف الصحابة من الفرقة والفرق ،أسماء بنت سليمان السويلم ، دار الفضيلة – الرياض، الطبعة الأولى / ١٤٢٦هـ ،ص١٦٧ – ١٧١ ؛ فتح الباري لابن حجر (٩/ ١٠١)

٣) سورة آل عمران، الآية : ١٠٥

٤) من كلام المحقق مصطفى البغا في حاشيته على صحيح البخاري صحيح البخاري (٢/ ٨٤٩)

٥) السنة لابن أبي عاصم، أبو بكر بن أبي عاصم أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني(المتوفى: ٢٨٧هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ ، (١/ ١٤٦) برقم (٣٣٢)؛ واخرجه الطبراني في الكبير (١١/ ٢٦٢) برقم (١١٦٨٠). وابن عدي في الكامل (٦/ ٣٣٢) ؛والبيهقي في القضاء والقدر (ص: ٢٨٨) برقم (٤٣٤) وقال: رواه أبو أحمد الزبيري عن. قال الهيثمي=

العبد لا من الرب. فهو إثبات للشريك كقول النصارى[1] إذن هو من الشرك المضاهي لشرك النصارى وصورة لتبعيتهم في الباطل ،والمنهج الإسلامي هو التسليم وإتباع ما جاءت به النصوص الكريمة؛ محكمها والمتشابه منها كون المسائل العقائدية غيبيه لامجال للاجتهاد فيها.

﴿ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾[2]

وامتنع الصحابة الأبرار بعد ذلك عن ما حذرهم النبي منه ،لكنه لم يمنع طائفة من امته ان تسلك مسلك اليهود والنصارى حتى وصلت إلى ما وصلوا إليه من التكذيب بالقدر .

فعن رافع ابن خَدِيجٍ ﷺقال: سَمعت رسول الله ﷺ يقول: فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يكفرون بِاللَّهِ وَبِالْقَدَرِ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ، كَمَا كَفَرَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى. قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَقُولُونَ مَاذَا؟ قَالَ: يُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْقَدَرِ، وَيَكْفُرُونَ بِبَعْضِ الْقَدَرِ.[3]

وهذا مما حكاه النبيﷺ من نبوئات مستقبلية، "وخرج منه . مخرج الخبر عن وقوع ذلك والذم لمن يفعله كما كان يُخبر عما يفعله الناس بين يدي الساعة من الأشراط والأمور المحرمات.

= في مجمع الزوائد (٧/ ٤١٢): فيه نزار بن حبان وهو ضعيف. وقال ابن حبان في ترجمته لنزار بن حيان في كتابه المجروحين (٣/ ٥٦): منكر الحديث جدا يأتي عن عكرمة بما ليس من حديث، ثم ساق له هذا الحديث . ووجدت للحديث طريق أخر ،أخرجه اللالكائي (المتوفى: ٤١٨هـ) في شرح أصول واعتقاد اهل السنة والجماعة عن القاسم بن حبيب. (٤/ ٦٩٨) برقم(١١٢٨)

١) التنوير شرح الجامع الصغير عز الدين الامير (١/ ٣٣٦)؛ يُنظر: فيض القدير للمناوي (١/ ١٣٥)

٢) سورة ال عمران ، الآية :٧

٣) أخرجه الحارث في مسنده (بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث)، أبو محمد الحارث بن محمد بن داهر التميمي البغدادي الخصيب المعروف بابن أبي أسامة (المتوفى: ٢٨٢هـ)، المنتقي: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان بن أبي بكر الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧ هـ) المحقق: حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية – المدينة المنورة ،الطبعة: الأولى، ١٤١٣ – ١٩٩٢(٢/ ٧٥٣) برقم (٧٥٠)؛ ذكره البوصيري من طريقين في إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (المتوفى: ٨٤٠هـ)، تقديم: أحمد معبد عبد الكريم، تحقيق: دار المشكاة بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩م (١/١٧٩–١٨٠) برقم (٢١٨) نسبه الى ابي يعلى ولم اجده في مسنده ، وقال عنه : حديث ضعيف بضعف داود بن المحَّبر وابي لهيعة؛ وذكره ابن حجر في المطالب العالية، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: (١٧) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، دار العاصمة، دار الغيث – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ. من حديث عمرو بن شعيب (١٢/ ٤٦١) برقم (٢٩٥٨)

المبحث الثاني

التبعية في مجال العبادات والأحكام العملية

هذا من الابواب الرحبة من السنة الشريفة في نطاق الأمر بمخالفة الكفار والنهي عن مشابهتهم من أجل تحقيق الاستقلال التشريعي والنأي عن التبعية فيه. وقد سبقت إليه العديد من الكتب والرسائل العلمية ، وخطت به الأقلام خلاصة ما أعملت به العقول من استقصاء للأحاديث وتخريج لها وكشف مشكلها. وقد سُطرت عناوين مختلفة لفرز هذه المادة وبيان دلالات ما قيلت فيه. كل على قدر وسعه. واقتصرت هنا على ذكر أُمثولات مجملة توضح صوراً من النهي النبوي لما فيه مظنة التبعية التشريعية . وإلا فالأحاديث فيها غزيرة متوافرة عالجت هذه المسألة في كثير من جوانبها .لقد كان موقف الشرع الإسلامي واضحا جليا فيما يخص التبعية في مسائل العقيدة ومظاهر الإسلام التعبدية. وكانت من أهم وابرز ما تناولته الأخبار والآثار النبوية التي وردت تحث أو تلمح فيه لمخالفة الآخر، من خلال الأمر ببعض الأفعال أو النهي عن بعضها مع التعليل أوغيرها من الصيغ الدالة ؛ كونهما بدرجة من الخصوصية التي تلمس جوهر الدين الإسلامي وتبرز التميز والاستقلالية التشريعية عن بقية تلك الأديان والطوائف المتغايرة ،ولذا فهي من الحساسية بمكان جعلت معظم الآراء الفقهية وأقوال العلماء.

المطلب الأول: تشريع الآذان

١-قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ قَالَ - ذَكَرُوا - أَنْ يَعْلَمُوا وَقْتَ الصَّلاَةِ بِشَىْءٍ يَعْرِفُونَهُ، فَذَكَرُوا أَنْ يُورُوا نَارًا أو يَضْرِبُوا نَاقُوسًا، فَأُمِرَ بِلاَلٌ أَنْ يَشْفَعَ الأَذَانَ وَأَنْ يُوتِرَ الإِقَامَةَ....وفي حديث بن عمر وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ بُوقًا مِثْلَ قَرْنِ اليَهُود)** [1]

٢-قال الامام أبو داؤد: **(حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى الْخُتَّلِيُّ، وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، وَحَدِيثُ عَبَّادٍ أَتَمُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، قَالَ زِيَادٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ أَبِي عُمَيْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عُمُومَةٍ لَهُ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: اهْتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ لِلصَّلَاةِ كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا، فَقِيلَ لَهُ: انْصِبْ رَايَةً عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ فَإِذَا رَأَوهَا آذَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ، قَالَ: فَذُكِرَ لَهُ الْقُنْعُ - يَعْنِي الشَّبُّورَ وَقَالَ زِيَادٌ: شَبُّورُ الْيَهُودِ - فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ، وَقَالَ: هُوَ مِنْ أَمْرِ الْيَهُودِ قَالَ: فَذُكِرَ لَهُ النَّاقُوسُ، فَقَالَ: هُوَ مِنْ أَمْرِ النَّصَارَى فَانْصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ وَهُوَ مُهْتَمٌّ لِهَمِّ**

---

١) أخرجه البخاري في كتاب الاذان باب: الاذان مثنى مثنى برقم (٦٠٦)، وباب: بدء الاذان برقم (٦٠٣)؛ ومسلم باب: الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة (١/ ٢٨٦) برقم (٣٧٨) .وزاد من طريق اخر: فذكروا أن ينوروا نارا .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُرِيَ الْأَذَانَ فِي مَنَامِهِ، قَالَ: فَغَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَبَيْنَ نَائِمٍ وَيَقْظَانَ، إِذْ أَتَانِي آتٍ فَأَرَانِي الْأَذَانَ، قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَدْ رَآهُ قَبْلَ ذَلِكَ فَكَتَمَهُ عِشْرِينَ يَوْمًا، قَالَ: ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُخْبِرَنِي؟، فَقَالَ: سَبَقَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بِلَالُ، قُمْ فَانْظُرْ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، فَافْعَلْهُ قَالَ: فَأَذَّنَ بِلَالٌ، قَالَ أَبُو بِشْرٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو عُمَيْرٍ، أَنَّ الْأَنْصَارَ تَزْعُمُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ، لَوْلَا أَنَّهُ كَانَ يَوْمَئِذٍ مَرِيضًا لَجَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺمُؤَذِّنًا).[1]

الأذان شعيرة من شعائر الدين، وهو إعلام بدخول وقت الصلاة بألفاظ مخصوصة أقرها الشرع الحكيم . فيحصل به الدعوة إلى الجماعة واظهار شعائر الإسلام. وقد تعددت الروايات الثابتة في بدء وكيفية تشريعه التي نُسبت للصحابي عبد الله بن زيد ﷺ ، كونه أول من حدث بها النبيﷺ حين رأها رؤيا حق في منامه . ولم يكن عن وحي من الله لنبيه كسائر العبادات والأحكام الشرعية .[2]

لقد اهتم النبي ﷺ بإشهار الصلاة وإعلام الناس بها على صيغة أو وسيلةً ثابتة يجمعهم عليها وتكون ملائمة لهذه الفريضة العظيمة في الإسلام ، بعد أن كانت تؤدى في مكة دون أذان،" فلم يكونوا في مَكْنَةٍ من تشهيرها. وبعد الهجرة إلى المدينة والاطمئنان بها مع كثرة الناس وانتشارهم في أحيائها ومع حاجة المسلمين للدعوة والنداء إلى الصلاة بدأت الفكرة والبحث عن الوسيلة للدعوة اليها، وكانت مشاورة النبي ﷺ أصحابه في هذا الأمر. فأرادوا أن يسلكوا مسلك اليهود أو النصارى، وربما غيرهم بما اعتمدوه من وسائل لهذا الشأن ،حتى نَقَلَ عبد الله بن زيد رؤياه. وذكر المحدِّثُون أنه رأى مثلَها آخرون أيضًا، إلا أن عبد الله بن زَيْد لمَّا سَبَقَ برؤياه إلى النبيِّ ﷺنُسِب إليه، وممَّن رأى مثلَه عمرُ ﷺ، غير أنه لمَّا رأى عبد الله بن زيد سَبَقَ به لم يَقُصَّها على النبيِّ ﷺحتى سَمِعَ التأذين. وكان ذلك في السنة الأولى بعد الهجرة على أرجح الروايات"[3]

---

١) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة ،باب: بدء الاذان ١/١٣٤ برقم: (٤٩٨)؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب ذكر ابواب الاذان والاقامة ، باب: بدء الاذان ١/٥٧٤ برقم: (١٨٣٢). قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ٢٠): روى قصة عبد الله بن زيد جماعة من الصحابة بألفاظ مختلفة ومعان متقاربة، والأسانيد في ذلك متواترة حِسان، وهذا أحسنها. ذكر حديث ابي عمير هذا. وصحح ابن حجر سند الحديث في الفتح (٢/ ٨١).

٢) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٢/٧٧)؛ الروض الآنف للسهيلي (٤/ ١٨٣). و قد ألّف الإمام الحافظ برهان الدين البقاعي رحمه الله جزءا لطيفا في أسرار الأذان سمّاه " الإيذان بفتح أسرار التشهّد والأذان."

٣) فيض الباري على صحيح البخاري للديوبندي (٢/ ٢٠٢) وينظر: تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ ، (٥/ ٢٢٤)

وكما* جاء في رواية ابن عمير؛ أن الصحابة تداولوا في الأمر وأشاروا على النبيﷺ بما كان معروفا لديهم مما وجدوه وشاهدوه في الملل والديانات المعاصرة لهم ؛ فقد وجدوا عند اليهود المجاورين في المدينة البوق أو الشبور.[1] "يعلنون عن صلواتهم به في معابدهم. وكان عند النصارى الناقوس لنفس الغرض، لكن الكراهة في تقليد اليهود والنصارى أو ممن تقدَّمهم من أهل الملل كالمجوس أصحاب النار أن يتخذوا إحدى وسائلهم للإعلام بالصلاة كانت صريحة وواضحةً من النبيﷺ "[2]

وكان من الممكن أن ينهى الصحابة بنهي لازم أو تعنيف يصرفهم عن طرح هذه الآراء التي ذُكرت كما جاء في أحاديث الأمر بمخالفة الكفار والنهي عن موافقتهم، " فلم يعجبه ﷺ ابتداءً نصب راية، مما ليس من شأن أيٍّ من الفريقين، كما أن النفخ في البوق لصلاة المسلمين كان من أمر اليهود، وقد كان اليهود في المدينة كثير".[3] الا أنهﷺ مال إلى استعمال الناقوس –اداة النصارى– ولعله أراد أن يأمر به مع الكراهة عندما لم يجد بداً من أن يقطع في الأمر إلى أحد

---

* قال التهانوي في إعلاء السنن : اعلم أن الأذان قد ثبت في الشرع برؤيا غير النبي ﷺ لكن مقروناً بتقريره ﷺ فهو وحى حكمي، وما يروى في ثبوته بالوحى الحقيقى ابتداءً فالأحاديث فيه لا تخلو من جرح (١٠٩/٢)

١) جاء في الْحديث تفسيرُه أَنَّه البوقُ، وفسّرُوه أَيضًا بالقُبْع. واللفظةُ عبرانيَة. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٤٤٠)؛ وينظر تاج العروس للزبيدي (١٢/ ١٢٦) . وهذه الالفاظ الاربعة (القنع – الشبور – البوق – القرن) بمعنى واحد وهو الذي ينفخ فيه ليخرج منه الصوت. قال ابن حجر: "والبوق والقرن معروفان: "والمراد أنه ينفخ فيه فيجتمعون عند سماع صوته، وهو من شعار اليهود ويسمى أيضا "الشبور "أوالشوفار بالعبرية (فتح الباري ٨١/٢)؛ المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام، جواد علي ، دار الساقي ،الطبعة الرابعة ، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م (١٢/ ١٣٧ والناقوس: "هو خشبة طويلة تضرب بخشبة أصغر منها واسمُها: الوَبِيل، والنصارى يعلمون بها أوقات صلاتهم". (النهاية ١٠٦/٥) القاموس المحيط (ص: ٥٧٨) والنفخ فيه كدعوة للصلاة ،من الأشياء التي ميزت يهود الحجاز عما هو موجود في الطوائف الدينية .

ورد هذا اللفظ في حديث أبي داود تفسيرا للقنع من نفس الحديث ، وكون البوق هو الشبور هو قول السهيلي في الروض الأنف (٤/ ١٨٢)، والحافظ في الفتح ٨١/٢ ، ولفظ (القرن) وقعت في حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند مسلم في الصلاة، باب بدء الأذان رقم (٣٧٧). ولفظة (البوق) عند البخاري من نفس الحديث في الأذان، باب بدء الأذان رقم (٦٠٤).

٢) التمهيد لابن عبد البر (٢٤/ ٢٢)وذكرَ: هو له كاره لموافقة النصارى

٣) الأمر بمخالفة الكفار، وأثره في أصالة التشريع الإسلامي واستقلاليته ـ دراسة مقاصدية أصولية ، صفية علي الشرع ، قصي إسماعيل أبو شريعة ، سامرة محمد العمري ،بحث مقدم لمجلة المنارة، مج ٢٠، العدد٢/أ ، ٢٠١٤،ص٢١٨

الفريقين. كما جاء في رواية ابي داؤد " لما أمر رسول الله بالناقوس يعمل ليضرب به للناس ﷺفي الجمع للصلاة ... الحديث [١]

وفي رواية ابن ماجة:" وأمر بالناقوس فنحت" [٢]

جاء في التمهيد:" أجمع رسول الله أن يضرب الناقوس يجمع الناس للصلاة وهو له كاره لموافقة النصارى"[٣] كونهم أقرب إلى المسلمين من اليهود باعتبار المودة والطواعية، أو مال إليه للاضطرار بعد ذلك. وقبل أن يَنفُذَ ما أمر به النبيﷺ رأى عبد الله بن زيد بن عبد ربه في منامه أنه أتاه آتٍ فعلّمه الأذان، كما مرّ آنفاً [٤]

ولعل هذا الاختيار أو الميل إلى استخدام أداة النصارى في النداء للصلاة كي يتمايز عن اليهود ويتجنب الالتباس بندائهم في معابدهم بالمدينة. في حين ان النصارى لم يكن لهم وجود في المدينة فضلا عن ان يكون لهم كنيسة أو مكان عبادة.

ووجد من عارض ذلك التوافق مع أهل الكتاب ، فقد جاء في الصحيحين أن عمربن الخطابﷺ أشار عليهم بالنداء فقال: "أولا تبعثون رجلا يُنَادي بالصلاة"،أي: أتقولون بموافقة اليهود والنصارى ولا تبعثون.[٥]

قال الطيبي: "الهمزة إنكار للجملة الأولى أي المقدرة، وتقرير للجملة الثانية وكان ذلك قبل الأذان المخصوص المشروع برؤيا عبد الله بن زيد ".[٦] ثم كان رفضه ﷺ لاتخاذ البوق والناقوس بما هما من خصائص اهل الكتاب ،إذ لابد من ان تكون هذه الشعيرة مختلفة لا تُجاري أو تُشابه ما كان عند اليهود والنصارى .فالأذان وسيلة إعلامية لأعظم فريضة في الإسلام والتي هي عمود الدين. فجاءت صيغته التي شُرعت – على قلة الفاظه – جامعةً المسائل الجليلة في العقيدة

---

١) سنن أبي داود في كتاب الصلاة ،باب: بدء الاذان (١/ ١٣٥) برقم (٤٩٩)؛ والبيهقي في سننه الكبرى كتاب ذكر ابواب الاذان والاقامة ، باب: بدء الاذان ٥٧٤/١ برقم: (١٨٣٢). عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال: حدثني أبي عبد الله بن زيد.

٢) سنن ابن ماجه،كتاب الاذان والسنة فيه ، باب: بدء الاذان (١/ ٤٥١)برقم (٧٠٦).

٣) التمهيد لابن عبد البر(٦٢٤/ ٢٢)، عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه

٤) يُنظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري (٢/ ٣٥٦)؛ وينظر: الفصول في الأصول ﷺ، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م (٤/ ٣٤)، فقد استشهد على هذه الحادثة في باب ذكر: الدَلَالة على إثْبَات الِاجتهاد والْقياس في أَحكامِ الْحوَادث.

٥) أخرجه البخاري في كتاب الاذان ، باب : الاذان مثنى مثنى ، برقم (٦٠٤) ؛ ومسلم في كتاب الصلاة ، باب : بدء الصلاة (١/ ٢٨٥) برقم(٣٧٧)؛ وفي سنن الترمذي كناب الصلاة ، باب: ما جاء في بدء الاذان(١/ ٣٦٢) برقم (١٩٠)

٦) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح مصدر سابق (٢/ ٣٤٥و٣٥٥)

ومشتَمِلةٌ على موضوعاتها في الإلهيات والنبوات والسمعيات : بِدأً من التوحيد ونفي الشرك إلى إثبات الرسالة للنبي محمدﷺ. والدعوة إلى الطاعة المخصوصة ثم الإشارة إلى الآخرة والمعاد وهذه مسائل حكاها القاضي في الاكمال [١]

لذلك فقد نقل بعض أهل التفسير أن اليهود لما سمعوا الأذان قالوا: لقد ابتدعت يا محمد شيئا لم يكن فيما مضى من الأمم. [٢]، وما ذهب اليه بعض السلف في علة انصراف النبيﷺ وتركه الأخذ بما أشاروا عليه أنه من شأن اليهود والنصارى وإمعاناً في البعد عن مشابهة الكفار. يتممه : "أن مقصد المخالفة في هذا الشأن العظيم من الدين قائم بذاته لاحتياج التمايز والتغاير عن الآخر الذي لابد منه ، ففيه اثبات الوجود الإسلامي على الأرض ودفعا لما يترتب عليه في حال موافقتهم فيما هو من خصائصهم من شبه المغرضين . وهذا يقتضي نهيه عما هو من أمر اليهود والنصارى فيما يتعلق بالشعائر الدينية بالخصوص.

المطلب الثاني: ما جاء في النهي عن الصلاة في أوقات مخصوصة :

١-قال الامام مسلم: **(ما ثبت عن عمرو بن عبسة وهو يروي قصة إسلامه في حديث طويل .....قلت: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّلَاةِ فَقَالَ: صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَتَرْتَفِعَ؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلِّ فَالصَّلَاةُ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ حِينَئِذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمَ، فَإِذَا أَقْبَلَ الْفَيْءُ فَصَلِّ؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ؛ فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ...الحديث).** [٣] وفي المعنى أحاديث أخر منها :

٢-قال الامام مسلم:**(حدثنا يحيى بن يحيى حدثنا عبدالله بن وهب عن موسى بن علي عن أبيه قال سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن**

---

١) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٢/ ٢٥٣-٢٥٤) ؛ وقد ألّف الإمام الحافظ برهان الدين البقاعي رحمه الله جزءا لطيفا في أسرار الأذان سمّاه «الإيذان بفتح أسرار التشهّد والأذان.

٢) ينظر: الجامع لاحكام القران للقرطبي (٦/ ٢٢٤)

٣) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب: إسلام عمرو بن عبسة (٥٦٩/١ ، رقم ٨٣٢) ؛ وابن ماجه في ابواب اقامة الصلوات والسنة فيها، باب: ماجاء في الساعات التي تكره فيها الصلاة (٢/ ٣٠٢)، برقم (١٢٥١)؛ وأبو داود في كتاب الصلاة" التطوع" باب: من رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة، (٢/ ٢٥)برقم ١٢٧٧؛ والنسائي في كتاب المواقيت، باب: النهي عن الصلاة بعد العصر، (١/ ٢٧٩) برقم(٥٧٢)؛ والنسائي في كتاب المواقيت، باب: النهي عن الصلاة بعد العصر، (١/ ٢٧٩) برقم(٥٧٢)

نصلي فيهن، وأن نقبر فيهن موتانا: حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس، وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب) " [١]

٣-قال الامام أبو داؤد: **(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ هِلَالِ بْنِ مَيْمُونٍ الرَّمْلِيِّ، عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادِ بْنِ أوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: خَالِفُوا الْيَهُودَ فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي نِعَالِهِمْ، وَلَا خِفَافِهِم)** [٢]

قيل: المراد بقرني الشيطان حزبه وأتباعه وقيل: قوته وغلبته وانتشار فساده وقيل: القرنان ناحيتا الرأس وإنه على ظاهره وهذا هو الأقوى. وحينئذ يسجد لها الكفار ": يدل على صحة تأويل من جعله على ظاهره، وأن الشيطان يدني رأسه إلى الشمس في هذه الأوقات. يفعل ذلك ويتطاول لها – كما تقدم – ليخادع نفسه أن السجود له.[٣] يعني أنه يدني رأسه إلي الشمس في هذه الأوقات؛ ليكون الساجدون لها من الكفار كالساجدين له في الصورة.

فالنهي النبوي عن تحري الصلاة حين طلوع الشمس وعند غروبها نهي صريح بَيّن، وعلته المباشرة أن الكفار يسجدون لها في هذه الأوقات كما هو وارد في الحديث. فالصلاة في الوقت المنهي عنه فيه مشابهة ومتابعة للكفار في سجودهم، مع انها عبادة لله تعالى ،ومعلوم أن المؤمن لا يقصد السجود إلا لله تعالى، وأكثر الناس قد لا يعلمون أن طلوعها وغروبها بين قرني شيطان، ولا أن الكفار يسجدون لها، فكان فيه تنبيه على أن كل ما يفعله المشركون من العبادات ونحوها مما يكون كفراً أو معصية بالنية؛ ينهى المؤمنون عن ظاهره، وإن لم يقصدوا به قصد المشركين، قطعا لمشابهة الكفار ظاهرا في الجهات وفي الأوقات. وكل ذلك صيانة وحماية للتوحيد وسدا لذريعة الشرك، وعبادة الأصنام. وهو المقصد البعيد من هذا النهي.[٤] " فإنشاء

---

١) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب: الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها (٥٦٩/١) برقم (٨٣١)؛ وأبو داود في كتاب الجنائز ، باب: الدفن عند طلوع الشمس وعند غروبها (٣/ ٢٠٨)برقم(٣١٩٢) ؛ والنسائي في (الجنائز) باب: الساعات التي نهي عن إقبار الموتى فيهن (١/ ٦٤٩) برقم (٢١٤٠)، والترمذي ، باب: ما جاء في كراهية الصلاة على الجنازة عند طلوع الشمس وعند غروبها، (٣/ ٣٣٩) برقم (١٠٣٠)

٢) تفرد به ابو داود عن الكتب الستة ، اخرجه في كتاب الصلاة باب: الصلاة في النعال(١/ ١٧٦) برقم (٦٥٢) وصححه الحاكم في المستدرك (٣٩١/١ ، رقم ٩٥٦)، ووافقه الذهبي .

٣) ينظر: شرح النووي على مسلم (٦/ ١١٢)؛ ينظر إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٣/ ٢٠٨)

٤)يُنظر: إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) ، تحقيق :محمد عزير شمس – مصطفى بن سعيد إيتيم ، مجمع الفقه الإسلامي بجدة، الطبعة الأولى /١٤٣٢هـ ، ص٩٧٤ ؛ مظاهر التشبه بالكفار في العصر الحديث وأثرها على المسلمين ابو يحيى اشرف بن عبد الحميد بن محمد بارقعان، (ص:٣٦) نسخة المكتبة الشاملة وليس له نسخة معتمدة

صلاة لا سبب لها في هذا الوقت فيه نوع تشبه بالكفار في عبادتهم للشمس حينئذٍ ، فجاء النهي عن التشبه بهم، بل وعما يؤدي اليه أو يوهمه" [1]

ومما قاله الإمام ابن قتيبة في هذا المعنى: "وإنما أمرنا بترك الصلاة مع طلوع الشمس لأنه الوقت الذي كانت فيه عبدة الشمس يسجدون فيه للشمس . وقد درج كثير من الأمم السالفة على عبادة الشمس والسجود لها. فمن ذلك ما قص الله تبارك وتعالى علينا في نبا ملكه سبأ وماقاله الهدهد لسليمان عليه السلام :﴿ وَجَدتُّهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴾[2] " وكان في العرب قوم يعبدون الشمس ويعظمونها ويسمونها الآلهة "[3]

فأصل العبادات واحد في الإسلام وفي شرائع من كان قبلنا من يهود أو نصارى. لكن الأمر به مع مخالفتهم في صفته وهيئته.

يقول القاضي عياض مثبتا ومدللا على صحة استعمال أهل الجاهلية للمعنى الحقيقي للتسمية الموضوعة على جميع العبادات التي نزل بها الشرع :" فالصلاة كانت عندهم معلومةً على هيئتها عندنا من أفعالٍ وأقوالٍ ودعاءٍ وخضوعٍ وسجود وركوع، وقد تنصَّرَ كثير منهم وتهوَّد وتمجَّس، وتقربوا بالصلوات والعبادات، وجاوروا أهل الديانات، وداخلوا أهل الملل ووفَد أشرافهُم على ملوكهم، وألفت قريش رحلة الشتاء والصيف إلى بلادهم، وراقبوا ربَّانيِّهِم وأحبارهم، وشاهدوا رهبانيتَهم وشرائعهم، وثابَرَ كثيرٌ منهم على بقايا عندهم من دين إبراهيم، وعرفوا السجود والركوع والصوم والحج والعمرة والاعتكاف، وحجوا كل عام واعتمروا واعتكفوا وحضوا على الصدقة، وصاموا عاشوراء". [4]

وتفرد الصرصري من بين العلماء بالقول: "إن الخطاب كان في صدر الإسلام والقوم قريبو عهد بالجاهلية. فمنعهم من الصلاة حينئذ تنفيرا عن المشابهة، مبالغة في تكريه الكفر وشعاره

---

١) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (المتوفى: ١٠٥٧هـ) ، اعتنى به خليل مأمون شيحا، دار المعرفة ،بيروت – لبنان الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م، (٤/ ٣٤٦)

٢) سورة النمل ،الآية: ٢٤

٣) تأويل مختلف الحديث ، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، المكتب الإسلامي مؤسسة الإشراق، الطبعة: الثانية– مزيده ومنقحة، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م، ص١٩٥

٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض(٢/ ٢٣٥)

إليهم، ثم صار ذلك سنة متبعة، كالرمل* زالت حكمته السببية وبقيت صورته السنية. بالقصد والنية، لا بالمشابهة الصورية"[١]

ومن الأحاديث التي جاء فيها الأمر بفعل من الأفعال معللاً بمخالفة الكفار ماجاء من لبس النعال والخفاف في الصلاة.

فاستحباب ذلك من جهة قصد المخالفة المذكورة، لان اليهود يكرهون الصلاة في النعال والخفاف لما فيه ترك التعظيم، والناس يخلعون نعالهم بحضرة الكبراء، وفي هذا جاء قوله تعالى: ﴿ فَٱخۡلَعۡ نَعۡلَيۡكَۖ إِنَّكَ بِٱلۡوَادِ ٱلۡمُقَدَّسِ طُوٗى ﴾[٢] ثم هناك وجه آخر؛ وهو أن الخف والنعل تمام زى الرجل فترك النبيﷺ القياس الأول، وأبدى الثاني مخالفة لليهود. [٣] وهذا تصريح منه ﷺ بالأمر بالمخالفة. لقد كان النبي ﷺيحب مخالفة أهل الكتاب حتى في الصورة بعد أن كان فيما سبق يحب موافقتهم في مالم ينزل، وانعكس ذلك على الصحابة فيما بعد دون أن يعيب هذا على ذاك.[٤]

المطلب الثالث: في صيام يوم عاشوراء

إن الوارد من الأحاديث النبوية الشريفة في أسباب صيام عاشوراء متشعبةٌ ومتعارضةٌ ظاهرياً، فمنها ما أفاد أن المسلمين صاموه في مكة قبل الهجرة وكانت قريش تصومه، وكان يوم يسترون فيه الكعبة كما روى البخاري وغيره ، وأحاديث تفيد أن صيامه كان بعد الهجرة عندما رأى اليهود تعظمه وهو اليوم الذي نجى الله به موسى عليه السلام من فرعون.[٥]

ولهذه المسالة التعبدية وما ورد عن النبي ﷺ بما يتعلق بموضوع المبحث أكثر من جانب : الأول : موافقته لأهل الجاهلية بصيامه معهم

---

* وهو الذي في الطواف . ويعني الاسراع في المشي وهز المنكبين . وكان قد أمر به النبيﷺ أصحابه في عمرة القضاء ليُري المشركين قوتهم حين قالوا :وهنتهم حُمى يثرب . ثم أصبحت سنة من سنن الطواف ، يسن في الاشواط الثلاثة الأولى من كل طواف بعده سعي . ينظر النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الاثير (٢/ ٢٦٥-٢٦٦)؛ الاستذكار لابن عبد البر(٤/ ١٩٠) ومابعدها؛ المغني لابن قدامة (٣/ ٣٤٠) ؛شرح النووي على مسلم (٩/٧-٨) .

١) الانتصارات الإسلامية في كشف شبه النصرانية ،سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (ت: ٧١٦هـ)، تحقيق: سالم بن محمد القرني، مكتبة العبيكان – الرياض ،الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ ، (٢/ ٦٩٩-٧٠٠)

٢) سورة طه الآية: ١٢

٣) ينظر فتح الباري لابن حجر (١/ ٤٩٤)؛ ينظر مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري(٢/ ٤٨١)

٤) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم (٨/٣٧١).

٥) يُنظر: المنتقى – شرح الموطأ ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٩٤هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت –لبنان، الطبعة: الاولى ، ١٣٣٢ هـ (٢/ ٥٧)

١-قال الامام البخاري :**(فعن عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ)**. [١] يظهر أن يومَ عاشوراء مشهور وفضل صيامه معلوم من زمن الجاهلية وفي رواية للبخاري: " وكان يوماً تستر فيه الكعبة.."[٢] يعظمونه بكسوتها. فكان النبي ﷺيصومه معهم كما ذكر. يقول القرطبي: "هذا يدل على أن صوم هذا اليوم كان عندهم معلوم المشروعية والقدر. وعلة صومهم له- في واحدٍ من قولين في المسألة - : لعلهم كانوا يستندون في صومه إلى شريعة إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام فإنهم كانوا ينتسبون اليهما ويستندون في كثير من أحكام الحج وغيره اليهما وصوم رسول الله ﷺ قبل الهجرة يحتمل أن يكون بحكم الموافقة لهم عليه كما وافقهم على أن حجّ معهم على ما كانوا يحجون أعني : حجته الأولى التي حجها قبل هجرته *، وقبل فرض الحج أو أَذِنَ اللَّهُ لَهُ فِي صِيَامِهِ عَلَى أَنَّهُ فعل خير[٣]

والصوم المعروف عند اليهود والنصارى معروف عند أهل الجاهلية الذين كان لهم اتصال واحتكاك بأهل الكتاب.[٤]

---

١) أخرجه البخاري في كتاب الصوم باب: صيام يوم عاشوراء برقم (٢٠٠٢) ، وفي باب: ايام الجاهلية من كتاب المناقب برقم (٣٨٣١) ،وفي باب: تفسير قوله تعالى: {كُتِب عليكم الصيام كما كُتب على الذين من قبلكم} من سورة البقرة برقم (٤٥٠٤). وأكثر من أخرجه من أصحاب السنن والصحاح تحت باب : صيام عاشوراء من كتاب الصوم ؛ وفي صحيح مسلم (٢/ ٧٩٢) برقم (١١٢٥) و(١١٢٦) من حديث عائشة وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما؛ وأبو داود (٢/ ٣٢٦) برقم (٢٤٤٢)؛ و الترمذي ، باب : ما جاء في الرُخصة في ترْك صوم يوم عاشوراء (٣/ ١١٨) برقم (٧٥٣)

٢) صحيح البخاري ،كتاب الحج ، باب: قوله تعالى : {جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السماوات وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٩٧)} [المائدة: ٩٧]. رقم (١٥٩٢)

* جاء في البداية والنهاية لابن كثير : حج -يقصد النبي ﷺ- قبل الهجرة مرات قبل النبوة و بعدها . (٧/ ٤٠٤). ويقول الإمام النووي في شرحه على مسلم (٨/ ٢٣٦): "وقد رُوي في غير مسلم قبل الهجرة حجتان".؛ وفي الفتح يقول ابن حجر (٨/ ١٠٧) : "حج قبل أن يهاجر مراراً ، بل الذي لا أرتاب فيه أنه لم يترك الحج وهو بمكة قط ، لأن قريشاً في الجاهلية لم يكونوا يتركون الحج" .

٣) المفهم لما أُشكل من كتاب تلخيص مسلم للقرطبي (٣/ ١٩١-١٩٢) بتصرف .ينظر فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٤٦).

٤) المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام ،علي جواد(١١/ ٣٣٩)

ولا يستلزم أن يَكون المسمًى عندهم بذلك الاسم. [١] **جاء في المنتقى : "ويحتمل أن تكون قريش تصومه في الجاهلِيَة وكان النَبِيّﷺ يصومه قبل أن يبعث فلمَا بعث ترك ذلك فلمَا هاجر وعلم أنَه كان من شريعة موسىعليه السلام صامه وأمر بصيامه فَلمَا فرض رمضان نَسَخ وجوبه ".[٢]

فصومه ﷺ ليوم عاشوراء قبل الهجرة إلى المدينة. فيه موافقة مشروعة لأهل الجاهلية. وفي حقيقة الأمر هو إتباع للأصل ؛ شريعة نبي الله إبراهيمعليه السلام الموحاة اليه من الله عز وجل ، تبعتها قريش وسارت على منوالها. كما كان في الحج ومناسكه أيضا، بل لعل يوم عاشوراء مما تتابعت الشرائع على تعظيمه.

وحكم صيام عاشوراء إن كان فرضاً أو على الاستحباب والتأكيد – كما هي اقوال العلماء – له علاقة بفرضية شهر رمضان حين نزل الوحي بالآية الكريمة ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾[٣]

يقول النسفي في تفسيره :" والتشبيه باعتبار أن كل أحد له صوم أيام أي أنتم متعبدون بالصيام في أيام كما تعبد من كان قبلكم .فهو عبادة قديمة على الأنبياء والأمم من لدن آدم عليه السلام إلى عهدكم.[٤]

الجانب الثاني : موافقة اليهود في صوم هذا اليوم بعد قدومه للمدينةﷺ ومخالفتهم قبل وفاته .

٢–قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (رضى الله عنهما)قَالَ: قَدِمَ النَّبِىُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: مَا هَذَا. قَالُوا :هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ، هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِى إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ، فَصَامَهُ مُوسَى. قَالَ: فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ)** [٥]

---

١) نيل الأوطار ،محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) ،تحقيق: عصام الدين الصبابطي ، دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م(٤/ ٢٨٧)

** فيه دلالة على ان الشرع الحكيم قد خاطبهم بالصوم والصلاة تحقيقا ، لأنهم كانوا يصومون ويعرفون الصوم، ويحجون ويعرفون الحج .فكانوا يستعملونها على معانيها الشرعية .يُنظر إكمال المعلم بفوائد مسلم (٤/ ٧٨)

٢) المنتقى شرح الموطإ الباجي الاندلسي(٢/ ٥٨)

٣) سورة البقرة الآية : ١٨٣

٤) مدارك التنزيل وحقائق التأويل ، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ)، تحقيق: يوسف علي بديوي ،راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب، بيروت ،الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م،(١/ ١٥٨)

٥) أخرجه البخاري في كتاب الصوم ، باب: صيام يوم عاشوراء رقم (٢٠٠٤) ، وفي كتاب الانبياء ، باب: قول الله تعالى :{وهل أتاك حديث موسى } رقم (٣٣٩٧) ، وفي فضائل أصحاب الصحابة، باب : اتيان اليهود النبيﷺ حين قدم المدينة (٣٩٤٣)، وفي تفسير سورة يونس رقم (٤٦٨٠) ،وفي تفسير سورة طه، رقم (٤٧٣٧)=

وفي رواية عند الامام مسلم : "مَا هَذَا الْيَوْمُ الَّذِى تَصُومُونَهُ؟ فَقَالُوا: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ، أَنْجَى اللهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ، وَغَرَّقَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ، فصَامَهُ مُوسَى شُكْرًا، فَنَحْنُ نَصُومُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " فَنَحْنُ أَحَقُّ وَأَولَى بِمُوسَى مِنْكُمْ "، فَصَامَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ. وعنده أيضا: " فنحن نصومه تعظيماً له".(١)هنا مرتع الأقوال ومُستجلب الأنظار ومحط الرحال. وما قيل في كون الصوم هو موافقة لليهود واقتباس منهم واقتداء بهم، وهل أن النبي ﷺ اتبعهم في صيام عاشوراء أم أن الأمر فيه تفصيل، ويحتمل معاني اخرى؟ فهذه الأحاديث الواردة آنفا وغيرها من الروايات في سياق الاستشهاد لهذا، ونهضت في هذه المسألة شُبه عقديةٌ وتخرصات كيدية أراد أصحابها عبثا تحقيق الطعون في الإسلام . فكان لأهل العلم أقوال :

جاء في الفتح نقلا عن القاضي عياض : "ليس في الخبر أنه ابتدأ الأمر بصيامه بل في حديث عائشة التصريح بأنه كان يصومه قبل ذلك ،فغاية ما في القصة أنه لم يحدث له بقول اليهود تجديد حكم وإنما هي صفة حال وجواب سؤال ، ولم تختلف الروايات عن ابن عباس في ذلك ولا مخالفة بينه وبين حديث عائشة؛ أن أهل الجاهلية كانوا يصومونه كما تقدم إذ لا مانع من توارد الفريقين على صيامه مع اختلاف السبب في ذلك" .(٢) اي: ان صوم رسول الله ليوم عاشوراء كان موافقا لصوم اليهود بعد ان علم بانه شرع ملتزمين التعبد لله به ،ولم يكن اقتداء بهم ابتدأه تبعية لهم بدليل صيامه قبلا .

واختار النووي ما نقله عن المازري :"أنه ﷺ كان يصومه كما تصومه قريش في مكة ثم قدم المدينة فوجد اليهود يصومونه فصامه أيضاً بوحي أو تواتر أو اجتهاد لا بمجرد أخبار آحادهم"(٣) فهل كان على النبي ﷺمخالفة اليهود في هذا الأمر ؟ يقول الطيبي: "وافقهم في صوم يوم عاشوراء مع أن مخالفتهم مطلوبة، والجواب عنه أن المخالفة مطلوبة فيما أخطأوا فيه كما في يوم السبت لا في كل أمر. قال القاري: الأظهر في الجواب أنه ﷺأول الهجرة لم يكن مأموراً بالمخالفة، بل كان يتألفهم في كثير من الأمور، ومنها أمر القبلة. ثم لما ثبت عليهم الحجة ولم يمنعهم الملائمة، وظهر منهم العناد والمكابرة اختار مخالفتهم وترك مؤالفتهم".(٤)

ومسلم في كتاب الصيام، باب: صوم يوم عاشوراء ، (٧٩/٢) برقم(١١٣٠)؛ وابن ماجة ، باب : في صوم يوم عاشوراء (٢/ ٦٢٤)برقم (١٧٣٤) ؛ وابو داؤد في كتاب الصوم ، باب: في صوم يوم عاشوراء ،برقم (٢٤٤٤).

١) الروايتان الواردتان عن ابن عباس في صحيح الامام مسلم برقم (١١٣٠)

٢) فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٤٨)

٣) شرح النووي على مسلم (٧/ ٨٥)

٤) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري (٧/ ٩٥)

غير أن السندي ذهب في حاشيته إلى: "أن قصَد موافقة موسى عليه السلام لقوله تعالى:﴿ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡ ﴾[1] لا موافقة لليهودِ حتَى يقال اللائق مخالفتهم وكأَنَه لهذا عزم في آخر الأمر على ضمِ اليومِ التَاسع إلى يوم عاشوراء تحقيقاً للمخالفة. ثمَ لعلَ الخبر بلغ مبلغ التَوَاتر أو علم صدقهُم بأمارة أو وحي وإلَا فاليهودُ كفرة وخبر الكافِر مردود".[2]

فالتاكيد على مسألة الموافقة والاقتداء بارزة في روايات الحديث وطرقه، فقول النبيﷺ لليهود: (نحْنُ أَحَقُّ مِنْكُمْ بِمُوسَى)؛ أي: إذا صَامَهُ مُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ كُنَّا أَحَقَّ أَنْ نَقْتَدِيَ بِهِ مِنكم ، فَإِنَّا مُوَافِقُونَ لَهُ فِي أُصُولِ الدِّينِ. لذلك كان صيامه ﷺ والأمر بصيامه تقريراً لتعظيمه وتأكيداً، فانضمَ هذا القدر إلى التَعظيمِ الذِي كان له قبل الهجرة، فازداد تأكيدا.[3]

قال النووي مستنتجاً وملخصا ما جاء في هذا الشأن:" والحاصل من مجموع الأحاديث أن يوم عاشوراء كانت الجاهلية من كفار قريش وغيرهم واليهود يصومونه ، وجاء الإسلام بصيامه متأكداً ، ثم بقيَ صومه أخف من ذلك التأكد ".[4] وعاد ذلك فضلا وفضيلة بعدما كان فريضة

وفي حديث ابن عباس فيما نقله عن موقف الصحابة من صوم هذا اليوم: "إن يوم عاشوراء يوم تعظمه اليهود والنصارى. فأجابهم ﷺ: إذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع".[5]

"كان هذا القول من النبي ﷺ بعد أن تمادى على صومه عشر سنين أو نحوها ، بدليل : أن أمره بصومه إنما كان حين قدم المدينة ، وهذا القول الآخر كان في السَّنة التي توفي فيها في يوم

---

١) سورة الانعام الآية:٩٠

٢) كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه ، محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ) دار الجيل – بيروت، بدون طبعة (١/ ٥٢٨) ؛ ويُنظر تهذيب السنن ،محمد بن ابي بكر بن ايوب ابن قيم الجوزية ، تحقيق: إسماعيل بن غازي مرحبا، مكتبة المعارف ، الرياض ، الطعبة الأولى ١٤٢٨هـ –٢٠٠٧م ، ص١٢٤٩

٣) زاد المعاد في هدي خير العباد ،محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون ، ١٤١٥هـ /١٩٩٤م ، (٢/ ٦٧) بتصرف؛ عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته ، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت / لبنان ، الطبعة : الثانية، = = ١٤١٥ هـ ، (٧/ ٧٨) بتصرف

٤) شرح النووي على مسلم (٨/ ٩–١٠)

٥) أخرجه مسلم في باب: اي يوم يصام في عاشوراء ؟ (٧٩٧/٢)برقم (١١٣٤) وفي رواية له: " لئن بقيت الى قابل لأصومن التاسع"؛ وأبي داود ، باب: ماروي ان عاشوراء اليوم التاسع (٢/ ٣٢٧)برقم (٢٤٤٥). وفي لفظ للطبراني في الكبير:" إن عشت إن شاء الله الى قابل صمت التاسع مخافة أن يفوتني يوم عاشوراء " .(١٠٨٧)

عاشوراء من محرم تلك السنة، وتوفي هو ﷺ في شهر ربيع الأول منها لم يختلف في ذلك "[1] ويظهر من كلام الصحابة أنهم قد داخل أنفسهم من الريب من موافقة اهل الكتاب في هذه الشعيرة "فعزمُ النبيﷺ في آخر عمره على أن لا يصومه منفردا، بل يضم إليه يوما آخر؛ قد ظهر أن القصدَ منه مخالفةُ أهل الكتاب في هذه العبادة مع الإتيان بها". [2] هذا من قوله ﷺ يحتمل وجهين أحدهما: أن يكون أراد مخالفة اليهود، وقد روي ذلك في بعض الحديث. والوجه الآخر: أن يكون قد أثبت عاشوراء على ما كانوا يثبتونه من الوقت ووصله بيوم قبله كأنه كره أن يصوم يوما فردا لا يوصل بصيام قبله ولا بعده كما نهى أن يصام يوم الجمعة لا يوصل بالخميس ولا بالسبت.

ذكر ذلك ابن بطال : "فثبت بهذا الحديث أن رسول الله ﷺأراد بصوم يوم التاسع أن يدخل صوم يوم عاشوراء في غيره من الصيام حتى لا يكون مقصودًا بعينه كما جاء عنه في صيام يوم الجمعة". [3]

وقد جاء عن ابن عباسﷺما دل على هذا المعنى: "خالفوا اليهود، صوموا يوم التاسع والعاشر[4].

وجاء عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال: "كان يوم عاشوراء يوماً تعظّمه اليهود، وتتخذه عيداً، فقال رسول اللَّه: "صوموه أنتم."وتفصيلها ما جاء في رواية الإمام مسلم من وجه آخر : " كان أهل خيبر يصومون يوم عاشوراء، يتخذونه عيداً، ويلبسون نساءهم فيه حليهم وشارتهم، فقال رسول اللَّه ﷺ: فصوموه أنتم "[5].

(فصوموه أنتم) مُشعرٌ بمخالفته لهم في اتخاذه عيداً، فإن وافق اليهود في جانب إلا أنه خالفهم في جانب آخر وهو اتخاذه عيدا . "وظاهر حديث أبي موسى ﷺأن الباعث على الصيام في هذا غير الباعث في حديث ابن عباس السابق إذ هو باعث على موافقته يهود المدينة على السبب وهو شكر الله تعالى على نجاة موسى مع موافقة عادته أو الوحي كما مرّ تقريره، ويحتمل أن

---

١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي (٣/١٩٣-١٩٤)

٢) لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، دار ابن حزم ،الطبعة: الأولى،١٤٢٤ هـ/٢٠٠٤م ، (ص: ٥١) ؛ ينظر زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم (٢/ ٧٣)

٣) شرح صحيح البخارى لابن بطال (٤/ ١٤٣)

٤) أخرجه الامام احمد في مسنده مرفوعاَ قَالَ :خَالِفُوا الْيَهُود صُومُوا قَبْله يَوْمًا أو بعده يوما (٤/ ٥٢)برقم (٢١٥٤). وعن عطاء عن بن عَبَّاس :صُومُوا التَّاسِع وَالْعَاشِر وَخَالِفُوا الْيَهُود ذَكَره البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصوم، باب: صوم التاسع ٤/ ٢٨٧برقم (٨١٨٧).

٥) أخرجه البخاري في الصوم برقم (٢٠٠٥) ؛ ومسلم في الصوم برقم (١١٣١) واللفظ له.

يكون من تعظيمه عند يهود خيبر في شرعهم صومه".[١] وأما كون المتعارف أن يوم العيد لا يُتَعبد فيه بصيام "فلا يُلزم من عدهم إياه عيدا ولا من كونه عيدا الإفطار لاحتمال ان صوم يوم العيد جائز عندهم ، أو هؤلاء اليهود غير يهود المدينة . فوافق المدنيين حيث عرف أنه الحق وخالف غيرهم لخلافه" [٢] قاله الكرماني معلقاً على هذه المفارقة .وفي مدار الحديث تدور أقوال واختلافاتفقهيةوتلاسناتمذهبية.

"على هذا: فلم يصم النبي ﷺعاشوراء اقتداء باليهود ؛ فإنه كان يصوم قبل قدومه عليهم ، وقبل علمه بحالهم، لكن الذي حدث له عند ذلك إلزامه والتزامه استئلافًا لليهود، واستدراجًا لهم، كما كانت الحكمة في استقباله قبلتهم ، وكان هذا الوقت هو الوقت الذي كان النبي ﷺ يُحبُّ فيه موافقة أهل الكتاب فيما لم يُنه عنه ".[٣] لا سِيَما إذا كان فيما يخالف فيه أهل الأوثان، فلمَا فتحت مكَة واشتهر أمر الإسلام أحبّ مخَالفة أهل الكتاب أيضًا، فهذا من ذلك، فوافقهم أولا، وقالَ: نحن أحقُ بِموسى منكم. ثمَ أحبّ مخالفتهم فأمر بأن يضاف إليه يوم قبله ويوم بعده خلافا لهم. وتأكد استحباب صومه لاسيما مع استمرار الاهتمام به حتى في عام وفاته ﷺ حيث يقولُ: لئن عشت لأصومن التَاسعَ والعاشر ولترغيبه في صومه أنَه يكفِر سنة وأيُ تأكيدٍ أبلغُ من هذا.[٤]

إن النبي ﷺ على افتراض انه لم يصم عاشوراء اقتداءً باليهود وتقليداً لهم ؛لأنه قد صامه في مكة قبل الهجرة ، فيكون قد وافق الجاهلية وقلدهم في التزام صومه في أيامهم، وبعد الهجرة أمر بصيامه حتى كان على قول العلماء أو بعضهم واجبا بل هو بمقام الفرض. فالإقرار على أمر شرع من قبل هو نوع تبعية ضمني ومخالفة لليهود بزيادة صوم يوم آخر تبعية محدودة ضمن الأصل ." ولو أراد عليه الصلاة والسلام مخالفتهم بالكلية لترك الصوم مطلقا. لكنه ما كان تاركا لتعظيم اليوم الذي وقع فيه نصرة الدين لأنهم كانوا يصومونه شكراً".[٥] فكانت المخالفة فيه بالإضافة إلى صيامه بعدم اتخاذه عيدا وإظهار الزينة والفرح به"[٦]

ولنا أن نفهم من عدم المخالفة للكفار واليهود؛ بحيث لم يأمر الرسول ﷺ بترك صوم عاشوراء: أولاً: أن اليوم في ذاته من الأيام التي يستحب صيامها، بدليل عدم ترك صيامه وإن وافق فعل الكفار أو اليهود.

---

١) إرشاد الساري شرح صحيح البخاري القسطلاني ، (٣/ ٤٢٣)

٢) الكواكب الدراري للكرماني (١٥١/٩)

٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي (٣ / ١٩١- ١٩٢)

٤) فتح الباري لابن حجر (٤/ ٢٤٥-٢٤٧) بتصرف ، والحديث تم تخريجه ص٩٥

٥) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري (٤/ ١٤١٢)

٦) مخالفة الكفار في السنة النبوية ،علي بن إبراهيم بن سعود عجين، دار المعالي ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩هـ -١٩٩٨م ، ص٩٧

ثانياً: أن تحري أيام أعياد الكفار بالصيام لأجل المخالفة قد يلزم منه الحرج والمشقة؛ لكثرة طوائف الكفار ونِحلهم، واختصاص كلٍّ بأعياد خاصة.

لقد أراد رسول الله أن يوجه رسالة في التعايش السلمي مع اليهود في المدينة في أننا يمكن أن نشارككم بالاعتزاز بنبيكم وذكرى نجاته بصوم يوم عاشوراء الذي تصوموه انتم وهي من بين نقاط الالتقاء بيننا.

وجاء من الأحاديث الواردة في شأن القبلة ما فيه مشابهةٌ لهذه المسالة على الاجمال والتفصيل .

فعن البراء بن عازب أَنَّ النَّبِيَّﷺ كَانَ أولَ مَا قَدِمَ المَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ، أو قَالَ أَخْوَالِهِ مِنَ الأَنْصَارِ، وَأَنَّهُ صَلَّى قِبَلَ بَيْتِ المَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أو سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ البَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى أولَ صَلاَةٍ صَلَّاهَا صَلاَةَ العَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ . فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ، فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِبَلَ مَكَّةَ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ البَيْتِ، وَكَانَتِ اليَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ المَقْدِسِ، وَأَهْلُ الكِتَابِ، فَلَمَّا وَلَّى وَجْهَهُ قِبَلَ البَيْتِ، أَنْكَرُوا ذَلِكَ. [1]

وأستشهد بقول ابن العربي فيها :

" ان اليهود عَابوا على المسلمِين رجوعهم إلى الكعبة عن بيت المقدس، وكان النَبي ﷺ يحبُ أولا أن يتوجه إلى بيت المقدس، حتَى إذا دانى اليهود في قبلتهم كان أقرب إلى إجابتهم، فإنَه عليه السلام كان حريصا على تأليف الكلمة، وجمع الناس على الدِين، فقابلت اليهود هذه النعمة بالكفران، فأعلمهم اللَه تعالى أنَ الجهات كلَها له، وأنَ المقصود وجهه، امتثال أمرِه، فحيثما أمر بالتوجه إليه توجَه إليه؛ وصحَ ذلك فيه ".[2]

قد يبدو من الأحاديث أن التوجه إلى إحدى القبلتين وثم تحويلها إلى الأخرى يبدو في ظاهرها موافقة لأحد الطرفين؛ إما اليهود أصحاب القبلة نحو بيت المقدس أو المشركين أصحاب الكعبة أوهي تبعية لأحدهما سوى الآخر. غير أن التصريح القرآني الذي عانق تلك الواقعة

---

١) أخرجه البخاري في كتاب الايمان باب: الصلاة من الايمان برقم(٤٠) وفي كتاب الصلاة، باب: التوجه نحو القبلة برقم (٣٩٩) ، وفي تفسير قولهِ تعالى{ ولكلٍ وِجهةٌ هو موليها }برقم (٤٤٩٢) ، وفي كتاب اخبار الاحاد في إجازة خبر الواحد الصدوق برقم(٧٢٥٢)

٢) أحكام القرآن ، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ،الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، (١/ ٦٠)

وكانت سبباً في نزوله يشير إلى الاستقلالية الذاتية في التشريع، وكشف إلهيٌ للذي اتبع الحق المتمثل بفعل النبيﷺ. يقول تعالى:﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾[1]

فالتوجه بالصلاة إلى بيت المقدس (قبلة اليهود) أول الأمر والنبيﷺ لايزال في مكة لمّا يهاجر بعد ؛ ظاهره التبعية لهم والصلاة لقبلتهم. والحقيقة أن المسجد الاقصى هو قبلة الانبياء قبل الاسلام، وجاء الاسلام فبقي التوجه اليها في تشريعه، ثم لو كانت صلاتهﷺ للبيت الحرام مع وجود الأصنام قد سورت الكعبة الشريفة وحوطتها من كل جهة، ولم يكن ثمة ما يؤذن من الأمور بزوالها، كأن استقبالها لا يخلو من استقبال الأوثان المحيطة بها، ولربما يرى فيه مشركو قريش والقادمين إليها من الحجاج والوافدين أن التوجه للكعبة في الصلاة هو عبادة لهذا الشكل المكعب وليس توجه لله تعالى ، أو هو تأييد وتعظيم لأصنامهم وما كانوا يعبدون يوحي باتباع ظاهرٍ لهم ، فوافق الاقل ضررا والأبعد عن التهمة بالاتباع درءاً للمفسدة المتوقعة في صلاته إلى الكعبة بالرغم من شغفه عليه الصلاة والسلام للصلاة للتوجه نحوها. وقد كان ذلك قبل الهجرة مدةَ احد عشر شهرا . فظهر من اليهود انتشاءٌ وتباهيٌ كون المسلمين قد تبعوا قبلتهم وتوجهوا لها في صلاتهم وبدا اللمز والهمز تجاههم، قال مجاهد: "قالت اليهود: يخالفنا محمد ويتبع قبلتنا" . [2]

إذن هو الانقياد والتبعية هكذا ظنوا ونشروا. فجاء الأمر الإلهي بالتوجه للبيت الحرام (القبلة الام) واستبق الوحي الإلهي بفضح مقولاتهم في الأمر الجديد قبل أن ينطقوها، يقول تعالى:﴿ سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا ۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾[3].

---

١) سورة البقرة ، الآية :١٤٤

٢) رواه الطبري في تفسيره جامع البيان (٣/ ١٧٣) برقم (٢٢٣٤)؛ وأورده البغوي في تفسيره معالم التنزيل في تفسير القرآن، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : ٥١٠هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي –بيروت ،الطبعة : الأولى، ١٤٢٠هـ(١/ ١٧٧)

٣) سورة البقرة الآية : ١٤٢

المطلب الرابع : في أعمال الحج

١–قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَتْ قُرَيْشٌ وَمَنْ دَانَ دِينَهَا يَقِفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ وَكَانُوا يُسَمَّوْنَ الْحُمْسَ وَكَانَ سَائِرُ الْعَرَبِ يَقِفُونَ بِعَرَفَاتٍ فَلَمَّا جَاءَ الإسلام أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺأَنْ يَأْتِيَ عَرَفَاتٍ ثُمَّ يَقِفَ بِهَا ثُمَّ يُفِيضَ مِنْهَا فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعالى: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ ﴾**[١][٢]

٢–قال الامام البخاري:**(حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ يَقُولُ شَهِدْتُ عُمَرَ ﷺ صَلَّى بِجَمْعٍ الصُّبْحَ ثُمَّ وَقَفَ فَقَالَ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَيَقُولُونَ أَشْرِقْ ثَبِيرُ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَالَفَهُمْ ثُمَّ أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ...).**[٣]

٣–قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " وَاللَّهِ مَا أَعْمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺعَائِشَةَ فِي ذِي الْحِجَّةِ إِلَّا لِيَقْطَعَ بِذَلِكَ أَمْرَ أَهْلِ الشِّرْكِ، فَإِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ قُرَيْشٍ وَمَنْ دَانَ دِينَهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِذَا عَفَا الْوَبَرْ وَبَرَأَ الدَّبَرْ**[٤]

---

١) سورة البقرة ، الاية: ١٩٩

٢) أخرجه البخاري في تفسير الآية { ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ }برقم (٤٥٢٠) ؛ ومسلم في كتاب الحج ، باب: الوقوف بعرفة (٢/ ٨٩٣)برقم (١٢١٩) ؛ وابن ماجه: كتاب المناسك، باب: الدفع بعرفة (٢٢٠/٤)برقم(٣٠١٨) ؛ وأبو داود في كتاب المناسك باب: الوقوف بعرفة (٢/ ١٨٧)رقم (١٩١٠) ؛ والترمذي في كتاب الحج باب: الوقوف بعرفات (٣/ ٢٢٢) برقم (٨٨٤) والنسائي: كتاب مناسك الحج، باب رفع اليدين في الدعاء بعرفة (٢٥٤/٥) برقم (٣٠١٢).

٣) اخرجه البخاري في كتاب الحج باب: متى يُدفع من جمع ؟ برقم (١٦٨٤) وفي كتاب المناقب، باب :ايام الجاهلية برقم (٣٨٣٨) ؛ وابن ماجة في كتاب المناسك باب الوقوف بجمع (٤/ ٢٢٣) برقم (٣٠٢٢) وزاد:" أشرق ثبير كيما نغير"؛ وابو داود ، كتاب المناسك باب: الصلاة بجمع (٢/ ١٩٤)رقم (١٩٣٨) ؛ والترمذي في كتاب الحج باب الافاضة من الجمع قبل طلوع الشمس (٣/ ٢٣٣) برقم٨٩٦؛ والنسائي في مناسك الحج ، باب : وقت الافاضة (٥/ ٢٦٥) برقم (٣٠٤٧) .

٤) في معناها اقوال كثيرة عند العلماء جمعها العيني في شرحه على الصحيح (٢٠٠/٩): " برأ : أفاق . الدَبر: وهو ما يتأثر في ظهر الإبل بسبب اصطكاك القتب والحمل عليها في السّفر. وَقَالَ الْخطابِيّ: يحْتَمل أَن يَكُونُوا أَرَادوا برْء الدبر فِي ظهر الْإِبِل إِذا انصرفت من الْحَج. وَقَالَ ابْن سَيّده: الْجمع أدبار، ودبر دبرا، فَهُوَ دبر وَأدبر، وَالْأُنْثَى: دبرة ودبراء، وإبل دبراء، وَقد أدبرها الْحمل، قَالَ عِيَاض: وَقيل: هُوَ أَن يقرح خف الْبَعِير. قَوْله: (وَعَفا الْأَثر) أَي: ذهب أثر الدبر، يُقَال: عَفا الشَّيْء بِمَعْنى درس، وَوَقع فِي (سنَن أبي داود) وَعَفا الْوَبر: يَعْنِي كثر وبر الْإِبِل الَّذِي حلقته رحال الْحَاج، وَعفى من الأضداد، وَقَالَ الْكرْمَانِي: الْمَعْرُوف فِي عَامَّة الرِّوَايَات: عَفا الْوَبر يَعْنِي بِالْوَأو كَمَا فِي رِوَايَة أبي داود، قَالَ تعالى: {حَتَّى عفوا وَقَالُوا} (الْأَعْرَاف: ٥٩) . أَي: كَثُرُوا. قَوْله: (حلت الْعمرَة) أَي: صَار الْإِحْرَام بِالْعُمْرَةِ لمن أَرَادَ أَن يحرم بهَا جَائِزا.

وَدَخَلَ صَفَرٌ فَقَدْ، حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنِ اعْتَمَرَ فَكَانُوا يُحَرِّمُونَ الْعُمْرَةَ حَتَّى يَنْسَلِخَ ذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ) "[1]

٤-قال الامام البخاري: **(حدثنا أحمد بن محمد قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا عاصم قال: قُلتُ لأنسٍ: أكُنتُم تكْرهون السَّعْيَ بين الصَّفا والمروة ؟ فقال : نعم ؛ لأنها كانت من شعائر الجاهلية ، حتى أنزل الله تعالى : ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾**[2][3]

لقد كان الحج في أيام الجاهلية قائماً على إرث إبراهيم عليه السلام ،وكانت قريش ومن دان دينها يعظمون البيت ويمارسون تلك النسك والأعمال من الطواف والإفاضة إلى غير ذلك من افعال الحج الكثيرة . والناظر في هذه الأحاديث الشريفة وغيرها يجد عادات مبتدعة وطقوسا وثنية مدرجة في تلك المناسك اتصلت فيهم عقوداً متتابعة بسبب التقليد ، فكل جيل لاحقٍ يرث عن أسلافه هذه الوثنية، ، حيث وضعت الأصنام حول الكعبة، وجرى الطواف حولها مع التعري من الثياب أحياناً، ولم تكن قريش "الحمس" يحضرون عرفة ولا يفيضون منها لِأَنَّهَا خَارِجٌ مِنْ الْحَرَمِ، وإنما يقفون بالمزدلفة، وكان سائر الناس يقف بعرفة على العادة القديمة والطريقة المستقيمة. فنزلت الآية الكريمة "ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس، واستغفروا الله إن اللّه غفور رحيم" وَوَضَعَ اللَّهُ مَا كَانَتْ قُرَيْشٌ ابْتَدَعَتْ مِنْ ذَلِكَ وأن يفيضوا من حيث أفاض إبراهيم عليه السلام [4]

---

١) أخرجه البخاري في الحج ، باب: التمتع والافراد والقِران برقم (١٥٦٤)؛ ومسلم في الحج باب: جواز العمرة في أشهر الحج (٩٠٩/٢) رقم (١٢٤٠) ؛ و ابو داود في كتاب المناسك : باب العمرة (٢/ ٢٠٤) برقم (١٩٨٧) واللفظ له ؛ والنسائي في الحج، باب: إباحة فسخ الحج بعمرة (٥/ ١٨٠) برقم (٢٨١٣).

٢) سورة البقرة : الآية ١٥٨

٣) أخرجه البخاري في كتاب الحج باب : ماجاء في السعي بين الصفا والمروة برقم (١٦٤٨)، وفي كتاب تفسير الآية من سورة البقرة { إِنَّ الصَّفَا وَالمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ } برقم (٤٤٩٦)؛ ومسلم في الحج باب: بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به (٢/ ٩٢٩) برقم (١٢٧٧)؛ والترمذي فِي التَّفسير باب: سورة البقرة (٥/ ٢٠٩) برقم (٢٩٦٦).

٤) يُنظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٤/ ٢٩٢) ؛ أحكام القرآن لابن العربي (٢/ ٣٠٥ – ٣٠٦)؛ والروض الانف للسهيلي (١٨٥/٢) ومابعدها؛ مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري (٩/ ١٤٦) . والأحمس في كلام العرب :الشديد الصلب فى الدين والقتال، قد حمس بالكسر فهو حمس وأحمس بين الحمس والحماسة. والأحمس: الشجاع، وإنما سميت قريش وكنانة حُمساً لتشددهم فى دينهم؛ لأنهم كانوا لا يستظلون أيام منى، ولا يدخلون البيوت من أبوابها، ولا يسلأون السمن ولا يلقطون الجُلَّة .قاله الجوهرى فى الصحاح (٩٢٠/٣)؛ ينظر أخبار مكة للأزرقي (١/ ١٨٠)

ولما رأى أحد الصحابة– وهو جُبير بن مطعم – رسول اللهﷺ واقفاً بعرفة لمّا كان بمكة قبل فرض الحج ؛عَجب من شأنه واستغرب مخالفة النبىﷺ لقريش، لأنه من الحمس، وما كان يظن أنه يخالف قومه في ذلك، فيساوي نفسه بسائر الناس. [١] ولكل ذلك من المبتدعات خالفهم النبيﷺ وابطل العمل بها، سعياً إلى تنقية ذلك الارث وإضفاء الطابع التوحيدي الإسلامي عليها، وفقا لما جاء في توجيهه للحجيج وهم وقوف في عرفة في موقف متباعد عن موقفه ﷺ.[٢]"كونوا على مشاعركم فإنكم على إرث من إرث إبراهيم"[٣]

يقول الطيبي معلقاً: "علة الأمر بالاستقرار والتثبيت على الوقوف في مواقفهم القديمة، وأن موقفهم بأي جزء منها، هو موقف إبراهيم، أتوا بسنته متبعين لطريقته وإن بعد عن موقف النبي ﷺ" [٤] كذلك لم يكونوا يفيضون من مزدلفة إلى منى – كما جاء في الحديث الثاني – إلا عندما يرون الشمس كالعمائم على رؤوس الجبال فيخاطبون ثبيراً، وهو اسم جبل يطل على مزدلفة فيما بينها وبين مشرق الشمس ويقولون: أشرق ثبير كيما نغير فكأنهم كانوا يستبطئون طلوع الشمس لما في انفسهم من الإسراع في السير إلى منى. فإذا رأوا الشمس على ثبير انصرفوا ودفعوا من مزدلفة إلى منى، فآثر عليه الصلاة والسلام مخالفتهم بالتبكير في الإفاضة من مزدلفة مع أن في مكثه بجَمع زيادة في زمن العبادة، وأبطل ما كان من تغيير أهل الجاهلية وتبديلهم للمناسك ميراث الانبياء المقتدى بهم والواجب اتباعهم . [٥]

---

١) القصة اخرجها مسلم في الحج باب: في الوقوف وقوله تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس (٢/ ٨٩٤) برقم (١٢٢٠)؛ والنسائي في مناسك الحج ، باب: رفع اليدين في الدعاء بعرفة (٥/ ٢٥٥) برقم (٣٠١٣). يُنظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٤/ ٢٩٣)

٢) يُنظر: السيرة النبوية الصحيحة محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية ، أكرم ضياء العمري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة ،الطبعة: السادسة، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م، (١/ ٨٤)

٣) الحديث أخرجه ابن ماجه في كتاب المناسك باب: الموقف بعرفة (٤/ ٢١٥) برقم (٣٠١١)؛ وأبو داود في كتاب المناسك باب: موضع الوقوف بعرفة (٢/ ١٨٩) برقم(١٩١٩)واللفظ له ؛ والترمذي في أبواب الحج باب: الوقوف بعرفة والدعاء بها (٣/ ٢٢١) برقم (٨٨٣) وقال :حديث مربع حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث ابن عيينة عن عمر بن دينار؛ والنسائي في كتاب مناسك الحج باب: رفع اليدين بالدعاء بعرفة (٥/ ٢٥٥) برقم (٣٠١٤) وعنده :على إرْثٍ مِنْ إرْثِ أبيكم إبراهيم؛ والحاكم في المستدرك (١/ ٦٣٣) برقم (١٦٩٩) وقال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٤) الكاشف عن حقائق السنن شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (٦/ ١٩٨٨)

٥) ينظر: مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله أهل الجاهلية ،محمود شكري الالوسي ، المطبعة السلفية ، القاهرة ،١٣٤٧هـ، (ص: ٣٨–٣٩)؛ تفسير غريب ما فى الصحيحين البخارى ومسلم (ص: ٢٢٧) ويقال أغار يغير إغارة إذا أسرع ودفع في عدوه. ؛النهاية في غريب الحديث لابن الاثير (٢/٤٦٤)

ويؤيد ذلك ما أورده الواقدي من بعض حديث للنبيﷺ ".. إنّ قُرَيْشًا خَالَفَتْ عَهْدَ إبْرَاهِيمَ".[١]

وشأن تحريم العمرة في أشهر الحج كانت سيرة الجاهلية ،فيما رواه ابو داود آنفا وهذه من مبتدعاتهم الباطلة التي لا أصل لها ايضا .فإعمار النبي ﷺ.عائشة رضي الله عنها في شهر ذي الحجة دليل على عدم الاعتراف بما كانوا يفعلونه في هذه العبادة .بل هو تقويم وتحوير لما مضى عليه العرب في جاهليتهم. فأبطل أفعالا من صلب تلك الشعائر بالنسبة للعرب. وقد عَظُم عِنْد الصحابة مُخَالفَة الْعِبَادَة الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا من تأخير الْعمرَة عَن أشهر الْحَج، وكانوا يرونها من أفجر الفجور على ما ورد في رواية البخاري [٢].

ونَخلُص من هذه الأحاديث المخصوصة في مخالفه النبيﷺ لشعائر الحج المعروفة على طريقة أهل الجاهلية بالذات، وكثيرة هي إلى مسألتين مهمتين :

١- لابد لهذه المخالفات بمجموعها مغزى غير مباشر مكنون أراد النبي الكريم (عليه أفضل الصلاة والسلام) إيضاحه والإفصاح عنه من خلال تلك المخالفات. في ظاهر الأمر ليس من أثر عميق وحيوي في مبنى تلك الافعال عند الإتيان بخلافها ؛ فتعجيل الإفاضة قبل طلوع الشمس أو تاخيرها لما بعد الاسفار، وكذلك تحليل العمرة في كل أشهر السنة بعد أن كانت في شهر أو اشهر؛ لكن المعنى المغمور لقصد المخالفة؛ هو أن الحج فريضة لها مظاهر بارزة وخصوصيته تختلف عن بقية العبادات من حيث إنها جماعية تضم أعدادا غفيرة من المسلمين، وتُبرزُ بجلاء للآخر المخالف أحوالهم ومظهرهم ، أيضا هي استعراض بالمصطلح الحديث لتلك الشعائر التي لابد أن تكون مبرزةً خصوصيتهم بالنسبة لمثيلاتها عند الآخرين. فربما كان من الضرورة التَمَيّز بها، وأن يكون للدين الإسلامي بصمة ظاهرة فيها، بإبطال أفعال وأحوال واعتقاداتٍ كان منطلقها الجاهلية وليس عن ارث ابراهيمي سماوي كما هو طابعها المشروع. وكي لا تكون تبعية وتقليداً لأهل الجاهلية.

٢-نلمح المعنى التربوي البعيد في التخلق بخلق المساواة وعدم التمايز أو الاستعلاء الذي كانت عليه قريش ومن دان دينها اتخذوا لأنفسهم امتيازات تفرقهم عن سائر العرب دونهم شأنه أن يولد الحقد والبغضاء والحسد داخل أي تجمع . فكان إلزام الجميع بالوقوف والإفاضة من حيث

---

١) الاثر ورد في مغازي الواقدي (٣/ ١١٠٧)وفي إمتاع الأسماع للمقريزي (٢/ ١١٥).

٢) والرواية كما جاءت في صحيح البخاري في الحج باب: التمتع والافراد والقِران برقم (١٥٦٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ وَيَجْعَلُونَ الْمُحَرَّمَ صَفَرًا وَيَقُولُونَ إِذَا بَرَا الدَّبَرْ وَعَفَا الْأَثَرْ وَانْسَلَخَ صَفَرْ حَلَّتْ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرْ قَدِمَ النَّبِيُّﷺوَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْحِلِّ قَالَ حِلٌّ كُلُّهُ ؛يُنظر عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٩/ ٢٠٠)

أفاض الناس ليردهم إلى المساواة التي أرادها الإسلام، وإلى الاندماج الذي يلغي هذه الفوارق المصطنعة بين الناس كما أشار إليه الحديث الأول .[1]

والحديث أو الأثر الرابع مغاير لما سبقه ، فلقد وجد الصحابة من أنفسهم التحرج وكراهة السعي بين الصفا والمروة؛ لِلَّذِي كَانُوا يَصْنَعُونَ في الجاهلية: حيث كان لهم صنمان (أساف ونائلة) نُصبا على الصفا والمروة يتمسحون بهما ويعبدونهما فِي تِلْكَ الْبقْعَة ، فَمُقْتَضَاهُ أَنَّ تَحَرُّجَهُمْ إِنَّمَا كَانَ لِئَلَّا يَفْعَلُوا فِي الإسلام شَيْئًا فَعَلُوهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، أي :خشيه التشبه بفعل الجاهلية وان يكون فيه اتباعا . وهو أمرٌ مبرر لهذا السبب على أقرب الروايات، .فنزلت الآية الكريمة تنفي الحرج عنهم وتلوح ان السعي بينهما تبعا لأصل التشريع مذ عهد سيدنا ابراهيم عليه السلام وليس تبعا لسنة الجاهلية .[2]

وكان من عادة أهل الجاهلية أيضا إشعار الهدي، وتقليده بنعل أو عروة، أو لحاء شجرة، أو غير ذلك؛ ليشعر بأنه هدي خارج عن ملك المهدي، فلا يتعرض له السراق، وأصحاب الغارات، فلما جاء الإسلام ورأي غرضهم في ذلك معنى صحيحا، قرر ذلك.[3]

وهنا نستخلص فكرة نيرة: أن عمل المخالف مشركا أو صاحب دين سماوي إن كان نافعا؛ فليس الغرض في الضرورة من موافقتهم على ذلك الأمر تبعيتهم عليه ، كما أن تركه توجس ذلك ومخالفتهم فيه تفويت للفائدة والمصلحة الشرعية التي هي إحدى مقاصد هذا الدين الحنيف ،كما كان من اتخاذ النبيﷺ ختما لرسائله وكتبه تقليداً لعادة الروم في هذا .

---

١) يُنظر: في ظلال القرآن ، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (المتوفى: ١٣٨٥هـ)، دار الشروق – بيروت– القاهرة ،الطبعة: السابعة عشر – ١٤١٢ هـ، (١/ ٢٠٠)

٢) شرح الزرقاني على الموطأ، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري ،تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة ،الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م (٢/ ٤٧٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (٩/ ٢٩١)؛ والكواكب الدراري للكرماني (١٧/٢٠-٢١) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٤/ ٢٦٨)

٣) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (٦/ ٢٠٠١)

المبحث الثالث

الأحاديث في مفهوم التبعية للآباء والموروث

إن التمسك بموروث الآباء والأجداد أمر فطري وظاهر في طوائف البشر كافة بمختلف مستوياتهم وفصائلهم. وعند العرب بالأخص حواضرهم وبواديهم ؛ وهو أمرٌ لا يختلف عليه اثنان، والعمل على استدامته في جملة أمورهم وأدقِ تفاصيل حياتهم ، مشهود معلوم، وله شان عظيم وتأثيرٌ بالغ في التوجه الفكري والبناء العقلي فيهم . فالتبعية لما كان عليه أسلافهم ومللهم مبثوثة في الأخبار والآثار العديدة وتشهد الآيات القرآنية الكثيرة لهذا الأمر فيهم. يقول تعالى : ﴿ بَلْ قَالُوٓاْ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ ﴾[1]

المطلب الأول :الاعتراف بالتبعية للآباء وإثبات وجودها :

١-قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلاَّ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أو يُنَصِّرَانِهِ أو يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ{فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لاَ تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ}).**[2]

إن أول ما يشير إليه الحديث الإقرار بالتبعية للآباء* كمسألة فطرية وسنةً كونية سارية على كل البشرية التي تدب فوق هذه البسيطة دون نشوز أواعتراض. ولأجل أن يقرب للأذهان صورة

---

١) سورة الزخرف: ،الآية : ٢٢

٢) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام بروايتين الأولى برقم (١٣٥٨) والثانية :الحديث المذكور برقم(١٣٥٩)، وباب: ما قيل في أولاد المشركين برقم (١٣٨٣) ، وفي كتاب القدر ،باب: والله اعلم بما كانوا عاملين برقم (٦٥٩٩) ، وفي كتاب تفسير القران ، سورة الروم {لا تبديل لخلق الله } برقم (٤٧٧٥) ، ومسلم في كتاب القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٤/ ٢٠٤٧) برقم(٢٦٨٥) ؛ وأبو داود في كتاب السنة ،باب : في ذراري المشركين (٦٤٢/٢) برقم ٤٧١٤ و٤٧١٦) ؛ والترمذي في ابواب القدر، باب: ما جاء كل مولود يولد على الفطرة (٤/ ٤٤٧) برقم (٢١٣٨) بلفظ : الملة بدل الفطرة وقال عنه: حديث حسن صحيح . يقول ابن حجر في الفتح (٣/ ٢٢١): أخرجه-اي: البخاري- من طريق بن شهاب عن أبي هريرة منقطعا ومن طريق آخر عنه عن أبي سلمة عن أبي هريرة. فالاعتماد في المرفوع على الطريق الموصولة وإنما أورد المنقطعة لقول بن شهاب الذي استنبطه من الحديث. والحديث رواياته كثيرة في كتب المتون .

* سنلحظ في الصفحات اللاحقة تلك الاشارات صريحة من خلال أقوال العلماء في شروحهم للحديث كالسيوطي، والباجي والسندي وغيرهم.

حسية لهذه السنة الالهية دالةً على وجودها وتحققها؛ ضرب النبي ﷺ بأوصاف ما هو قريب ومشاهد في تلك البيئة من الأحياء الأخرى؛ الشاة الجمعاء والجدعاء [١]

مثلاً ودلالة على وجودها ومدى تأثيرها، يعني أن البهيمة تولد سوِيَّة الأعضاءِ سليمة من الجدع ونحوه، ولولا الناسُ وتعرّضُهم لها لبقيت كما ولِدت .

ومتى ما ذُكر حديث الفطرة في الكتب المتوافرة عليه تبعه أقوال العلماء وآراؤهم المتباينة والمتنازعة في مفهوم الكلمة ومعناها ومدى ارتباطها بآياتٍ قرآنيةٍ بعينها، " فالحديث المذكور لم يزل معركةً من زمنِ الأئمة " كما يقول الديوبندي . [٢]

وكانت استدلالات المحدثين والمفسرين قد صرفت لمعناها اللغوي ومن محيط القران الكريم: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[٣] يعني: خالقهن، وبقوله تعالى: ﴿وَمَا لِيَ لَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِى فَطَرَنِى وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾[٤] واحتجوا بقولهﷺ في آخر الحدي" كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء" .فأولوها بالسلامة واستقامة الطبع وإنها غير الإيمان ؛ بل هي الجِبلة والطبع المتهيء لقبول الدين. لتنهض في المقابل أقوال أخرى في معنى الفطرة مستندة أيضاً بآيات كريمة وأحاديث شريفة كانت المرتكز لما ذهبوا اليه . وفي ظلال ذلك كلهِ ما صدر في ضوء تلك المذاهب من أحكام في أولاد المشركين واختلافهم في نجاتهم إذا ماتوا وبمن يلحقون دِيناً، أم هم تحت المشيئة؟ وما سيكون مآلهم في الآخرة؟ ومواقف القدرية والجهمية*من ذلك. وتلك مسائل عقدية فقهية شائكة. ولابد من ذكر اقوال الفقهاء في معنى الفطرة لاستيضاح معنى التبعية المتضمنة في متن الحديث:

---

١) قيل جمعاء لأن جميع أعضائها وافرة لم يُنتَقَصْ منها شي .والجدعُ : قَطْعُ الْأَنْفِ وَقَطْعُ الْأُذُنِ أَيْضًا وَقَطْعُ الْيَدِ وَالشَّفَةِ أو هو القطعُ البائن. ينظر مختار الصحاح للرازي (ص: ٥٤)؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٢٩٦)

٢) فيض الباري على صحيح البخاري ، الديوبندي (٣/ ٦٦)

٣) سورة فاطر ،الآية :١

٤) سورة يس ،الآية :٢١

* القدرية: فرقة كلامية تنتسب الى الاسلام ظهرت في العصر الراشدي، وهم الذين ينفُون قدر الله تعالى، ويقولون: إن الله تعالى لم يخلق أفعال العباد، ويجعلون العبد خالقَ فِعل نفسه، ويقولون: إن الله تعالى لا يعلم الشيء إلا بعد وقوعه . موسوعة الفرق والمذاهب وزارة الأوقاف المصرية ص ٥٢١

والجهمية: فرقة كلامية تنتسب إلى الإسلام، ظهرت في الربع الأول من القرن الهجري الثاني، على يد مؤسسها الجهم بن صفوان الترمذي وعدادهم في المعطلة المجبرة. ، ظهرت بدعته بترمذ، وقتله سلم بن أحوز المازني بمرو في آخر ملك بني أمية. وافقوا أهل السنة في مسألة القضاء والقدر والمعتزلة في نفي الصفات الأزلية. قالوا بخلق القرآن. ينظر: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، للمقريزي (٤/ ١٧٩)؛ مقالات الإسلاميين لابي موسى الاشعري (١/ ٢٢٠)

يقول ابن عبد البر: الفطرة المذكورة في هذا الحديث اختلف العلماء فيها واضطربوا في معناها وذهبوا في ذلك مذاهب متباينة ونزعت كل فرقة منهم في ذلك بظاهر آية ونص.[١]

لقد اختلَف العلماء قديما وحديثًا في هذه المسألة على أقوال: [٢]

فمما قيل فيها: "ان كل مولود من البشر يولد في مبدأ الخلقة وأصل الجبلة على الفطرة السليمة والطبع المتهيئ لقبول الدين ، فلو ترك عليها لم يفارقها إلى غيرها لان هذا الدين موجود حكمه في العقل ويسره في النفوس ، وانما يعدل عنه من يعدل إلى غيره ويؤثر عليه الآفة من آفات النشوء والتقليد . فلو سلم المولود من تلك الآفات لم يعتقد غيره ولم يختر عليه ما سواه ، فأولاد اليهود والنصارى في اتباعهم لآبائهم والميل لهم يزولون بذلك عن الفطرة السليمة وعن المحجة المستقيمة .إذ لا عبرة للإيمان الفطري في أحكام الدنيا، وإنما يعتبر الإيمان الشرعي المكتسب بالإرادة والفعل ألا ترى أنه يقول فأبواه يهودانه وينصرانه فهو من وجود الإيمان الفطري فيه محكوم له بحكم الأبوين الكافرين."[٣]

وسلك ابن الاثير مسلك الخطابي في تعريفه للفطرة بأنها :"الجبلة والطبع المتهيئ لقبول الدين."[٤]

ويقول ابن الجوزي: " فالمعنى: كل مولود في العالم على ذَلك العهد والإقرار الأول وَهو الفطرة، وَمعنى الْفطرَة: ابتداء الْخلقَة" .[٥]

وَرجح هذا القول ابن عبد البرِ وقَال :"هذا القول أَصحُ ما قيلَ في معنى الفطرةِ الَتي يولد النّاس عليها واللّه أعلم وذلك أنَ الفطرَة السَلامة وَالاستقامة." [٦]

وجاء في عون المعبود:" اختلف السَلف في المرادِ بِالْفِطْرَةِ عَلَى أقوال كثيَرة وأشهر الأقوال أَنَّ المراد بالفطرة الإسلام" [٧] وهو المعروف عند عامة السلف كما يقول ابن عبد البر. [٨]

وينقل ابن حجر عن ابن القيم قوله: "وإنما المراد أن كل مولود يولد على إقراره بالربوبية، فلو خلي وعدم المعارض لم يعدل عن ذلك إلى غيره. كما انه يولد على محبة ما يلائم بدنه من

---

١) التمهيد لابن عبد البر(١٨/ ٦٦)

٢) فتح الباري لابن حجر (٣/ ٢٤٦)

٣) معالم السنن للخطابي (٤/ ٣٢٥- ٣٢٧) بتصرف

٤) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الاثير (٣/ ٤٥٧)

٥) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٣/ ٣٧٣)

٦) التمهيد لابن عبد البر (١٨/ ٧٠)

٧) عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود (١٢/ ٣١٩)

٨) ينظر :التمهيد مصدر سابق (٧٢/١٨)

ارتضاع اللبن حتى يصرفه عنه الصارف. ومن ثم شبهت الفطرة باللبن بل كانت إياه في تأويل الرؤيا".[١]

ولقد استوعب الإمام ابن عبد البر في كتابه التمهيد جميع الأقوال والمذاهب في حديث الفطرة على كثرتها وطول الكلام والاستدلال فيها.[٢]

ومما ذكر نلحظ إشارات التبعية للآباء باينةً في تفسير العلماء للحديث . فقد بوب السيوطي في شرحه لهذا الحديث بالعبارة : "باب تبع الطفل لأبويه في الكفر ولمن أسلم منهما في الإسلام"[٣]

ومما جاء في شرح السندي: "كأنه جُبل على الملة لسلامتها يسارع الذهن إلى قبولها. والحاصل أنه إن انتقل إلى دين آخر فبواسطة غيره. والمراد بقوله (فأبواه) أي: مثلا. أو المراد بابواه هما أو من يقوم مقامهما ممن يقلده الولد ويتبعه من شياطين الانس والجن، فلا يشكل بأول كافر من الإنس إذ لم يتصور أن يكون كفره باتباع الآباء، وكذا بكفر كثير وارتدادهم ممن يكون كفره بلا مدخليه الآباء. [٤]

"فيلزمكم على هذا أنه لو مات الأبوان أن تحكموا بإسلام الطفل لانقطاع تبعيته للأبوين لا سيما وهو مسلم بأصل الفطرة وقد زال معارض الإسلام ،وهو تهويد الأبوين وتنصيرهما".[٥]

بنص هذه العبارة وصف ابن القيم علاقة الولد بالنسبة لدين أبويه. أوردها في معرض مناقشته وردوده في أحكام متعلقة بالحرب والسبي والأسر .

وجاء في المنتقى :"(فصل) قوله فأبواهُ يهوِدانه أو ينصّرانه يريد أنَ أَبويه هما اللّذان يصرفانه عن الفِطرة وما خلق علَيهِ من الإيمانِ إلى دين اليهوديّةِ والنصرانية ويحتمِل ذلك وجهين : أحدهما أنَهما يرغّبانه في اليهوديّةِ أو النَصرانيّةِ ويحبِبَان ذلك إليهِ حتَى يدخلانهِ فِيهِ ، والثَّاني أنَ كونه تبعاً لهما فِي الدِّينِ يُوجب الحكم له بحكمهما فيستَنُّ بِسنَتِهِما ويُعقد له عقد الذِمَة بعقدهما له ويوارثهما، والذي يقتضيهِ هذا الحديث كونه تبعا لهما ، وإن اختلفت أديانهما ." [٦]

---

١) فتح الباري لابن حجر (٣/ ٢٤٩).

٢) ينظر :التمهيد مصدر سابق (٥٨/١٨) ومابعدها

٣) نيل الأوطار من أسرار منتقى الاخبار : محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م (٧/ ٢٣٦)

٤) صحيح البخاري بحاشية السندي (٢٣٥/١) بتصرف

٥) إعلام الموقعين عن رب العالمين ، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م (٢/ ٣٨)

٦) المنتقى – شرح الموطأ الباجي الأندلسي،(٧١/٢)

" فمن تغير كان سبب تغيره أن أبويه (يهوّدانه أو ينصرانه أو يمجسانه) إما بتعليمهما إياه وترغيبهما فيه، أو كونه تبعًا لهما في الذين يكون حكمه حكمهما في الدنيا،. وَخُصَّ الأَبوان بالذِكر للغالِبِ "[1]

وتبعية المولود لأبويه المشركين ثابتةٌ له حتى فيما سيصير اليه في الآخرة على أحد المذاهب : "وأما اطفال المشركين ففيهم ثلاثة مذاهب قال الاكثرون هم في النار تبعا لآبائهم. وتوقفت طائفة فيهم . والثالث وهو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون أنهم من أهل الجنة ".[2]

ويقول ابن القيم مؤكدا على تلك التبعية :"إنَ الطّفل تبع لأبوَيه فإذا كان أبواه لا يُشهَد لَهما بالجنَة فكيف يُشهد للطِفل التَابع لهما".[3]

فمما ذكر آنفا يتبين أن التبعية للآباء هي المراد من المعنى المنضوي والمقصد الذي نخرج به من حديث (الفطرة). فأياً كان دين الوالدين النصرانية أو اليهودية وتلك الأديان الأرضية المشاهدة من بوذية وسيخية .الخ فمولودها تبعا لما يدينان به الأبوان . أياً ما كانت أسبابها أو حيثياتها المواكبة لمقتضاها إنْ كانت من خلال التعليم أو بالتقليد لهما أو سَبياً أو الحاقا [4]

والتحصيل مما ورد في التبعية للآباء ما جاء في المقدمة :

وانظر ذلك في الأبناء مع آبائهم كيف تجدهم متشبهين بهم دائماً، وما ذلك إلا لاعتقادهم الكمال فيهم. والتقلب في البيئات المختلفة له أعظم الأثر في التحولات الداخلية العميقة .[5]

فقد عالجت كتب الفقه مسائل اسلام الصبي بإسلام أحد والديه الحاقا به لقوله تعالى:﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتۡهُمۡ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلۡحَقۡنَا بِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ وَمَآ أَلَتۡنَٰهُم مِّنۡ عَمَلِهِم مِّن شَيۡءٖۚ كُلُّ ٱمۡرِيِٕۭ بِمَا كَسَبَ رَهِينٞ ﴾[6]

المطلب الثاني: التبعية المذمومة للآباء :

١-قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا طَالِبٍ لَمَّا حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ، دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: «أَيْ عَمِّ، قُلْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ» فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، تَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَلَمْ يَزَالاَ يُكَلِّمَانِهِ، حَتَّى قَالَ آخِرَ شَيْءٍ كَلَّمَهُمْ بِهِ: عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ، مَا لَمْ أُنْهَ عَنْهُ فَنَزَلَتْ:﴿ مَا**

---

١) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني (٢/ ٤٥٠)

٢) شرح النووي على مسلم (١٦/ ٢٠٧)

٣) عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود ، (١٢/ ٣١٩) من حاشية بن القيم (تهذيب السنن)

٤) للاستزادة ينظر: بحث بعنوان (فطرة الله ، احمد حسن فرحات ، مجلة حضارة الإسلام ،عدد ٥ ،السنة ٦

٥) مقدمة ابن خلدون (ص: ٧٣)بتصرف

٦) سورة الطور، الآية:٢١

كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ﴾ ونزلت :﴿ إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ ﴾[1]

٢-قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّﷺ فَقَالَ :مَا اسْمُكَ قَالَ حَزْنٌ قَالَ أَنْتَ سَهْلٌ قَالَ لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّانِيهِ أَبِي قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ فَمَا زَالَتْ الْحُزُونَةُ فِينَا بَعْدُ .** [2]

لقد وردت آيات قرآنية بينة مَثَّلت تلك الانطباعات المترسخة في عقول المشركين والمتصلبين لتبعيتهم للآباء وما وَرثوه ديناً وفكراً وسلوكاً، وحتى السوء المتجسد في معاني أسماء بعضهم والذي نراه منعكسا في واقعنا الحالي بصور متعددة متجددة مع كل مستجدات الحياة. يقول تعإلى في محكم التنزيل :

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلۡ نَتَّبِعُ مَآ أَلۡفَيۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ ﴾[3]

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسۡبُنَا مَا وَجَدۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ ﴾[4]

﴿ وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ فِي قَرۡيَةٖ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتۡرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقۡتَدُونَ ﴾ [5]

يقول أبو حيان في تفسيره : "للآية المتقدمة في سورة البقرة :الضمير في لهم عائد على كفار العرب، لأن هذا كان وصفهم ، وهو الاقتداء بآبائهم، ولذلك قالوا لأبي طالب، حين احتضر : أترغب عن ملة عبد المطلب ؟ ذكروه بدين أبيه ومذهبه .فهم أتباع ما وجدوا عليه آباءهم على

---

١) أخرجه البخاري في كتاب مناقب الأنصار، باب : قصة ابي طالب برقم (٣٨٨٤)، وفي كتاب الجنائز ، باب: اذا قال المشرك عند الموت لا اله الا الله برقم (١٣٦٠)، وفي كتاب التفسير ، سورة القصص برقم ٤٧٧٢) ؛ ومسلم في كتاب الايمان باب: أول الايمان قول لااله الاالله ، (١/ ٥٤) برقم (٢٤)، وأخرج الحديث عن ابي هريرة برقم (٢٥) باختلاف : لولا أن تعيرني قريش، يقولون: إنما حمله على ذلك الجزع ،لأقررت بها عينك ؛ والنسائي في كتاب الجنائز ،باب: النهي عن الاستغفار للمشركين(٤/ ٩٠) برقم (٢٠٣٥). والآيات من سورتي التوبة :١١٣، والقصص: ٥٦

٢) اخرجه البخاري في كتاب الادب، باب: اسم الحزن برقم (٦١٩٠) ، وباب: تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه برقم (٦١٩٣) ؛ وأبو داود في كتاب الأدب ،باب: تغيير الاسم القبيح (٤/ ٢٨٩) برقم (٤٩٥٦)

٣) سورة البقرة ، الآية :١٧٠

٤) سورة المائدة ، الآية :١٠٤

٥) سورة الزخرف ،الآية :٢٣

كل حال ولو في الحالة التي تنفي عن آبائهم العلم والهداية فإنها حالة ينبغي أن لا يتبع فيها الآباء لأن ذلك حال من غلب عليه المفرط" [١]

فشبهة الاحتجاج بما كان عليه الآباء والأجداد من العادات والدين، وأنهم ورثوا هذه العقيدة التي يدينون بها عنهم، هي الحجة التي تكاد تكون مشتركة بين طوائف المعرضين عن الحق، في مختلف الأمم قديماً وحديثاً.

ومعظم ما جاء في القران الكريم من الآيات التي تتحدث عن التبعية والتقليد للآباء تصب في الجانب العقدي والفكري. ومن المنظور السلبي للأمر من خلال التقريع والذم الذي يوجه لكل من قادته التبعية لهذا المهوى. باعتبار عقيدة الآباء الوثنية ضالة مضلة، مُخالفةٌ لما انزل الله تعالى .بينما نجد في السنة الشريفة ،أن هذه المسالة تحمل جوانب مضيئة ومندوب لها، ونجد المسكوت عنه (المباح).كما سيتبين في المطالب اللاحقة.

وحذر ابن الجوزي من خطورة هذه التبعية الفكرية والتقليد الأعمى للآباء على دين الفرد فقال : "ولقد لبس إبليس عَلَى جمهور العوام بالجريان مع العادات وذلك من أكثر أسباب هلاكهم فمن ذلك أنهم يقلدون الآباء والإسلام في اعتقادهم على ما نشئوا عليه من العادة فترى الرجل منهم يعيش خمسين سنة على ما كان عليه أبوه ولا ينظر أكان على صواب أم على خطأ" .[٢]

لذا فالدين الإسلامي قد أدان المنطق الرجعي القائم على تقديس ما عليه الآباء والأجداد، لأنه ينفي العقل الإنساني. ويرفض تطوّر التجارب البشرية، ويصادر الموضوعية في معالجة قضايا السلف.لا مانع طبعاً من تحليل عادات الآباء وتقاليدهم، فما انسجم منها مع العقل والمنطق حُفِظَ، وما كان وهماً وخرافة لُفِظ. المقدار المنسجم مع العقل والمنطق من العادات والتقاليد يستحق الحفظ والصيانة باعتباره تراثاً قومياً. أمّا الاستسلام التام الأعمى لتلك العادات والتقاليد فليس إلاّ الرجعية والحماقة. [٣]

فجاء الحديث الأول مفصحاً بصورة واضحة عن التمسك بملةِ الآباء والأجداد لآخر نفس، (على ملة عبد المطلب). وفيه بيان السبب لهذه التبعية أيضا؛ وهي العصبية والقومية في مصطلحنا المعاصر، حيث إن أبا طالب كان يعلم حق العلم أن ابن أخيه نبي مرسل من عند الله. "لكن أفكار الجاهلية كانت راسخة في عقل أبي طالب، ولم يتمكن من تغييرها، فهو شيخ كبير يصعب عليه تغيير فكره وما ألفه عن آبائه، وكان أقرانه حاضرين وقت احتضاره فأثروا

---

١) البحر المحيط ،أبي حيان الأندلسي (١/ ٦٥٥)، (٤/ ٤٠) بتصرف

٢) تلبيس إبليس ،جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، دار الفكر ، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م، (ص: ٣٥١)

٣) ينظر: (التقليد الاعمى) للشيخ ناصر مكارم الشيرازي موقع (هدي القران) ٨-اكتوبر -٢٠٠٧ http://www.hodaalquran.com/print.php?id=8529

عليه خوفاً من شيوع خبر إسلامه وتأثير ذلك على قومه".[١] وحينما كان يدعوه رسول الله للإسلام؛ كان يقول له: أي ابن أخي، إنِّي لا أستطيعُ أن أفارق دين آبائي وما كانوا عليه، ولكن واللّهِ لا يخلص إليك بشيءٍ تكرهه ما بقيتُ. [٢]

ولا حاجة إلى بيان ما كان عليه أبو طالب من الحياطة والمنع للنبيﷺ ودعوته الناشئة، فقد كان الحصن الذي تحتمي به الدعوة الإسلامية من هجمات الكبراء والسفهاء، وأكبر من حمى النبي ﷺ ونصره وآزره ، حتى لما حُصر المؤمنون في الشعب حُصر معهم، فكان في كل أمر من الأمور يكون ظاهره مع المسلمين ومع رسول الله ﷺ، وهو يعلم أنه على الحق، لأنه لا يوجد أحد يؤازر أحداً، ويتحمل الشدائد والتعب والبلوى والأذى ويظن أنه كاذب، وقد صرح بذلك، حتى دارت وسارت :

وَعَرَضْتَ دِينًا قَدْ عَرَفْتُ بِأَنَّهُ ... مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينَا

لَوْلَا الْمَلَامَةُ أو حَذَارِيَ سُبَّةً ... لَوَجَدْتَنِي سَمْحًا بِذَاكَ مُبِينَا

" فكان يخاف أن يعيّر، ويقال عنه: إنه ترك ملة عبد المطلب. فبقي على ملة الأشياخ من أجداده ".[٣]

لقد كان لصاحب السوء المعرض عن الحق أثر بالغ السوء في مصير أبي طالب حين قال له أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: "أترغب عن ملة عبد المطّلب؟ " أي: أتترك ملّة أبيك؟. يقول الأبّى معلقاً: لم يقولا له : لا تفعل وعدلا إلى هذا اللفظ – أترغبُ عن ملة عبد المطلب – لأنه أبعث لأبى طالب على الإيابة. وهذا من إثارة النخوة الجاهلية، والحميّة الجاهلية، وهي: التعصّب الممقوت، وأتيا بالحجة الملعونة، وهي: {إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ}، وهذه يحتج بها المشركون، إذا جاءتهم الرسل قالوا: نحن وجدنا آباءنا على هذا، لا نقدر أن نترك دين آبائنا ونتبعكم. وفرعون لما جاءه موسى وهارون عليهما السلام قال: {قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى}، يحتج عليهم بما كانت عليه القرون الأولى. [٤]

وهذه العادات –اتباع الآباء والأجداد– هي مشكلة الناس في كل زمان ومكان، فالحق عندهم هو ما عليه الآباء والأجداد، وما كانوا عليه هم من العادات والتقاليد.

---

١) السيرة النبوية الصحيحة ، أكرم ضياء العمري، (١/ ١٨٤)

٢) السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٢٤٧)

٣) البداية والنهاية لابن كثير (٤/ ٣١٠)

٤) ينظر: إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، صالح بن فوزان الفوزان ، مؤسسة الرسالة ،١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م (١/ ٤٦٦)، إكمال إكمال المعلم شرح صحيح مسلم لأبي عبد الله محمد بن خلفة الوشتاني الابّي المالكي ت٨٢٧أو ٨٢٨، دار الكتب العلمية، بيروت /لبنان (١/ ١١٠)

لقد رغب النبي ﷺ في هدايته "ورجا له بموته على الإسلام من تفضل الله بما شاء من ثوابه، وشفاعته له ومكانته منه، وقد نالته بركتهُ مع موته على الكفر وخُفّفَ عذابُه بذلك، فكيف لو أسعده الله باتباعه" [١].

جاء في الصحيحين عن العباس بن عبد المطلب ﷺ أنه قال للنبي ﷺ:ما أغنيت عن عمك فإنه كان يحوطك ويغضب لك ؟ قال: هو في ضحضاح من نار ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار . [٢]

يقول صاحب الظِلال: "وإن الإنسان ليقف أمام هذا الخبر مأخوذا بصرامة هذا الدين واستقامته. فهذا عم رسول اللهﷺ وكافله وحاميه والذائد عنه، لا يكتب الله له الإيمان، على شدة حبه لرسول الله ﷺ وشدة حب رسول الله له أن يؤمن. ذلك أنه إنما قصد إلى عصبية القرابة وحب الأبوة، ولم يقصد إلى العقيدة . وقد علم الله هذا منه، فلم يقدر له ما كان يحبه له رسول الله ﷺ ويرجوه" .[٣]

ومن باب النظر في حكمة الله ومشاكلة الجزاء للعمل أن أبا طالب كان مع رسول الله بجملته متحيزا له، إلا أنه مثبت لقدميه على ملة عبد المطلب، حتى قال عند الموت أنا على ملة عبد المطلب، فسلط العذاب على قدميه خاصة لتثبيته إياهما على ملة آبائه. ثبتنا الله على الصراط المستقيم.[٤]

والحديث الثاني يظهر التبعية والتعصب لما ورثوه عن الآباء حتى وان تبين سوؤه. وهو الذي كان من الصحابي حزن و(الحزن): ضد السهل وهو في الأصل ما غلظ من الأرض أو المكان الغليظ، وهو الخشن. والحزونة: الخشونة، والسهل يوطأ : أي يداس بالأقدام ، ويمتهن أي يهان واستعمل في الخُلق ،يقال :في فلان حزونة أي في خلقه غلظة وقساوة .[٥]

وفِي رِوَايَة أَحْمد بن صَالح عند ابي داؤد :السهل يُوطأ ويمتهن....قال سعيد :فَظَنَنْت أَنه سيصيبنا بعده حزونة . [٦]

---

١) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض(١/ ٢٥٠).

٢) صحيح البخاري كتاب مناقب الانصار ،باب: قصة ابي طالب برقم (٣٨٨٣) : و مسلم في كتاب الإيمان باب: شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب (١٩٤/١) رقم (٢٠٩)

٣) في ظلال القرآن، سيد قطب (٥/ ٢٧٠٣)

٤) الروض الأنف في شرح السيرة النبوية ،أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي (المتوفى: ٥٨١هـ): دار إحياء التراث العربي، بيروت الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ ،(٤/ ٢٨)

٥) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٢/ ٢٠٧)،ولسان العرب لابن منظور (١٣/ ١١٣)، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود، العظيم آبادي (١٣/ ٢٠٣)

٦) سنن أبي داود (٤/ ٢٨٩) برقم (٤٩٥٦)

وحزن– صاحب القصة –هو بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم، جد سعيد بن المسيب، أسلم يوم الفتح، وشهد اليمامة.[١]

ونقل ابن حجر عن الطبري قوله في هذا الصدد:" وقد غير رسول الله ﷺعدة أسماء، وليس ما غير من ذلك على وجه المنع من التسمي بها بل على وجه الاختيار قال: ومن ثم أجاز المسلمون أن يسمى الرجل القبيح بحسن والفاسد بصالح ويدل عليه أنه ﷺلم يلزم حزنا لما امتنع من تحويل اسمه إلى سهل بذلك ،ولو كان ذلك لازما لما أقره على قوله: لا أغير اسما سمانيه أبي انتهى. ملخصا [٢].وجاء في شرح ابن بطال: "هذا الحديث يدل أن أمره عليه السلام بتغيير الأسماء المكروهة ليس على وجه الوجوب ، وأن ذلك على معنى الكراهية. لأنه لو كان على معنى الوجوب لم يجز لجد سعيد الثبات على حَزن ، ولا سّوغ النبيﷺ ذلك فلم يلزمه الانتقال عنه على كل حال ، ولا جعله بثباته عليه آثما بربه ، ولو كان آثما بذلك لجبره على النقلة عنه ، إذ غير جائز فى صفته عليه السلام أن يرى منكرًا وله إلى تغييره سبيل".[٣] فدل على أن الأمر بتحسين الأسماء ليس على الوجوب. ومقصد النبي ﷺ في تغيير الأسماء القبيحة لما هو حسن وجميل ، ما جاء في حديثه الشريف عند أبي داود : "إنكم تُدْعَون يومَ القيامةِ بأسمائكم وأسماء آبائكم ، فأحسنوا أسماءَكم).[٤] فلقد كان النبي المصطفى ﷺ يشتد عليه الاسم القبيح ويكرهه من مكان أو قبيلة أو جبل أو شخص لكنه سكت ولم يلزمه التغيير.

فلما كانت الأسماءُ قوالِبَ للمعاني، ودالَّةً عليها، اقتضتِ الحكمةُ أن يكونَ بينهما ارتباطٌ وتناسبٌ، وأن لا يكون المعنى معها بمنزلة الأجنبي المحضِ الذي لا تعلُّقَ له بها، فإن حِكمة الحكيم تأبى ذلك، والواقِعُ يشهد بِخَلافه، بل للأسماء تأثيرٌ فى المسميَات، وَلِلْمسمَياتِ تأثُّر عن أسمائها فى الحُسن والقبح، والخِفَّة والثِّقل، واللطافة والكَثَافة، كما قيل:

---

١) ترجمته في: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)،تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م، (٤٠١/١)؛ الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)،تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت ،الطبعة: الأولى – ١٤١٥ هـ (٥٤/٢)

٢) فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٥٧٧)

٣) ينظر: شرح صحيح البخاري . لابن بطال (٩/ ٣٤٦) و (٩/ ٣٤٨)

٤) سنن أبي داود من حديث ابي الدرداء في كتاب الادب، باب: في تغيير الاسماء (٢/ ٧٠٥) برقم (٤٩٤٨) وضعفه؛ وابن حبان في صحيحه (١٣/ ١٣٥) برقم (٥٨١٨)؛والبيهقي في سننه الكبرى (٩/ ٥١٥) برقم (١٩٣٠٨) وقال: هذا مرسل، ابن ابي زكريا لم يسمع من ابي الدرداء. وجود النووي اسناده في الاذكار (ص: ١٤٨٠

وقلَّما أَبْصَرَتْ عَيْنَاكَ ذَا لَقَبٍ ... إلاَّ وَمَعْنَاهُ إن فَكَّرتَ فى لَقَبِهْ[1]

وكان النبي ﷺ يستبشر بالاسم الحسن، فقد روي عنه أنه قال: "أُحِبُّ الْفَأْلَ .قِيلَ لَهُ: وَمَا الْفَأْلُ ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الْطيبة" [2] وهي الَتي تذكر بما يرجوه من الخير فتسرُ بِهِ النَفس، وربّما كان بمعنى البشارة بما قدَره اللَهُ عزَ وجلّ من الخيرِ. ولذلك قالﷺ يوم الحديبية : وقد طلع سهيل بن عمرو: قَدْ سُهِّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ [3]" فكان كما قال ﷺ".[4]

لقد تجسد المبدأ الجاهلي نَفسُهُ مع صاحب هذه الواقعة التي وردت في الحديث الشريف: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾[5] ويأتي أناسٌ من المسلمين اليوم ويقولون: هذه أسماء آبائنا وأجدادنا وقبيلتنا وعشيرتنا لا نغير فيها. وهذا اكثر ما يظهر من طبائع العربي الجاهلي في مختلف الازمان .وحاضرنا مليء بشواهده.

مما سبق وجدت الحديث يندرج تحت هذا الباب:(التبعية للآباء) .خَلُصتُ لهذا بعد بحثي الشاق عن لمحة شافية لمدلول العبارة (لا أغير اسما سمانيه أبي) ولم أجد من استرعت ألفاظها التنبيه عنده لكشف مغزاها والالتفات إلى معناها ومعظم الشروح والبيان انصب على الاسم ومعناه وتأثيره في صاحبه وذريته من بعده .ولهذا حَشرت نفسي لأدلى بإشارة تنعطف بمعنى ثاني للحديث فوق ما قيل فيه .فتلك العبارة دللت على مدى الاعتزاز الفائق من قبل أولئك العرب بما ورثوه من آبائهم، حتى لو كان اسما يحمل الغلظة والصعوبة في معناه *، وإمكان استبداله ابسط ما يكون. مع ان الرجل صاحب القصة مسلم معتز بإسلامه والناصح له محمد النبي ﷺ وليس أيَّ أحد. إذن كيف بتبديل الموروث الديني والأعراف السائرة عندهم دهرا. وأحببت أن أشير إلى أن في قول سعيد بن المسيب ﷺ :"فما زالت فينا الحزونة بعد" **، نبرة تَحَسُرٍ وأسف

---

١) زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم (٢/ ٣٣٦)

٢) أخرجه الترمذي من حديث انس بن مالك في كتاب السير، باب : ما جاء في الطيرة (٤/ ١٦١)برقم (١٦١٥) وقال في تعليقه :هذا حديث حسن صحيح

٣) سبق تخريجه

٤) المنتقى – شرح الموطأ للباجي الأندلسي (٧/ ٢٩٥)

٥) سورة الزخرف ، الآية :٢٣

* لقد كان من شأن العرب أن يسموا أبنائهم بأسماء خشنة وقبيحة ، في الوقت الذي يختارون أرق الاسماء وأجملها لعبيدهم وإمائهم .وجوابهم على ذلك : إنما نعد أبنائنا لأعدائنا ، ونعد موالينا لأنفسنا. حياة الحيوان الكبرى (٢/ ٣٧٨) والقول لأبي الدقيش الأعرابي

** النَّاظر لسيرة الإمام وحياته يعلمُ صحَّة هذا الأثر. فتلك الحزونة التي نزلت لسعيد الحفيد جراء تمسك الجد باسمه (حزن) ورده لما اختاره النبيﷺ له ؛ تجسدت بالغلظة التي كانت فيه رحمه الله ، فلم يكن ينسى إساءةَ من أساء اليه ولم يكن يسامحه أبدا حتى يلقاه أمام الله تعالى. وأخباره مع بني مروان تشهد بذلك . ينظر الطبقات الكبرى لابن سعد (٥/ ١٢٥) ومابعدها ؛ سير أعلام النبلاء للذهبي (٤/ ٢٢٧) ومابعدها.

على ما كان ، فلربما قُدر أن هذه الحزونةُ ما كانت لتستمر فيهم أو تُتوارث لو استجاب جده (حزن) للرسولﷺ وبَدّل اسمه ب(سهل)كما أراد له النبي، مداعبة واشعارا بالتفاؤل بالاسم الذي يحبه النبي لنفسه ولمن حوله. فالخير دائما في خِيرة الله ورسوله ،ولربما سرت السهولة فيهم بدل الحزونة التي وروثوها وتكبدوا آثارها ولَعوانَها. ثم إن فيها ملمحاً نفسياً يشير إلى أن بعض الطِباع الشخصية تكون عصيةً على التغيير أو التعديل لأثر الوراثة الغالب عليها. وهذه من الأرزاق الإلهية التي وُزعت على العباد بمقادير .وقد ورد في الأثر من مناقب المنذر أشج عبد القيس ﷺ أقبل يمشي على تؤدة حتى أتى النبي عليه السلام فأخذ بيده فقبلها، فقال له النبي ﷺ : إن فيك خصلتين يحبهما الله ورسوله قال: وما هما يا رسول الله ؟ قال: الأناة والتؤدة. قال: يا نبي الله أجبلا جبلت عليه أم تخلقا مني؟ قال: لا بل جبلا جبلت عليه. فقال: الحمد لله الذي جبلني على ما يحب الله ورسوله. (١)

المطلب الثالث : ضوابط تبعية الآباء وبيان الانتفاع في جانبها الايجابي .

١–قال الامام ابن ماجة: **(حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ الْيَحْمِدِيُّ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ الشَّامِيِّ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهَا فُسَيْلَةُ، قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ، سَأَلْتُ النَّبِيَّﷺ ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِنَ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ مِنَ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يُعِينَ الرَّجُلُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ).**(٢)

٢–قال الامام البخاري:**(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الأَكْوَعِ ﷺ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ، فَقَالَ النَّبِيُّﷺ : ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا ارْمُوا، وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلاَنٍ» قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ :مَا لَكُمْ لاَ تَرْمُونَ؟ قَالُوا: كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟ قَالَ النَّبِيُّﷺ: ارْمُوا فَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ) .**(٣)

---

١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير عن هود العصري عن جده (٢٠/ ٣٤٥) برقم (٨١٢) وله فيها روايات اخرى . وقصة أشج عبد قيس صحيحة وردت بأسانيد كثيرة . روى بعضها الامام مسلم من حديث ابن عباس كتاب الايمان، باب: الامر بالايمان بالله ورسوله (٤٨/١)برقم (١٧) وعن ابي سعيد الخدري برقم (١٨) ؛ وأخرجها أبو داود كاملة في سننه عن أم أبان بنت الوازع بن زارع عن جدها زارع وكان في وفد عبد القيس. كتاب الادب، باب: في قبلة الرجل (٤/ ٣٥٧) برقم (٥٢٢٥). كما وردت عند غيرهما

٢) أخرجه ابن ماجة في كتاب الفتن ، باب : العصبية (٥/ ٩٥) برقم(٣٩٤٩) ؛ وروى أبو داود بعضه في كتاب الادب، باب: العصبية (٤/ ٣٣١)برقم (٥١١٩) قال العقيلي في الضعفاء الكبير (٣/ ١٤١): وهذا يُروى عن واثلة بن الأَسقع وغيرِهِ بإسناد أصلح من هذا.

٣) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسِيَر ، باب التحريض على الرمي وقوله تعالى: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ} الأنفال: ٦٠ برقم (٢٨٩٩)، وفي كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى : (وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ) ، سورة مريم : ٥٤، برقم (٣٣٧٣)=

هنا يظهر إقرار الإسلام لهذا والانتساب والانتماء القومي للقبيلة أو العشيرة أو حتى لأصول المرء آبائه وأجداده ، ثم الحض والترغيب فيها، ولكن بالانضباط والالتزامية المرتكزة إلى الحق والتخلي عن التاثم. فمما لا يخفى أن العصبية المعروفة عند العرب في الجاهلية وصورتها المتجددة في أزمان الناس منذ ذاك العهد وإلى قيام الناس للحساب ؛ هي صورةٌ ممقوتة فجة . وان كان وهجها قد طفأ أو كَاد بنزول التشريع الرباني على يد رسول الله عليه أفضل الصلاة والسلام . ومع أن الغالب في التبعية للآباء المذموم منها فلا يُنكر وجود جوانب مضيئةٍ فيها؛ كالمتعارف من الأخلاق الفاضلة (الكرم والشهامة ونصرة المظلوم والإجارة ..الخ). ولكثرة الآثار السلبية والجوانب المذمومة لتبعية الاباء فقد طغت على جوانبها المضيئة حتى كادت تُخفيها .

ويحمل الحديث مفاهيم عميقة لمسائل جليلة: مفهوم الظلم في إحدى معانيه ، ومن أشكال العصبية ، كذا الانتماء الاجتماعي وحدوده.

يقول ابن القيم في مفتاح السعادة وهو يتحدث عن أحد أسباب تخلف العمل بمقتضى الشي مع العلم بكونه سببا لمصلحة العبد ولذاته وسروره :"السبب السادس: محبة الأهل والأقارب والعشيرة يرى أنه إذا اتبع الحق وخالفهم أبعدوه وطردوه عنهم وأخرجوه من بين أظهرهم وهذا سبب بقاء خلق كثير على الكفر بين قومهم وأهاليهم وعشائرهم" [1] وهذه هي العصبية الجاهلية وهي وجه من أوجه التبعية الخاصة للأهل والعشيرة .. فنستطيع القول: إنّ التبعية أخص من العصبية وهي أحد وجوهها .

لقد جاءت الصورة الايجابية لتبعية الآباء في القران الكريم على لسان نبي الله يوسف عليه السلام ﴿وَٱتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ﴾[2] فهي تبعية الهدى والحق والرشاد.

والحديث الثاني يعزز هذه الصورة الطيبة لتبعية الأبناء للآباء وتسخيرها والانتفاع منها في الشؤون الحياتية المهمة التي يمكن أن تستغل في معالجات نفسية بالدفع والتطوير نحو الأحسن ما يستلزم ايراد القدوة الذي يتجسد فيه المعنى المنشود. لقد حرض النبي عليه أفضل الصلاة والسلام بني أسلم على الرمي وهم ينتضلون ، وينتضلون " أي: يرتمون بالسهام، يقال: انتضل القوم، وتناضلوا : أي رموا للسبق، ومنه قيل: انْتضِلوا بالكلام والأشعار. وناضله إذا رماه، وفلان يناضل عن فلان ؛ إذا رمى عنه، وحاجج، وتكلَّم بعذره، ودفع عنه يقال: ناضلت فلانا فنضلته

= ، وكتاب المناقب، باب نسبة اليمن إلى إسماعيل، برقم (٣٥٠٧).

١)مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة ،لابن القيم (١/ ٩٧)

٢) سورة يوسف ، الآية :٣٨

إذا غلبته،[1] وذكرهم ببنوتهم لإسماعيل الذي كان راميا مجيدا، فاستثار مشاعرهم بالتشبه بآبائهم واقتفاء آثارهم فهم المعهود عنهم تمسكهم بإرث الآباء والأجداد وألفتهم لكل ما كان من أولئك الذين مضوا .

ومما يشاكل هذا الحديث ما ورد في الصحيح عن أبن عباس، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَيَقُولُ: " إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لاَمَّةٍ ". [2]

والأب في معناه اللغوي يختلف عن معنى الوالد ؛لأن الأخير لا يطلق إلا على من أولدك من غير واسطة. أما الأب فهو أعم، فقد يطلق على الجد البعيد والأصول القديمة، قال تعالى:﴿ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ﴾[3]، ومنه: ﴿ بَلْ قَالُوٓاْ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ ﴾[4] أي: طريقة. ويطلق مجازا على الأصول الذكور كالأب والجد وان علوا " [5]

يقول الكفوي : "وكل من كان سببا لإيجاده شيء أو إصلاحه أو ظهوره فهو أب له" [6]

فالرميُ مِيراثُ النبي إسماعيل عليه السلام وكان ابراهيم عليه السلام أول من عمل الْقِسِيّ الْعربيةَ.عمل لإسماعيل قوساً ولإسحاق قوساً فكانوا يرمون بها وعلمهُما الرَمي بها "[7]

---

١) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير،(٥ / ٧٢). وينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. دار العلم للملايين – بيروت الطبعة : الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م، (٥/ ١٨٣١)«مادة نضل »

٢) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الانبياء برقم (٣٣٧١) ؛ وابو داود في كتاب السنة، باب: في القران (٤/ ٢٣٥) برقم (٤٧٣٧)؛ وفي سنن الترمذي في ابواب الطب (٣٦٩/٤) برقم (٢٠٦٠) باختلاف الالفاظ بينها وقال: هذا حديث حسن صحيح.

٣) سورة الحج ، الآية :٧٨

٤) سورة الزخرف ، الآية :٢٢

٥) معجم الفروق اللغوية ،أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ) تحقيق :الشيخ بيت الله بيات، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم ،الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ، ص٥٦٦؛ معجم لغة الفقهاء محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي دار النفائس، الطبعة :الثانية ، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ (ص: ٣٧)

٦) كتاب الكليات ،للكفوي ص١٣

٧) ينظر: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)،تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة : الأولى، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م(١/ ٢٧٤)

ومما يستفاد من الحديث :

الملمح التربوي الذي مارسه النبيﷺ مع أولئك المتناضلين، يحرضهم على الرمي والتمهر فيه من خلال اختيار المثل الأعلى في الإرشاد وتقديمه لأصحابه للسير على منهجه. وتجسدت في أبيهم إسماعيل النبي عليه السلام.

وفيه : أنه يجب أن يطلب الرجل خلال أبيه المحمودة ويتبعها ويعمل مثلها لقوله : (ارموا فإن أباكم كان راميًا)[1] وهذا مغزى الحديث في موضوع التبعية الذي نحن بصدده.

٧) شرح صحيح البخارى . لابن بطال (٥/ ٩٤)

المبحث الرابع

التبعية في المظاهر الاجتماعية والعوائد

كثيرٌ من السنن والعادات الاجتماعية نراها متشابهة في المجتمعات المتجاورة وحتى غير المتجاورة ،نتيجة للاختلاط وحالة التأثر والتأثير بين هذه البيئات، خاصة إن كانت إحداها هي الأقوى والأخرى دونها وأقل . فنرى التقليد والاتباع من الأضعف للأقوى ومن ثقافة للتي تقاربها . وهذه سنة اجتماعية لا يمكن التغلب عليها ، بل هي مبثوثة بين مختلف الشعوب نجد تحقيق ذلك فيما جاء على لسان ابن عباس وهو يصف مدى تأثر أهل المدينة قبل الإسلام وتبعيتهم لليهود فيها– أصحاب العلم والشأن والدين فيقول : "إِنَّمَا كَانَ هَذَا الْحَىُّ مِنَ الأَنْصَارِ – وَهُمْ أَهْلُ وَثَنٍ – مَعَ هَذَا الْحَىِّ مِنْ يَهُودَ – وَهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ – وَكَانُوا يَرَوْنَ لَهُمْ فَضْلاً عَلَيْهِمْ فِى الْعِلْمِ فَكَانُوا يَقْتَدُونَ بِكَثِيرٍ مِنْ فِعْلِهِمْ ".[1] أي يأخذون من فعلهم

وقراءةً لمشهد التبعية في مظاهر الناس الاجتماعية نجدها لا تنفك مصاحبة لهم سواء العامة منها أو ما يتعلق بالخاصة من الأشراف في المجتمع ،وقد ينسحب الأمر حتى فيما يخص الحكام واصحاب السلطة . جُله منطبع بالتأثير السلبي دون الايجابي. لذا ترى أغلب الأحاديث جاءت عن مثل هذا النوع من التبعية ، فتمثله بجوانبها العملية التطبيقية التي أراد بعض الصحابة من خلال المعايشة لتلك الثقافات نقلها إلى المجتمع المسلم وكان الاختيار للأحاديث في هذا المبحث منوعا. وقد تم إبراز جوانب عديدة في هذه المسألة، اقتصرت على بعضها خشية الإطالة وإلا فالأحاديث متوافرة والأمثلة كثيرة ثرية المحتوى .

وتتمثل التبعية في الجانب الاجتماعي بجوانب كثيرة نبسط بعضاً منها:

المطلب الأول : مظاهر التعظيم الاجتماعي للأشخاص:

١– قال الامام مسلم :**(حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَآنَا قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا فَصَلَّيْنَا بِصَلاَتِهِ قُعُودًا فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ : إِنْ كِدْتُمْ آنِفًا لَتَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ فَلاَ تَفْعَلُوا ائْتَمُّوا بِأَئِمَّتِكُمْ إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا).**[2]

---

[1]) أخرجه أبو داود عن ابن عباس في كتاب النكاح ، باب: في جامع النكاح (٢/ ٢٤٩) رقم (٢١٦٤) ؛ وقال الحاكم في المستدرك: هذا حديث صحِيح الاسناد على شرط مسلِم، ولم يخرِجاه بهذه السِّياقة، إنَمَا اتفقَا على حدِيثِ محمّد بن المنكدر، عن جابرٍ في هذا البابِ .ووافقه الذهبي (٢/٢١٢) برقم (٢٧٩١)

٢) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة ، باب: إئتمام المأموم بالإمام (١/ ٣٠٩) .رقم (٤١٣)؛ وابن ماجة ، كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، باب: إنما جعل الإمام ليؤتم به (٢/ ٢٩٦) برقم (١٢٤٠)؛ وأبو داود في سننه ، باب: الإمام يصلي من قعود، (١/ ١٦٥) برقم (٦٠٦)، ومن طريق ابي سفيان عن جابر أخرج نحوه مطولًا برقم =

٢-قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: سَمِعَ عُمَرَ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺيَقُولُ: لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ؛ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ)** [١]

لمسألة القيام للآخر أو إليه مسلك اجتماعي له جانبان ؛الأول: الذي جاء في الحديث وشان القيام للحاكم أو العظيم في قومه . والثاني: القيام الحادث فيما بين الناس بعضهم بعضا . وقد جعلها أكثر العلماء على عمومها تنبثق من تفريعاتها عديد المسائل الفقهية، منها أحكام الإمامة في الصلاة، و صحة إمامة الجالس لعذر بالقيام، و صحة صلاة القائم خلف القاعد.

حكى الإمام ابن كثير في معرض تفسيره للأية الكريمة:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمۡ تَفَسَّحُواْ فِي ٱلۡمَجَٰلِسِ فَٱفۡسَحُواْ يَفۡسَحِ ٱللَّهُ لَكُمۡۖ وَإِذَا قِيلَ ٱنشُزُواْ فَٱنشُزُواْ يَرۡفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ دَرَجَٰتٖۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ﴾[٢] قوله: اختلف الفقهاء في جواز القيام للوارد إذا جاء على أقوال: فمنهم من رخص في ذلك محتجًّا بحديث: "قوموا إلى سيدكم" ومنهم من منع من ذلك محتجًّا بحديث: "من أحَبَّ أن يَتَمثَّلَ له الرجال قيامًا فَلْيَتبوَّأ مَقْعَدَه من النار" ومنهم من فصل فقال: يجوز عند القدوم من سفر، وللحاكم في محل ولايته، كما دل عليه قصة سعد بن معاذ، فإنه لما استقدمه النبي ﷺحاكمًا في بني قريظة، فرآه مقبلا قال للمسلمين: "قوموا إلى سيدكم". وما ذاك إلا ليكون أنفذ لحكمه، فأما اتخاذه ديدنًا فإنه من شعار العجم ".[٣]

فتوجيه النبي ﷺ للصحابة بترك القيام الذي هو فرض في الصلاة وأمرهم بالجلوس لئلا يكون قيام المأمومين مع قعود الإمام فيه المشابهة لفعل فارس والروم بعظمائهم في قيامهم وهم قعود. ففيه دليل على كراهية التشبه بكبر فارس والروم لهذه الأمة، ومعلوم أن المأموم إنما نوى أن يقوم لله لا لإمامه وهذا تشديد عظيم في النهي عن القيام للرجل القاعد. ونهي أيضا عما يشبه ذلك وإن لم يقصد به ذلك.[٤] أي: حتى لو اختلفت النوايا.

= (٦٠٢)؛ والنسائي في كتاب السهو، باب: الرخصة في الالتفات في الصلاة (٣/ ٩) برقم (١٢٠٠).فالحديث له طرق كثيرة

١) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الانبياء باب : قول الله تعالى {وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ} برقم (٣٤٤٥) ، وهذا الحديث جزء من حديث السقيفة لعمر بن الخطاب ﷺ ذكره المصنف مطوّلاً في كتاب المحاربين من اهل الردة والكفر باب: رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت برقم (٦٨٣٠) ، وذكر منه قِطعاً متفرقة في ابواب من الصحيح كثيرة ٢٤٦٢، ٣٩٢٨، ٤٠٢١، ٦٨٢٩، ٧٣٢٣

٢) سورة المجادلة ، الآية :١١

٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٨/ ٧٧) وسياتي تخريج الحديثين في الصفحات اللاحقة

٤)الإيضاح والتبيين لحمود التويجري ص-٢٠٣ بتصرف

وعليه يحمل ما جاء في النهى عن القيام والوعيد لمن سرّه أن يتمثل له الناس قيامًا، يعنى وهو قاعد، واستدل له على ذلك بقوله ﷺ: "مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ".[١] وعليه ايضاً حُمل قول عمر بن عبد العزيز ﷺ: إن تقوموا نقم ، وإن تقعدوا نقعد ، وإنما يقوم الناس لرب العالمين ويعتضد هذا : بأن النبي ﷺ لم يكن يقم له أحد ، ولا يقوم هو لأحد . هذا هو المنقول من سيرته، وعليه درج الخلفاء رضوان الله عليهم، ولو كان القيام لأحد من العظماء مشروعًا، لكان أحق الناس بذلك رسول الله ﷺوخلفاؤه .[٢]

إذن الأمر يتعلق بمسالة القيام للعظماء والحكام، وأما قيام الناس بعضهم لبعض فاختلف فيه؛ فمنهم من أجازه ومنهم من منعه. وقد روي أن النبي ﷺ قام إلى جعفر بن أبي طالب واعتنقه ، وقام طلحة لكعب بن مالك يوم تيب عليه.[٣] وقول النبي ﷺللأنصار حين طلع عليه سعد بن معاذ : "قوموا إلى سيدكم" . وقال أيضا: "من سره أن يتمثل له الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار" . يرجع ذلك إلى حال الرجل ونيته ، فإن انتظر ذلك واعتقده لنفسه، فهو ممنوع ، وإن كان على طريق البشاشة والوصلة فإنه جائز، وخاصة عند الأسباب، كالقدوم من السفر ونحوه.[٤]

فنجد انه قد وردت روايات وآثار بقيام النبي ﷺ لبعض الصحابة (لجعفر وعكرمة وأسامة وغيرهم)، وانه حصل بين الصحابة على مرأى من النبي ﷺ (بقيام طلحة لكعب بن مالك). بل وأمر به حين وجه الأنصار للقيام لسيدهم سعد بن معاذ.

---

١) أخرجه أبو داود من حديث معاوية في كتاب الادب، باب: في قيام الرجل للرجل (٤/ ٣٥٨) برقم (٥٢٢٩) ، والترمذي في الادب، باب: ماجاء في كراهية قيام الرجل للرجل (٥/ ٩٠)برقم (٢٧٥٥) باختلاف الالفاظ، وقد حسنه .

٢) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض(٢/ ٣١٦و٣١٧) ؛ المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي (١١/ ١٠٨)

٣) أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب: حديث كعب بن مالك برقم (٤٤١٨) من حديث طويل لكعب بن مالك وهو يروي قصة تخلفه في غزوة تبوك منه : قَالَ كَعْبٌ: حَتَّى دَخَلْتُ المَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺجَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهَرْوِلُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّانِي، وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، وَلاَ أَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ .

٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٩/ ٢٥٦)

وبعض تلك الروايات ضعيفة ،كحديث قيامه ﷺ لعكرمة بن أبي جهل. [١] قال الزرقاني في شرحه الحادثة: "فلما رآه ﷺ (وَثب) قام بسرعة فرحاً به، (ومَا عليه رداءٌ) لاستعجاله بالقيام حين جاء(حَتَّتك إلى بَايَعَهُ)".[٢] وقيامه ﷺ لزيد بن حارثة [٣]

وجُل الروايات والآثار في بيان فرح النبيﷺ وتهلله بقدوم جعفر بن أبي طالب من الحبشة ؛ ذكرت أنه ضمه ،اقبل عليه ،اعتنقه ،قبل بين عينه ، ولم أجد –بعد البحث – من يذكر أنه ﷺ قام إليه حين أقبل غير ما جاء من رواية ابن حبان .[٤] مع أن الاعتناق والتقبيل يقتضي القيام.

والحديث المتفق على صحته في الصحيحين واستدل السلف به على جواز القيام والندب اليه ان النبي ﷺ حكَّم سعد بن معاذ في بني قريظة فبَعَثَ اليه فَجاء على حمارٍ وكان جريحا فقالﷺ : " قُومُوا إلى سَيِّدِكُمْ أو قَالَ: خَيْرِكُمْ" وفي رواية البخاري وأبي داود " قال للأنصار: قوموا إلى سيدكم.[٥] وهو أولى ما حمل الحديث عليه ، فقد فصّل القول فيه بن الحاج * صاحب المدخل وأطنب في الرد على المجيزين للقيام:

---

١) أخرجه الترمذى في كتاب الاستئذان والاداب، باب: ما جاء في مرحبا (٥/ ٧٨)، رقم(٢٧٣٥) قال في تعليقه: وفى الباب عن بريدة وابن عباس وأبى جحيفة . وهذا حديث ليس إسناده بصحيح لا نعرف مثل هذا إلا من حديث موسى بن مسعود عن سفيان، وموسى بن مسعود ضعيف في الحديث . وروى عبد الرحمن ابن مهدى عن سفيان عن أبى إسحاق مرسلا ، ولم يذكر فيه عن مصعب بن سعد . وهذا أصح . وسمعت محمد بن بشار يقول موسى ابن مسعود ضعيف في الحديث قال محمد بن بشار: وكتبت كثيرا عن موسى بن مسعود ثم تركته .انتهى؛ وفي المعجم الكبير للطبراني (١٧/ ٣٧٣) برقم (١٠٢١)؛ والحاكم في المستدرك (٣/ ٢٧١) وقال: صحيح الاسناد ولم يخرجاه. قال الذهبي في التلخيص (٣٧٨/٤) رقم(٥٠٥٩): صحيح لكنه منقطع وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٣٨٥): رجاله رجال الصحيح إلاَّ أَنَّ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عِكْرِمَةَ.

٢) ينظر :شرح الزرقاني على الموطأ (٣/ ٢٣٩)

٣) أخرجه الترمذي من حديث عائشة رضي الله عنها في كتاب الاستئذان، باب : ما جاء فى المعانقة والقبلة، وقال: هذا حديثٌ حسن غريبٌ لَا نعرفه من حديثِ الزُهرِي إِلَا من هذا الوجه (٥/ ٧٧)برقم (٢٧٣٢) .ومتنه : قَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ المَدِينَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي فَأَتَاهُ فَقَرَعَ البَابَ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُرْيَانًا يَجُرُّ ثَوْبَهُ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ عُرْيَانًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ، فَاعْتَنَقَهُ وَقَبَّلَهُ.

٤) ينظر: السيرة النبوية وأخبار الخلفاء السيرة النبوية ، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، تحقيق: السيد عزيز بك وجماعة من العلماء، الكتب الثقافية – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٧ هـ، (١/ ٣٠٦) ؛ والثقات له ايضا (٢/ ١٨)

٥) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجهاد والسير ، باب :إذا نزل العدو على حكم رجل رقم (٣٠٤٣)؛ ومسلم في كتاب الجهاد ايضا، بَاب: جواز قتال من نقض العهد (٣/ ١٣٨٨)برقم (١٧٦٨) ؛وأبو داود كتاب النوم ، باب : ماجاء في القيام (٤/ ٣٥٥) رقم (٥٢١٥)

* ابن الحاج أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدرى الفاسى المالكى المعروف بابن الحاج نزيل القاهرة المتوفى بها سنة ٧٣٧ . من تصانيفه شموس الانوار وكنوز الاسرار في علم الحروف وروحانيته . مدخل =

والجواب عنه من ثلاثة أوجهٍ : الوجهُ الأول: أَنَ النّبيّ ﷺ خصَّ في الحديث الأمر بالقيامِ للْأنصَارِ، والأصل في أفعال القرب العموم، ولا يُعرف في الشَّرعِ قربةٌ تخصُّ بعض النَاس دون بعض إلَا أن تكون قرينة تخصُ بعضهم فتعمُ كما هو معلُومٌ مشهور. فَلو كان أمرُه ﷺلهم بالقيام من طريق البرِ والإكرام لكان ﷺأول من يبادر إلى ما ندب إليه، وهو المخاطب خصوصًا بخفض الجناح وأُمَته عموما ، فلَمّا لم يقم ﷺ ولا أمر بذلك المهاجرين، ولا فعلوُه بعد أمرهِ ﷺ لِلأنصار، بذلك دلَ على أنَه ليس الْمراد به القيام للبرِ والإكرام إذ لو كان ذلك كذلك لاشترك الجميع في الأمر به وفي فعله، وإذا كان ذلك كذلك فيحمل أمرهﷺ بالقيام على غير ذلك من الضَرورات المُحوجات لذلكَ وذلك بيِنٌ في قصَة الحديث وبِساطه، وذِلك أنَ بني قريظَة كانوا نزلوا على حكم سعد بن معاذٍ ﷺ ،وكان سعد بن معاذٍ إذ ذاك خلَفهُ النّبيّ ﷺ بالمدينَة في المسجد مثقلًا بالجراح لم يملك نفسه أن يخرج وترك له النّبيّ ﷺ عجوزا تخدمه، فلمَا أن نزلت بنو قريظةَ على حكمه أَرسل النبي ﷺ خلفه فأُتيَ به على دابّة وهم يمسِكونه يمينًا وشمالا لئلَا يقع عن دابّتِه، فلمَا أن أقبل عليهم قال النبيﷺ للأنصار إذ ذاك :قوموا إلى خيركم أوإلى سيِدكم أَي قوموا فأنزلوه عن الدّابَة.. وقد ورد معنى ما ذكر في رواية أخرى، وهو أنَ النَّبِيّ ﷺ أمرهم بالقيام اليه ليُنزلوه عن الدابة لمرض به. [1]أي أن في الاحتجاج بقضية القيام لسعد نظر، لأن الواقعة قد احتفت بها قرائن سوغت ذلك.

ويبدو مما سبق أن القيام للقادم اياً كان شأنه لم يكن مسوغاً أو مرغوبا به في عصر الصحابة ومجتمع المدينة النبوية إلا بمسببات معتبرة وغايات مقصودة ،يسلم من المحاذير (التعظيم وغيره).وإنما جاء النهي من جانب التشبه أو التقليد بالغير من العجم ،فإلى لو حصل مثل ذلك

= الشرع الشريف على المذاهب الاربعة حدث بالموطَّأ عن التقى عُبيد إلاسعردي، وألف كتاباً في البدع والحوادث. وكان متزهداً متعبداً، عمر، عاش بضعاً وثمانين سنة.. ينظر طبقات الأولياء ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ) ، تحقيق: نور الدين شريبه ، مكتبة الخانجي ،القاهرة الطبعة الثانية، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م (ص: ٤٧٠)

١) المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات والتنبيه على بعض البدع والعوائد ، أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج (المتوفى: ٧٣٧هـ)دار التراث(١/ ١٦٦) . وقال :ممَن احتجّ به أبو داود في سننه فترجم له باب ما جاء في القيام، وكذَلك ترجم له غيره. وممَن احتجَ به الإمام أبو الحسَينِ مسلم صاحب الصَحيح- رحمه الله – قال: لا أعلم في قيام الرجل للرجل حديثاً أَصحّ من هذا قال: وهذا القيام على وجه البر لا على وجه التعظيم النتهى

لكان النبيﷺ أولى من يقامُ له. وقد صح عن أنس بن مالك ، قَال: " لم يكن شخصٌ أَحبَّ إِلَيهِم من رسول الله ﷺ وكانوا إِذا رأوه لَم يقُوموا لما يعلَمون من كراهيتهِ لذلك". [١]

ومما يتفرع عن هذه المسألة: القيام لأهل الفضل والمزية والعلماء للإكرام والاحترام لا الرياء والتعظيم، وهذا الأمر خاضع للأعراف والعادات الاجتماعية المعهودة. وقد ظل محط جدل وتجاذب بين العلماء إلى اليوم، فمذاهب العلماء فيها ما بين مشرق ومغرب حتى أنّ مصنفات عديدة اشتهرت في المسالة بعضها رَدّ على بعض. *

وللإمام النووي–رحمه الله–رسالة سماها: "الترخيص بالقيام لذوى الفضل والمزية من أهل الإسلام" أطنب في الكلام على هذه المسألة، وذكر الأحاديث الواردة فيه وأحكامها وما يتعلق بها، نازع فيها بن الحاج متابعا له في المدخل .

قال العلماء الذين احتجوا بواقعة القيام لسعد: في الحديث إكرام أهل الفضل من علم أو صلاح أو شرف بالقيام لهم إذا أقبلوا. وقال القاضي عياض القيام المنهي تمثلهم قياما طول جلوسه"([٢])، وقال النووي: "هذا القيام للقادم من أهل الفضل مستحب ، وقد جاءت أحاديث ولم يصح في النهي عنه شيء صريح ، وقد جمعت كل ذلك مع كلام العلماء عليه في جزء وأجبت فيه عما يوهم النهي عنه".[٣] يقصد رسالته المذكورة آنفا.

وأكثر الجمهور على جواز القيام والترخيص فيه وحتى الندب بتحقق موجباته، ولورود الآثار بذلك فمن هذه :

أنه يستثنى من عموم المنع، مثل هذه الحالة بخصوصها، أي في حالة قدوم رسل للعدو إلى الإمام أو الخليفة، فلا بأس حينئذ من قيام حرس أو جند على رأسه، إظهارا للعزة الإسلامية، وتعظيما للإمام ووقاية له مما قد يفاجأ به من سوء .[٤]

---

١) أخرجه الترمذي ، في أبواب الأدب باب: ماجاء في كراهية قيام الرجل للرجل (٥/ ٩٠) برقم (٢٧٥٤) وقال: حديث حسن صحيح، غريب من هذا الوجه؛ وأحمد في مسنده (٢١/ ٢٢٦) برقم(١٣٦٢٣) ؛ ورواه البخاري في "الأدب المفرد(٩٤٦)(ص: ٣٢٦)؛ والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣/ ١٥٥)برقم (١١٢٦).

* فحجة المنذرين على تنطع المنكرين رَدّ صاحبها ابن المواز الفاسي (ت١٣٤١هـ) على رسالة الإمام الحجوي الثعالبي (ت ١٣٧٦هـ) "صفاء المورد في عدم القيام عند سماع المولد" فألحق الاخير اعتراضا على من رَدّ عليها برسالة "الحق المبين في الرد على من ردَّ عليها وهو صاحب حجة المنذرين

٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض(٦/ ١٠٥)

٣) شرح النووي على مسلم (١٢/ ٩٣). ينظر مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري (٢٩٧٢/٧)

٤) فقه السيرة النبوية للبوطي (ص: ٢٤١) ؛ وينظر في مسألة القيام البيان والتحصيل لابن رشد القرطبي المالكي ،مسألة: الرجل تكون له المرأة الحريصة المبالغة في تأدية حقه،(٤/ ٣٥٩) له فيه كلام كثير

الذي يكون القيام فيه حسناً فهو؛ أن يقومَ الرجل إلى القادم عليه من سفر فرحاً بقدومه ليسلم عليه، أو إلى القادم عليه سروراً بنعمة أولاه الله إياها ليُهنئه بها ،أو لقادم عليه مصاب بمصيبةٍ ليُعزيه بمصابه ، وما أشبه ذلك. فعلى هذا يتخرج ما ورد في هذا الباب من الآثار، ولا يتعارض شيءٌ منها .فقد حصل القيام لسعدﷺ من القسم المندوب لتهنئته بما أولاه الله تعالى من نعمته بتلك التولية المباركة .[١]

ولقد اعتبر بن مفلح في الآداب الشرعية مراعاة العادة بين الناس في شان القيام حين عقد فصلا ترجمه (في القيام للقادم وأدب السنةِ ومراعاة العادة فيه) .[٢]

ويقول الإمام الشوكاني :"ونحن نقول بموجب ما احتج به شيخنا على الجواز من تقرير النبي ﷺ لفعل طلحة، وأمر قوم سعد بالقيام إليه، وقيامه إلى فاطمة، وقيامها إليه؛ لأن هذه الأدلة خالية عن ذلك القيد الذي جعلناه مناط النهي، وهي أدلتنا على جواز القيام الخالي عن التعظيم، سواء كان الباعث عليه المحبة أو الإكرام، أو الوفاء بحق القاصد كالقيام للمصافحة أو غير ذلك، على أنه قد قيل في حديث سعد أن أمر أصحابه بالقيام إليه لإعانته على النزول عن ظهر مركوبه؛ لضعفه عن النزول بسبب الجراحة التي أصابته ، وهذا وإن كان خلاف الظاهر، إلا أنه يعين على قبوله ".[٣] والاعتبار الشرعي احدى موجباته كما قال الإمام بن مفلح بعد أن سرد من الأقوال والمذاهب فيه: "ولعل المراد أن من فعل ذلك لمقصود شرعيٍ لا بأْس بِه والله أعلم" .[٤]

ومن موجباته أيضا ما قاله بن الهيثمي : وقد صار تركه في هذه الأزمنة مؤدياً إلى التباغض والتقاطع والتحاسد، فينبغي أن يفعل لهذا المحذور وقد قالﷺ : لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله إخواناً كما أمركم الله سبحانه وتعالى، فهو لا يؤمر به بعينه بل لكون تركه صار وسيلة إلى هذه المفاسد في هذا الوقت ولو قيل بوجوبه لم يكن.[٥]

ونُقل عن بن الجوزي : وكان هذا شعار السلف ، ثم صار ترك القيام كالإهوان للشخص فينبغي القيام لمن يصلح .[٦]

في محصلة الأمر؛ لقد كان الصحابة في صلاتهم وهم متوجهون بقلوبهم لله تعالى وبعيدٌ جداً عن خاطر أحدهم أن قيامهُ حال قعود النبيﷺ فيه تشبه بالأعاجم وتقليد في طريقة تعظيمهم

---

١) المدخل لابن الحاج (١/ ١٦٨) ، (١/ ١٦٤) بتصرف

٢) ينظر :الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح (١/ ٤٠٦)

٣) الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني ،(١١/ ٥٦١٦)

٤) الآداب الشرعية مصدر سابق (٤١٥/١)

٥) الفتاوى الكبرى الفقهية على مذهب الامام الشافعي ، شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر المكي الهيتمى (المتوفي٩٧٤هـ) ، تحقيق : عبد اللطيف عبد الرحمن ،دار الكتب العلمية – بيروت ، (٤/ ٢٢٨)

٦) الآداب الشرعية مصدر سابق(٤١٢/١ و٤٣٣

لملوكهم. ومع هذا لم يتركهم النبيﷺ دون توجيه وتحذير؛ لتوخي السلامة من توابعه اذا تكرر، وهو يعلم أن معظم المصلين خلفه لم يروا الفرس ولا الروم أفرادهم فضلا عن ملوكهم على العروش وفي المواكب. وربما الأمر قد يعدو للمتأمل في ذلك المشهد حال قيام الصحابة بين يدي النبيﷺ وكأنهم يقومون ليس تعظيما لله بل تعظيماً له ﷺ وهو يؤمهم قاعداً. وقريب من هذه المسألة كما يقول القرطبي: "الانحناء والتكفي الذي نسخ عنا قد صار عادة بالديار المصرية وعند العجم إذا التقوا انحنى بعضهم لبعض عادة مستمرة ووراثة مستقرة ،لا سيما عند التقاء الأمراء والرؤساء "[١]

روى أنس بن مالك قال: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَنْحَنِي بَعْضُنَا لِبَعْضٍ؟ قَالَ: لَا. قُلْنَا أَيُعَانِقُ بَعْضُنَا بَعْضًا؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ تَصَافَحُوا" [٢] وحتى المصافحة كان الصحابة يتحرجون من التحية بها ظنا منهم أنها من طرق الأعاجم. روى ابن عبد البر من حديث البراء بن عازب قال :" لقيت رسول الله ﷺفأخذ بيدي فقلت : يا رسول الله إن كنت لأحسب أن المصافحة للأعاجم فقال : نحن أحق بالمصافحة منهم ما من مسلمين يلتقيان فيأخذ أحدهما بيد صاحبه مودة بينهما ونصيحة إلا ألقيت ذنوبهما بينهما".[٣]

وقد فصل السلف القول في احكام القيام للوارد في كتب الفقه تفصيلا كافيا شافيا ، فلينظر، فله مقامات واحوال معتبرة .

وما دل عليه الحديث الأول ينسحب لحديث السجود؛ عندما أراد الصحابي قيس بن سعد ﷺأن يبالغ في تعظيم النبيﷺ، حين ظن أن السجود للنبيﷺ حق وزيادة تشريف وتعظيم له، مقلدا بذلك ما رآه في الشام وهم يسجدون لرجال دينهم وفرسانهم ،فوجهه النبي ﷺ إلى أن السجود لا ينبغي لأحد من البشر وهي عبادة مخصوصة لله تعالى.[٤]

---

١) الجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي (٢٦٥/٩)

٢) أخرجه ابن ماجة في كتاب الادب، باب: المصافحة (٢/ ١٢٢٠) رقم (٣٧٠٢) ؛ والترمذي في أبواب الاستئذان والآداب ، باب المصافحة (٥/ ٧٥)برقم (٢٧٢٨) باختلاف الالفاظ وحسنه ؛ والبيهقي في السنن الكبرى(٧/ ١٦١) برقم (١٣٥٧٣) وذكر معلقا: هذا ينفرد به حنظلة السدوسي وقد كان اختلط ،تركه يحيى القطان لاختلاطه . وضعفه أحمد وقال :منكر الحديث يحدث بأعاجيب .وقال: ابن معين ليس بشيء تغير في آخر عمره . ينظر ميزان الاعتدال للذهبي(١/ ٦٢١)؛ الضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ٢٨٩).

٣) التمهيد لابن عبد البر (٢١/ ١٣) وأخرجه ابن أبى الدنيا في الإخوان (ص: ٢٠٣)؛ والطبرانى فى الأوسط (١٨٢/٨ ، رقم ٨٣٣٩) ؛ كنز العمال للمتقي الهندي (٣/ ٢٢٨(٢٥٣٦٨)

٤) والحديث أخرجه أبو داود عن قيس بن سعد في كتاب النكاح ،باب: في حق الزوج على المرأة (٢٤٤/٢)برقم (٢١٤٠)؛ والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٨/٥) برقم ٥١١٦)؛ والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٠٤) برقم (٢٧٦٣)، وصحح اسناده ووافقه الذهبي في التلخيص (٤٨٧/٢)برقم (٢٧٦٣)

وأما الإطراء: "فهو مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه".[١] والمعنى لا تمدحوني بالباطل أولا تجاوزوا الحد في مدحي فتشابهوا النصارى حين بالغوا وأفرطوا في عيسى عليه السلام فجعلوه إلهاً مع الله ،وبعضهم ادعى أنه هو الله. [٢]" فنهاهم النبيﷺ عَمَّا عساه أن يبلغ بهم العبادة . بأن يمدح بما هو من خصائص الله، كأن يرفع إلى مقام الألوهية أو يعطى بعض صفات الله، كما قالت جارية في زمنه وهي تمدحهﷺ: "وفينا نبي يعلم ما في غد"[٣] وليس من شرط النهي أن يكون المنهي عنه قد فعل، وإنما هو منع من أمر يجوز أن يقع " [٤] وهذا منه ﷺ من باب سدٍ للذرائع التي تؤدى إلى أعظم محذور وهو الشرك بالله. " وهذا يقتضي أنَّ مَنْ رفع امرأً فوق حدِّه وتجاوز مقداره بما ليس فيه فمعتدٍ آثم؛ لأنَّ ذلك لو جاز في أحدٍ لكان أولى الخلق بذلك رسول اللهﷺ [٥] وَغُلُوُّ النَّصَارَى في عِيسَى قَوْل بعضهِم هو اللَّه، وقول بعضهِم هو ابن اللهِ وقول بعضهِم هو ثالث ثلاثةٍ، هذه الأقوال جميعها قول طوائف النَّصارى المشهورة. يقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَانَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا ﴾[٦]

أما بعد وفاته فلا النبيﷺ، ولا غيره، لا يُطلب منه شيءٌ، ولا يُطلب منه الغوث، ولا المددٌ فهو غلوٌّ زائدٌ، ومنكرٌ عظيمٌ.

إن فتح باب المدح قد يؤدي إلى مخالفة الشرع كما هو مشاهدٌ في الواقع ، إما جهلاً وإما غلوّاً. وأهمية هذا الحديث في التحذير مما يتمثله اليوم في عصرنا الحالي من تعظيم الرؤساء وحكام الدول وإحاطتهم بهالة من التقديس والتمجيد أو ما نراه من صور الإطراء والتعظيم لبعض رجال الدين وهو مايعرف عند النصاري بالكهنوت. مما له من آثار سلبية على الجانب الفكري والعقدي وبالتالي يجسد صورة من التبعية الفكرية. ولربما اصبح الاستنكار لهذا الامر أو حتى النقاش حول حقيقة امره من موبقات الاثم. فكان من البُد تحصين المنهج الذي يحرر الفكر من الاوهام

---

١) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الاثير (٣/ ١٢٣)

٢) ينظر فتح الباري لابن حجر (١٢/ ١٤٩)

٣) قصة هذا القول جاءت على لسان (الرُّبَيِّعُ بِنتُ مُعوِّذِ بنِ عَفراءَ) أخرجها البخاري في كتاب المغازي، باب:١٢ برقم (٤٠٠١)، وفي كتاب النكاح، باب: ضرب الدف في النكاح والوليمة برقم (٥١٤٧)؛ وابن ماجة في أبواب النكاح ، باب: الغناء والدف برقم(١٨٩٧) (٣/ ٩١)؛ وابو داؤد في كتاب الادب، باب: النهي عن الغناء، برقم (٤٩٢٢) (٤/ ٢٨١)

٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (١/ ٦٥)

٥) تفسير القرطبي (٥/ ٢٤٧)

٦)سورة النساء ، الآية :١٧١

والمعتقدات الزائفة والخاطئة، من خلال بناء المفاهيم الصحيحة التي دعت اليها هذه الاحاديث الشريفة.

المطلب الثاني: الاستغراق في مظاهر الترف والرفاهية

١-في زخرفة المساجد

١-قال الامام البخاري:(**قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: كَانَ سَقْفُ المَسْجِدِ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ» وَأَمَرَ عُمَرُ بِبِنَاءِ المَسْجِدِ وَقَالَ: أَكِنَّ النَّاسَ مِنَ المَطَرِ، وَإِيَّاكَ أَنْ تُحَمِّرَ أو تُصَفِّرَ فَتَفْتِنَ النَّاسَ وَقَالَ أَنَسٌ: «يَتَبَاهَوْنَ بِهَا ثُمَّ لاَ يَعْمُرُونَهَا إِلَّا قَلِيلًا» وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَتُزَخْرِفُنَّهَا كَمَا زَخْرَفَتِ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى**) [1]

---

١) أورد البخاري هذه الأحاديث المعلقة في كتاب الصلاة تحت الباب (بنيان المسجد) بلا ترقيم في الصحيح، وبعدها أول حديث في الباب في صفة المسجد على عهد رسول الله ﷺ،رقم (٤٤٦) ،ككلام ابو سعيد وصله المصنف في باب :التماس ليلة القدر برقم (٢٠١٦)،وفي باب :الاعتكاف في العشر الأواخر والاعتكاف في المساجد كلها برقم (٢٠٢٧)، وأما حديث انس فقد أخرجه أبو داود موصولاً ، في كتاب الصلاة، باب: بناء المسجد (١/ ١٧٦) برقم(٤٤٩) ؛ والنسائي باب المباهاة في المساجد (٢/ ٣٢) برقم (٦٨٩).

ورُوي موصولاً في صحيح ابن خزيمة ، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ)المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي٣٠١، الطبعة : الثالثة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م (٢/ ٢٨١)برقم (١٣٢١)و(١٣٢٢) انه من أشراط الساعة؛ والطبراني في الأوسط (٣٠١/٧)برقم (٧٥٥٥)، وأبو يعلى (١٩٩/٥ ، رقم ٢٨١٧) والجميع من طريق أبي قلابة ، ينظر فتح الباري لابن حجر (٥٣٩/١- ٥٤٠) .

أما حديث بن عباس جاء في سنن أبي داود، كتاب الصلاة ،باب: بناء المساجد (١/ ١٧٦)برقم (٤٤٨) ؛ وفي المصنف-لابن أبي شيبة في زينة المساجد(١٤/ ٧٦) ؛ وصحيح ابن حبان في كتاب المساجد، باب: العلة في زجر المسلمين عن التباهي في بناء المساجد (٤/ ٤٩٣)برقم (١٦١٥).

* والحديث المعلق: فهو ما حذف من مبدأ إسناده واحدٌ فأكثر على التوالي، ويعزى الحديث إلى مَنْ فوق المحذوف من رواته. وهو كثير جدا في صحيح البخاري. وأنواعه: أن ياتي بصيغة الجزم بنسبته الى الرسول فهو الصحيح بقى النظر فيما أبرز من رجاله فبعضه يلتحق بشرطه.والسبب فى تعليقه له إما لكونه لم يحصل له مسموعا وإنما أخذه على طرق المذاكرة أو الإجازة أو كان قد خرج ما يقوم مقامه فاستغنى بذلك عن إيراد هذا المعلق مستوفى السياق حتى لايخالف شرطه ولايؤخذ عليه تخريجها إضافة الى أنها قد وردت في التراجم أو في المتابعات والشواهد. أو لمعنى غير ذلك. وأما الثانى وهو المعلق بصيغة التمريض مما لم يورده فى موضع آخر فلا يوجد فيه ما يلتحق بشرطه إلا مواضع يسيرة قد أوردها بهذه الصيغة لكونه ذكرها بالمعنى، ولايرتقى عن مرتبة الضعيف،وحيث يكون بهذه المثابة فانه يبين ضعفه ويصرح به حيث يورده فى كتابه) ينظر: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م (١/ ٣٢٦) مقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ص٢٤؛ فتح المغيث بشرح

لقد جمع الإمام البخاري هنا أطراف أحاديث متفرقة في مسالة بنيان المسجد النبوي، وهو من تعليقاته* رحمه الله. فحديث أبي سعيد الخدري والقدر المذكور منه هنا طرف من حديثه في فضل ليلة القدر وفي الاعتكاف وغيرِه من طريق أبي سلمةَ بن عبد الرحمن عَنه. وحديث انس بن مالك رُوي موصولا في صحيح بن خزيمة ، ومسند ابي يعلى .أما التعليق –حديثُ ابن عباس– ؛ " فقد وصله أَبو داود وبن حبَان من طريقِ يزيد بن الاصم عن ابن عباس هكذا موقوفاً، ولفظه (مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ). وكلام ابن عباس فيه مفصول من كلام النبي ﷺفي الكتب المشهورة وغيرها ،وإنما لم يذكر البخاري المرفوع منه للاختلاف على يزيد بن الاصم وإرساله" [1]

ثم ساق البخاري بإسناده عن نافع ما كان عليه مسجد رسول الله ﷺ. قولهَ: أَمَرَ عُمَرُ؛ هو طرفٌ من قصة في ذكر تجديد المسجد النبويٍّ([2]).*

والتشييد –كما قال البغوي في شرح السنة هو: "رفع البناء وتطويله وهي التي طُوِّلَ بناؤها، يقال: شاد الرجل بناءه يشيده، وشيَّد يشيّده، وقيل: البروج المشيدة : الحصون المجصصة، والشيد : الجص.[3]

الفية الحديث، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، (٧٥/١)

١) فتح الباري لابن حجر (١/ ٥٤٠)

٢) ينظر وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، علي بن عبد الله بن أحمد الحسني الشافعي، نور الدين أبو الحسن السمهودي (المتوفى: ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت ،الطبعة: الأولى – ١٤١٩هـ ،الفصل الثاني عشر زيادة عمر رضي الله عنه بناحية المسجد (٢/ ٧٨) .

*– والفعل كن من الثلاثي كَنَنْتُهُ أو الرباعي أَكَنَّ بمعنى أَكْنَنْتُ الشَّيْءَ إِكْنَانًا أَيْ صُنْتُهُ وَسَتَرْتُهُ .وفي "أكنْ الناس" ثلاثة أوجه: إحداها : ثبوت الهمزة مفتوحة على أن ماضيه " أَكَنَ". وهو أجود الأوجه .فتح الباري لابن حجر (١/ ٥٣٩) بتصرف ؛ شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين طَه مُحسِن(المتوفى: ٦٧٢هـ) مكتبة ابن تيمية الطبعة :الأولى ، ١٤٠٥ هـ، باب توجيه قول عمر اكن الناس (ص: ٢٥٧)

٣) شرح السنة ،أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى:٥١٦هـ) ،تحقيق: شعيب الأرنؤوط–محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م(٢/ ٣٤٩) ؛ ينظر: مخطوطة الجمل – معجم وتفسير لغوى لكلمات القرآن، حسن عز الدين بن حسين بن عبد الفتاح أحمد الجمل الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، الطبعة : الأولى ٢٠٠٣ – ٢٠٠٨ م ، (٢/ ٤١٢)

وقول ابن عباس ﷺ معناه : أن اليهود والنصارى إنما زخرفوا المساجد عندما حرَّفوا وبدلوا أمر دينهم ، وأنتم تصيرون إلى مثل حالهم ، وسيصير أمركم إلى المُرَاءَات بالمساجد ، والمباهاة بتشييدها وتزيينها .[١]

يقال للنقوش والزينة المزوقة والتصاوير المموهة بالذهب "الزخرف". وذكر علماء اللغة أن الزخرف: الذهب، وهو الأصل، ثم قيل لكل زينة زخرف، وكذلك كل شيء موّه به.[٢]

(لترخرفنها) أي لتزيننها، ولامها الموطئة للقسم فتحت على جواب القسم، أي: والله لتزخرفنها. وقيل أنها لام التعليل للنفي قبله. والمعنى: ما أمرت بالتشييد ليجعل ذريعة إلى الزخرفة ، قاله الطيبي في شرح المشكاة ظاناً أنهما حديثٌ واحد وقال: فيه نوع توبيخ وتأنيب. [٣]

" وقد ورد في كتب الحديث والأخبار أن الكعبة كانت قد زينت بالزخرف، أي بنقوش وتصاوير، وكانت بالذهب. فلما كان يوم الفتح، لم يدخل الرسول الكعبة، حتى أمر بالزخرف فنحي، وبالأصنام فكسرت، فدخل بعد ذلك الكعبة" .[٤]

وحديث ابن عباس وإن كان موقوفا الا أنه في حكم المرفوع؛ لأنه إخبار عن ما يأتي، وهو لا يكون إلا عن النبي ﷺوقال الأمير اليماني: "هذا مدرج من كلام ابن عباس كأنه فهمه من الأخبار النبوية من أن هذه الأمة تحذو حذو بني إسرائيل. فإن تزويق المساجد والمباهاة بزخرفتها قد كثر في هذا الزمان في جميع بلاد المسلمين" .[٥] وفي زماننا نحن أعم وأكثر .

" فالسنة في بنيان المساجد: القصد، وترك الغلو في تشييدها خشية الفتنة والمباهاة ببنائها؛ فقد كان عمرﷺقد فتح الله الدنيا في أيامه ومكنه من المال، فلم يغير المسجد عن بنيانه الذى كان عليه في عهد النبيﷺ، ثم وصل الأمر إلى عثمان، والمال في زمانه أكثر، فلم يزد أن جعل فى مكان اللبن حجارة وقصَّة، وسقفه بالساج مكان الجريد، فلم يُقصر هو وعمر عن البلوغ فى تشييده إلى أبلغ الغايات إلا عن علم منهما عن الرسول بكراهة".[٦] وكان المسجد على عهد رسول الله ﷺ كما روى الإمام البخاري : مَبْنِيًّا بِاللَّبِنِ، وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ، وَعُمُدُهُ خَشَبُ النَّخْلِ، فَلَمْ يَزِدْ

---

١) شرح السنة مصدر سابق (٣٥٠/٢)

٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والاثر،لابن الاثير(٢٩٩/٢)؛ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، (٤/ ١٣٦٩)؛ ينظر :فتح الباري لابن حجر (١/ ١٢٧)؛ معالم السنن للخطابي (١/ ١٤٠)

٣) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (٣/ ٩٤٠) بتصرف

٤) المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام ، جواد علي(١٤/ ٢٥٣) ؛ ينظر : الروض الأنف للسهيلي (٧/ ٢٣٣-٢٣٤)

٥) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري (٢/ ٤٢٨) بتصرف ، وينظر نيل الأوطار للشوكاني (٢/ ١٧٥)

٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٢/ ٩٧) بتصرف

فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا، وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ وَبَنَاهُ عَلَى بُنْيَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ وَالْجَرِيدِ، وَأَعَادَ عُمُدَهُ خَشَبًا، ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ، فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً، وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقَصَّةِ، وَجَعَلَ عُمُدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ، وَسَقَفَهُ بِالسَّاجِ.(١)

جاء في القران الكريم ما يدل على أن الزخرفة في البناء من مظاهر الترف ومتاع الحياة الدنيا الزائلة يقول تعالى: ﴿ وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِٱلرَّحْمَٰنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِّن فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ ۝ وَلِبُيُوتِهِمْ أَبْوَٰبًا وَسُرُرًا عَلَيْهَا يَتَّكِـُٔونَ ۝ وَزُخْرُفًا ۚ وَإِن كُلُّ ذَٰلِكَ لَمَّا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَٱلْـَٔاخِرَةُ عِندَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ ﴾(٢)

قال العيني: "بهذا اسْتدلَّ أَصْحَابنَا على أَن نقش الْمَسْجِد وتزيينه مَكْرُوه".(٣) فلكون الأمر فيه موافقة لليهود والنصارى.

كذلك التباهي في المساجد علة ثانية مقصودة في التوجيه بالمنع. "وقد يكون إما بالقول يعني يتفاخر كل أحد بمسجده، يقول: مسجدي أرفع أو أزين أو أوسع أو أحسن علواً وزينة، رياء وسمعة واجتلاباً للمدحة، أو بالفعل أي في بنائها ،كأن يبالغ كل واحد في تزين مسجده وتزويقه وغير ذلك،. أو يأتون بهذا الفعل الشنيع–وهو المباهاة بما ذكر– وهم جالسون في المساجد. وفيه دلالة مفهمة بكراهة ذلك والحديث على المعنيين مما يشهد بصدقه الوجود"(٤)

فالأسباب الناهية عن الزخرفة : التباهي ،ومشابهة الأعاجم: والافتتان أو الانشغال بها عن المقصود الأول ،بالتوجه والإقبال على الله تعالى. فان المصلي والقائم بين يدي الله قد انصرف عن الدنيا بما فيها. فتكون من حوله الزخرفة وتوابعها الملهيات الشاغلات الدنيوية من الزينة والنقوش فيختل العمل ويختلط . واختصاص النهي في زخرفة المساجد بما يقابله من مشابهة الأعاجم بزخرفة معابدهم وكنائسهم .وإلا فالإباحة في الزخرفة والزينة العمرانية لما سواه ثابتةٌ ظاهرة .(٥)

---

١) صحيح البخاري برقم (٤٤٦)، وينظر: إعلام الساجد باحكام المساجد، محمد بن عبد الله الزركشي ت ٧٩٤ ، تحقيق ابو الوفا مصطفى المراغي ،المجلس الاعلى للشؤون الإسلامية ، لجنة احياء التراث الإسلامي الطبعة : الرابعة ،١٤١٦هـ –١٩٩٦م، القاهرة ٢٢٤– ٢٢٥

٢) سورة الزخرف ، الايات :٣٣،٣٤،٣٥

٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (٤/ ٢٠٦)

٤) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، للمباركفوري (٢/ ٤٢٩)

٥) ممن كره زخرفة المساجد وتزويقها : عمر بن عبد العزيز ، وكان قد أراد إزالة الزخرفة التي كان الوليد –وهو أول من زخرف المساجد – وضعها في مسجد دمشق الجامع فكَبُر ذلك على من يستحسنه ممن تعجبه زينة الحياة الدنيا ، واحتالوا عليه بأنواع الحيل ، وأوهموه أنه يغيظ الكفار، حتى كف عن ذلك. ينظر : أخبار مكةوما جاء فيها من الأثار أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة بن الأزرق الغساني =

التحصيل :نجد أن الحديث الشريف يدلل على أن موافقة اليهود والنصارى وتقليدهما قد تنسحب حتى على المضاهاة لدور العبادة في مضمونها المادي .والتصور قد يكون بعيداً عن حدود المساس بها إلى هذا الحد. والأولَى من الاهتمام المفرط والمغالاة الزائدة بالمظاهر العمرانية إنفاق تلك الأموال فيما يرجى نفعه ويؤمل عوائده للمسلمين في قطاعات الحياة عامة. إذن فالحذر أولى من الانجرار للتبعية في المظاهر الاجتماعية العامة من الحياة والتي يحكيها الحديث التالي .

٢-في التوسعة المعيشية وزيادة الانفاق الاستهلاكي

١-قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قال عمر بن الخطاب: ٠٠٠٠٠٠ فَرَفَعْتُ بَصَرِي فِي بَيْتِهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا يَرُدُّ البَصَرَ، غَيْرَ أَهَبَةٍ ثَلاَثَةٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ فَلْيُوَسِّعْ عَلَى أُمَّتِكَ، فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ قَدْ وُسِّعَ عَلَيْهِمْ وَأُعْطُوا الدُّنْيَا، وَهُمْ لاَ يَعْبُدُونَ اللَّهَ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ مُتَّكِئًا، فَقَالَ: «أَوفِي هَذَا أَنْتَ يَا ابْنَ الخَطَّابِ، إِنَّ أُولَئِكَ قَوْمٌ عُجِّلُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي،٠٠٠٠)**[١]

٢-قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ خَرَجْنَا مَعَ حُذَيْفَةَ وَذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺقَالَ لَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَالدِّيبَاجَ فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ).**[٢]

= المكي المعروف بالأزرقي (ت ٢٥٠هـ) تحقيق: رشدي الصالح ملحس، دار الأندلس للنشر – بيروت، (٢١٣/١) ؛ فتح الباري شرح صحيح البخاري(٢٨٥/٣)

ومن جوز الأمر مخافة التقليل من شأن المساجد "ما أحدثه الناس مؤمنهم وكافرهم تشييد بيوتهم وتزيينها، ولو بنينا مساجدنا باللبن وجعلناها متطامنة بين الدور الشاهقة وربما كانت لأهل الذمّة لكانت مستهانة . قاله ابن المنير. وتُعقب بأن المنع إن كان للحثّ على اتّباع السلف فى ترك الرفاهية فهو كما قال، وإن كان لخشية شغل بال المصلي بالزخرفة فلا لبقاء العلّة " ينظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني (١/ ٤٤٠) وقد أنكر الإمام الشوكاني حجج المجوزين للتزين والزخرفة ، وما عولوا عليه في هذه المسالة ينظر: نيل الأوطار للشوكاني (٢/ ١٧٥) وما بعدها ، واحياء علوم الدين للغزالي (٣ / ٤٠٨)

١) أخرجه البخاري في مواطن كثيرة تحت ابواب عديدة مطولاً ومجتزءاً ، في كتاب النكاح ، باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها رقم (٥١٩١) ، في كتاب العلم ، باب :التناوب في العلم رقم(٨٩) ، وأورده في كتاب المظالم ، باب الغرفة والعلية المشرفة في السطوح وغيرها برقم (٢٤٦٨)، وفيها (أوفي شك انت)، وكتاب التفسير، سورة التحريم من طرق ثلاث برقم (٤٩١٣)،(٤٩١٤)،(٤٩١٥) ، وفي أربع مواطن أخرى من الصحيح ؛ ومسلم في كتاب الطلاق، باب: في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن (١١٠٥/٢). برقم: (١٤٧٩).

٢) أخرجه البخاري في كتاب الاشربة ، باب آنية الفضة برقم (٥٦٣٣)، (٥٦٣٢) ،وفي كتاب الاطعمة، باب الأكل في إناء مفضض برقم (٥٤٢٦) ، وفي كتاب اللباس ،باب افتراش الحرير برقم (٥٨٧٣) بدون التعليل ،=

موضوع الحديث الشريف أن عمر ﷺ قد تأثر وتأسف لحال النبيﷺ وما عاينه من شظف العيش وبساطة المتاع والفُرش في بيته الشريف وهو النبي الخاتم ورسول الله للبشرية كلها (عليه أفضل الصلاة والسلام) . فنظر حين دخل إلى حجرة النبي ولفراش النبي وأثاث بيتهﷺ ثم قال: مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهَبَةٍ ثَلاثَةٍ. " والأُهُب- بضم الهمزة والهاء وبفتحهما-جمع اهاب ،وهو الجلد .وقيل :إنما يقال للجلد إهاب قبل الدبغ فأما بعده فلا".[1]

وفي رواية سماك عند الامام مسلم : " فَابْتَدَرَتْ عَيْنَايَ فَقَالَ :مَا يبكيك يَا بن الْخَطَّابِ فَقُلْتُ :وَمَا لِيَ لَا أَبْكِي وَهَذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِكَ وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى وَذَاكَ قَيْصَرُ وَكِسْرَى فِي الْأَنْهَارِ وَالثِّمَارِ ،وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَفْوَتُهُ قَوْلُهُ: فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺفَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الْآخِرَةُ وَلَهُمُ الدُّنْيَا؟»، قُلْتُ: بَلَى

وحرر العلماء القول في شرح الحديث :

وكان من حق الظاهر أن يقال: ادع الله ليوسع عليك، فعدل إلى الدعاء للأمة؛- إجلالا لمحله ﷺ، وإبعادا لمنزلة من رسخ للنبوة أن يطلب من الله تعالى هذا الدنيء لنفسه- لأنهم لايطيقون متابعتك في تحمل محنتك فربما يتنفرون عن الميل إلى ملتك فإن فارس والروم قد وسع عليهم وهم لا يعبدون الله . فالحكمة البالغة هي المانعة من ميل المؤمنين إلى طريق الكافرين وهي الحالة الوسطى بالنسبة إلى عموم الخلق وإن كانت المرتبة العليا بالإضافة إلى الخواص من الأنبياء والأولياء كمال الزهد في الدنيا والقناعة بأقل ما يتصور من متاعها ليكون تمتعهم تاما في العقبى . ومع ذلك انكر عليه هذا الانكار البليغ وخاطبه بابن الخطاب دون عمر إيذانا وكأنه يقول: يا ابن ذلك المقيد بطيبات الدنيا الغافل عن نعيم دار العقبى أأنت في شك في أن التوسع في الآخرة خير من التوسع في الدنيا ؟! حتى انه كان متكئاً فجلس .[2]

قال الكرماني: "أي أنت في مقام استعظام التجملات الدنيوية واستعجالها يا ابن الخطاب" .[3]

= وبالزيادة (وعن لبس الحرير والديباج وأن نجلس عليه)؛ وعند الامام مسلم، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء (١٦٣٨/٣) رقم(٢٠٦٧) وله بنحوه بزيادة (ولا تأكلُوا في صحافِها) ؛ وابن ماجة كتاب الاشربة، باب: الشرب في آنية الفضة (٢/ ١١٣٠)برقم (٣٤١٤) من غير ذكر الحرير والديباج ؛ وأبو داود، كتاب الاشربة، باب، في الشراب في آنية الذهب (٢/ ٣٦٣) رقم(٣٧٢٣) بتقديم وتأخير؛ والترمذي في أبواب الاشربة ،باب: ماجاء في كراهية الشرب في آنية الذهب والفضة (٤/ ٢٩٩) برقم (١٨٧٨) وقال : حسن صحيح ؛ والنسائي في كتاب الزينة، باب: ذكر النهي عن لبس الديباج (٨/ ١٩٨) برقم(٥٣٠١).

١) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الاثير (١/ ٨٣)

٢) ينظر :شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (١٠/ ٣٣١٢) ؛ مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري (٨/ ٣٢٧٩-٣٢٨٠)؛ إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني (٤/ ٢٧٣)

٣) الكواكب الدراري صحيح البخاري بشرح الكرماني محمد بن يوسف الكرماني شمس الدين ، تحقيق : محمد محمد عبد اللطيف دار احياء التراث العربي ، بيروت -لبنان ،الطبعة :الثانية١٤٠١هـ- ١٩٨١م(١٩/ ١٤٣)

وهذا جانب آخر من جوانب تلك المظاهر الحياتية والاجتماعية التي يتأثر بها الناس بعضهم تبعَ بعض ،تتجسد فيه الانبهار والرغبة للمتابعة والتقليد في أحوال الترف والإسراف والبهرجة التي عليها الأمم الأخرى . وهذا ليس بالأمر الهين اذا تسرب في مفاصل المجتمع المسلم . اما اذا صدر عن العظام المبرزين فيه ، ومن هم في رأس الهرم الاجتماعي والسياسي والديني فهو اخطر وأدهى. فاعتدال النبي ﷺ وقد كان متكأ وحدته عليه تؤكد أن الأمر قد اضطرب عند عمر بن الخطاب ﷺ وهو من هو بين الصحابة. الذي اعز الله الإسلام به. سوآءً شاهد تلك المظاهر المادية عياناً أم تأثر بصلابة تلك المَنعة بالسماع عنهم، فكيف بمن هو دونه بالإيمان واليقين .

لقد أعجب عمر بما عند القوم –الفرس والروم وهما من يمثل الدول العظمى في تلك الازمان من دَعَه وسَعة يتنعمون بهما ، وتمناه واقعا في مجتمعه وفي بيت رسوله . فظن انها تعكس صورة القوة والاستقرار والثبات ، وانها مقياس الرفعة والقوة والمنعة التي لابد أن يمسك المسلمون زمامها وهم الأولى بحيازتها، والأمر كذلك في مقاييس العالم المادي. ونلحظه في واقعنا ومفهومنا عن الغرب أو الشرق .

فالأمم والحضارات نوعان: الأول: فاعل وحيوي ومؤثر وصانع للتاريخ، والثاني منفعل وجامد ومتأثر، ولا يتجاوز كونه أداة لصناعة التاريخ، الأول متبوع والثاني تابع. وبلغة ابن خلدون :الحضارة الأولى غالبة والثانية مغلوبة والمغلوب مولع بتقليد الغالب كما يقرر فيلسوف العرب.[1] فحتى لا يكون المسلمون أمةً متأثرة ومغلوبة إتكأ النبيﷺ بعد أن كان جالسا ، وكان اللوم والإنكار على عمرﷺ من النبي ﷺ،لأجل هذا الاضطراب والشك والالتفات إلى الدنيا ،ومدِّ عينيه إليها.. الذي يصرف أهل الإيمان وأصحاب الهمم السامية عن ما بعثوا له. لينبه إلى سوء ما ظن فيه الخير؛ فصحح المفهوم ودرءَ الفكرة . ويبدو في هذه الحادثة أثر القوة الناعمة * في المصطلح المعاصر على الفكر والذهنية العربية ذات الطابع البدوي والعيش الغليظ المتعسف وسببه جهل بحقيقة الامور .

وتوجيه النبيﷺ لعمرﷺ فيه بعد آخر؛ في أن يصرف جل اهتمامه لنصرة الدين وتقوية شوكة المسلمين والتخلي عن تلك الملهيات الصارفة عن حمل الرسالة الاسمى التي أُرسل النبيﷺ وعمل من أجل تحقيقها." ففهم عمرﷺ المراد، ليطلب من النبي ﷺ أن يستغفر له عن جرأته بهذا القول واعتقاده وإرادته ما فيه مشابهة الكفار في ملابسهم ومعايشهم" .[2]

---

١) عقد بن خلدون فصلاً في مقدمته ترجمه : في أن الترف يزيد الدولة في أولها قوة إلى قوتها (ص: ٨٧)

* وتعني :"القدرة على الحصول على ما تريد من طريق الجذب والإقناع والتعاون بدلاً من الإرغام واستخدام القوة المسلحة، أو العقوبات الاقتصادية وسواها من اشكال الإكراه " . محمد حمدان، القوة الناعمة وإدارة الصراع عن بُعد، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، الطبعة الأولى، ٢٠١٣م ، ص ٢٣.

٢) ينظر فتح الباري لابن حجر (٩/ ٢٨٩)

ويُلفت النظر الى أن الزهد قد كان لافيا في حياة النبي باختياره ﷺ. وليس معنى هذا كراهية الطيبات التي جاءت الآيات والأحاديث المبيحة لها. يقول دروزة محمد عزت وهو يوجه لمعنى هذا الحديث وأشباهه: " فالأولى حمله على محمل الرغبة في التفرغ للمهام العظمى التي حملها رسول الله ﷺ، وخلفاؤه الراشدون وكبار أصحابه (رضي الله عنهم) والاستغراق فيها. أو تهوين الحرمان الذي كان يعيش فيه فقراؤهم، وليس فيه ما يدل على كراهية الاستمتاع بالطيبات الدنيا" .[1] ثم أن الوضع الزماني والمكاني لمجتمع المدينة لم يكن يؤهلها لان تكون قوية اقتصادياً ولو كان ممكنا لفعله رسول الله ﷺ.

لقد أسس النبي ﷺالمفاهيم الصحيحة ووجه أصحابه لتبنيها واعتقادها وتصحيح غلط الفكر الجاهلي الذي ما اندرست جذوته في عقولهم الا عن قريب. للوصول إلى تحقيق رسوخ الايمان بهذا الدين ، وتأصيلا للقيم الحضارية المطلوبة لتعمير الأرض والاستخلاف فيها. وقد أتى ثماره في الخلفاء الراشدين بعده ومنهم عمر رضي الله عنه حين أصبح خليفة للمسلمين بعد ذلك:

فقد جاء في رواية طارق بن شهاب ، قال: خرج عمر بن الخطَّاب إلى الشَّام ومعنا أبو عبيدة بن الجرَّاح، فأَتَوا على مخاضة وعمر على ناقة له، فنزل عنها وخلع خفَّيه فوضعهما على عاتقه، وأخذ بزمام ناقته فخاض بها المخاضة، فقال أبو عبيدة: يا أمير المؤمنين أنت تفعل هذا، تخلع خفَّيك وتضعهما على عاتقك، وتأخذ بزمام ناقتك، وتخوض بها المخاضة؟! ما يسرُّني أنَّ أهل البلد استشرفوك. فقال عمر: أوه، لم يقل ذا غيرك أبا عبيدة . جعلته نكالًا لأمَّة محمَّد ﷺ ،إنَّا كنَّا أذلَّ قوم، فأعزَّنا الله بالإسلام، فمهما نطلب العزَّة بغير ما أعزَّنا الله به أذلَّنا الله. [2]

" واليوم أصبح الناس في إقبال على زخارف الدنيا وزينتها، بحيث أصبحت هي مبلغ علمهم، وأكبر همهم، ولها يرضون ويغضبون، تنفخ في هذا الإقبال دعايات خبيثة للتزهيد في الآخرة، والإقبال بالكلية على تعمير الدنيا، وتدمير الدين واحتقاره والاستهزاء بأهله، وبكل ما ينسب إليه، وفخراً ومباهاةً واستكباراً بالمدنيات المبنية على الإلحاد بآثارها وشرورها المشهودة عند العباد.

فمع هذه الشرور المتراكمة، والأمواج المتلاطمة، والمزعجات الملمة، والفتن الحاضرة والمستقبلة المدلهمة – مع هذه الأمور وغيرها – تجد مصداق هذا الحديث ".[3]

---

١) التفسير الحديث مرتب حسب ترتيب النزول. دروزة محمد عزت دار إحياء الكتب العربية – القاهرة ،الطبعة: ١٣٨٣ هـ (٥/ ١٩)

٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الزهد، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (المتوفى: ٢٨١هـ)، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩ م؛ والحاكم في المستدرك (١/١٣٠) برقم (٢٠٧) واللفظ له قال :صحيح على شرط الشيخين، قال الذهبي: على شرطهما (١/٨٥)

٣) بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، آل سعدي (١/ ٢٠١). بتصرف

لابد من الاشارة أن الحديث له بُعد اقتصادي واضح ملازم لمسألة الانفاق الاستهلاكي للمجتمع المسلم في الأسرة الواحدة أو على نطاق اقتصاد الدولة وميزانيتها .ومما لاشك فيه أن إثقال كاهل الفرد بما فوق الحاجات والضرورات ودون الاكتفاء بالمتاح الموفور يجر تدريجيا نحو اللجوء والاضطرار للاقتراض والاستدانة من الغير. وهو نوع من المسألة التي دُعِي المسلم لتحاشيها والنأي بنفسه عن توابعها، إذ قد تودي بصاحبها على غير سبيل واضح لان يكون تابعا أو متعلقاً بصورة أو بأخرى بذاك الغير أو تلك الجهة أياً كانت على ما سنفصله في مبحث التبعية الاقتصادية .

ومن متاع الدنيا ومظاهر الترف الاجتماعي التي تنافس عليها الناس قديما وإلى قيام الساعة ، ما جاء في الحديث الثاني (الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة ولباس الحرير والديباج) . وقد وردت أحاديث كثيرة في النهي عن الترف والإسراف في المأكل والملبس والمظهر. فعلى سبيل التمثيل :عَن الْبَراء بن عازب قَالَ : " أمرنَا رَسُول اللهﷺ بِسبع ونهانا عَن سبع ، أمرنَا بعيادة الْمَرِيض واتّباع الْجَنَازة ، وتشميت الْعَاطِس، وَإِجَابَة الدَّاعِي، وإفشاء السَّلَام ، وَنصر الْمَظْلُوم، وإبرار الْقسم ،ونهانا عَن خَواتم الذَّهَب، وعن الشُرب في الْفضة ،أو قال آنية الفضة ، وعن المياثر والقسي وَعن لِبس الْحَرِير والديباج والإستبرق "[1]

فتلك من العوائد الاجتماعية مما يُذكر المقابل منها لأهل الكفر، في معنى مشابهتهم وتقليدهم وأنه سلوك مارسوه، مَن فعله سار بسيرهم، واقتفى أثرهم.* وتفصيلات الأحكام في اقتناء هذه الأشياء واستعمالها في المطعم والمشرب مبثوثة في كتب الفقه، أسهب المتقدمون أقوالهم فيها واختلف العلماء في المعنى المقصود بهذا الحديث فقالت طائفة إنما عنى رسول الله ﷺ بقوله: "الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم" المشركين الذين كانوا يشربون فيها، فأخبر عنهم وحذرنا أن نفعل مثل ذلك من فعلهم وأن نتشبه بهم. لأن العلة في ذلك ؛ التشبه بالجبابرة وملوك الأعاجم والسرف والخيلاء وأذى الصالحين والفقراء الذين لا يجدون من ذلك ما بهم الحاجة إليه.[2]

فالسرف والخيلاء وكسر قلوب الفقراء من علل النهي التي تعددت بها الاقوال. والبعض لا يراها

---

١) أخرجه البخاري في كتاب الاشربة، باب: آنية الفضة برقم (٥٦٣٥) وجاء تحت أبوابٍ كثيرة في الصحيح، ومسلم في كتاب اللباس والزينة، باب : تَحْرِيمِ اسْتِعْمَالِ إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ عَلَى الرَّجُلِ، وَإِبَاحَتِهِ لِلنِّسَاءِ، وَإِبَاحَةِ الْعَلَمِ وَنَحْوِهِ لِلرَّجُلِ مَا لَمْ يَزِدْ عَلَى أَرْبَعِ أَصَابِعَ (٣/ ١٦٣٥(٢٠٦٦)

*وذكر الحديث(الديباج) وهي "الثياب المتخذة من الابريسم، فَارسي مُعرب والصحاف جَمْعُ صَحْفَةٍ وَهِيَ دُونَ الْقَصْعَةِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: قَالَ الْكِسَائِيُّ: أَعْظَمُ الْقِصَاعِ الْجَفْنَةُ ثُمَّ الْقَصْعَةُ تَلِيهَا تُشْبِعُ الْعَشَرَةَ ثُمَّ الصَّحْفَةُ تُشْبِعُ الْخَمْسَةَ ثُمَّ الْمِئْكَلَةُ تُشْبِعُ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ

٢) التمهيد لابن عبد البر (١٦/ ١٠٥- ١٠٤)بتصرف

تقوم كعلة معتبرة ،لان الشرع قد جوز استعمال الأواني من الجواهر النفيسة، وغالبها أنفس وأكثر قيمة من الذهب والفضة، ولم يمنعها إلا من شذ، والإجماع على الجواز كما أن كسر قلوب الفقراء لا ضابط له، فإن قلوبهم تنكسر بالدور الواسعة، والحدائق الجميلة، والمراكب الفارهة، والملابس الفاخرة، والأطعمة اللذيذة، وغير ذلك من المباحات.[1]

وما ينهض علة للتحريم هو التشبه بالكفار وتبعيتهم في الأمر. والحديث قد نص على هذه العلة، فقال: فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة.

وينصرف الأمر كذلك للأردية والأثواب وما يُلحق بها من انواع اللباس واشكاله ،سواءً بالمشابه بطريقة ارتدائها أو بما يتعلق بخامتها ان كانت من الحرير أو الديباج وغيرها وهو امر شائع وتبعية ظاهرة للآخر كثيرة صورها في واقعنا الحالي .

المطلب الثالث : الإقبال على الدنيا والتنافس على متاعها

١- قال الامام البخاري:(**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ المِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ، وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، كَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ إِلى البَحْرَيْنِ* يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالَحَ أَهْلَ البَحْرَيْنِ، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمُ العَلاَءَ بْنَ الحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ البَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الأَنْصَارُ بِقُدُومِهِ، فَوَافَتْهُ صَلاَةَ الصُّبْحِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَآهُمْ، وَقَالَ: «أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِشَيْءٍ» قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ مَا الفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُلْهِيَكُمْ كَمَا أَلْهَتْهُمْ**) [2]

---

١) ينظر :نيل الأوطار للشوكاني (١/ ٩١) ،فيض القدير للمناوي (٤/ ٣١٨)

* البحرين هي المنطقة التي بين البصرة وهجر، وهذه المنطقة كانت تابعة لأرض العراق، فالعلماء يعرفونها من القديم بأنها من أعمال العراق بين البصرة وهجر. ينظر: معجم البلدان ، للحموي (١/ ٣٤٦)

٢) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق ، باب ما يحذر من زهرة الحياة الدنيا والتنافس عليها بالرقم (٦٤٢٥.) وفي كتاب الجزية باب الجزية والموادعة برقم (٣١٥٨)، وفي كتاب المغازي برقم (٤٠١٥) ؛ ومسلم في أوائل كتاب الزهد والرقائق (٤/ ٢٢٧٣)برقم (٢٩٦١). والترمذي في ابواب صفة القيامة والرقاق والورع (٤/٦٤٠)، رقم (٢٤٦٢) وقال: حديث صحيح، وابن ماجه في كتاب ابواب الفتن ، باب: فتنة المال (٥/ ١٣٣) برقم (٣٩٩٧)

سبب ورود الحديث ظاهر منه، فأموال البحرين " أول خراج حُمل إلى رَسُول الله ﷺ " .[1] فقد كانﷺ قد صالح أهل البحرين سنة تسع من الهجرة،، وكانوا كفارًا غالبهم مجوس، وحاكم البحرين هو المنذر بن ساوى ، فاستعمل على أهلها العلاء الحضرمي (رضي الله عنه)، وهو الذي يجبي جزيتها، ويأخذها ليجمعها ويرسلها إلى النبي ﷺ ، وصالح مجوس تلك البلاد على الجزية، يؤدونها للنبيﷺ (فقدم أبو عبيدة) بن الجراح سنة عشر (بمال من البحرين) وكان مائة ألف وثمانين ألف درهم، وقيل ثمانين ألفًا"[2]

كان الأنصار والمهاجرون فيهم شدة وفقر، ومعلوم كيف كانوا يعيشون، كانوا بأشد الحاجة إلى المال، سمعت الأنصار أن أبا عبيدة قدم بالمال، وكان الأنصار في أماكن متفرقة حول المدينة، فقدموا واجتمعوا في المسجد قاصدين نصيبا من اموال البحرين التي وُعدوا بها فبشرهم النبيﷺ بحصول مقصدهم وانهم سينالون نصيبها من تلك الاموال كما وعدهم.

لقد ذكر الإمام البخاري في باب ما يحذر من زهرة الحياة الدنيا سبعة أحاديث، وأولها الحديث الوارد وفيه الإشارة " إلى أن الأمم السابقة إنما هلكت بسبب انتزاع الرحمة من قلوب الأغنياء، وقسوتهم على الفقراء، فبخلوا بأموالهم عليهم، فحقد عليهم الفقراء، وانتشرت بينهم العداوة والبغضاء، حتى أدى بهم ذلك إلى القتال وسفك الدماء فهلكوا "[3]

" فالتَّنَافُسُ فِي الدُّنْيَا، مَعْنَاهُ طَلَبُ الظُّهُورِ فِيهَا عَلَى أَصْحَابِهَا ، وَالتَّكَبُّرُ عَلَيْهِمْ ، وَمُنَافَسَتُهُمْ فِي رِيَاسَتِهِمْ ، وَالْبَغْيُ عَلَيْهِمْ ، وَحَسَدُهُمْ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْهَا" [4] فتقع العداوة والتباغض فيفضي بالناس إلى المهلكة . وهذا الذي حذر النبيﷺ أمته منه .وحتى لا تكون تبعا لتلك الامم قبلها كيف رغبوا في زهرة الدنيا وتنافسوها حتى وقعوا بِشَر فتنتها فساءت عاقبتهم لأجلها.

وحظوة المال لبني آدم وتعلقهم واستبشارهم بها غالبة على بقية الرغبات، فداعب الرسول ﷺ تلك الرغبة فيهم بصيغة "التبشير بالإسهام لهم بقوله: (أبشروا وأملوا) ومعنى ذلك: أى أملوا أكثر ما تطلبون من العطاء؛ لأنهم لم يعرفوا مقدار ما قدم به أبو عبيدة فسرهم بأكثر مما يظنون..[5]

والآثار في هذا المعنى كثيرة عنه ﷺ جدا، إذ كان رسول الله ﷺ يستعيذ من فتنة الفقر، وفتنة الغنى، وقد قال: "ما قل وكفى خير مما كثر وألهى...الحديث" [1]. وقد فتحت عليهم الفتوح بعده

---

١) ينظر: نيل الأوطار نيل الأوطار (٥/ ٤١٧)؛ عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (٤/ ١٦١)

٢) ينظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني (٩/ ٢٤٤) ؛ شرح الشفا ، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)،دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ (١/ ٢٥٨)؛ الروض الأنف للسهيلي (٧/ ٤٦٧)

٣) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم (٥/ ٣٥٣)

٤) التمهيد لابن عبد البر (١٨/ ٢٢)

٥) شرح صحيح البخارى لابن بطال (٥/ ٣٣٣)

وآل الأمر إلى أن تحاسدوا وتقاتلوا ووقع ما هو المشاهد المحسوس لكل أحد مما يشهد بمصداق خبره ﷺ.[٢]

من لطائف الاسناد في الحديث أن عمرو بن عوف الأنصاري، حليف لبني عَامِرِ بْن لؤي ، شهد بدرا، وهو من المهاجرين ، ووصف بالأنصاري ، ثم نزل بمكة، وحالف بعض أهلها، فيكون هذا الصحابي أنصاريًا مهاجريًا. [٣]

١) المعجم الكبير الطبراني (٨/ ٢٦٢) برقم (٨٠٢٠) من حديث فضال عن أبى أمامة وفضال ضعيف كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٥٦). وله شاهد من حديث ابي الدرداء في مسند أحمد، (٣٦/ ٥٣)، قال الهيثمي في المجمع(١٢٢/٣) : رجاله رجال الصحيح

٢) فتح الباري ابن حجر (٦/ ٦١٤)

٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر (٣/ ١١٩٦)

المبحث الخامس

التبعية الأخلاقية

لا يستلزم وضع مقدمة تمهد لموضوع المبحث هذا؛ لأن الخلق مرتكز مهم في مسيرة الأمم ومقياس لبقاء الحضارات أو زوالها من صفحات الزمان منذ القدم. ومن الأهمية بمكان أن له مكانته وأبجدياته المتفق عليها في جميع الموازين –الإلهية منها والوضعية، جاهلية كانت ام حداثية– مع تفاوت في المعايير والمقاصد النابعة عن مدى الالتزام والرؤى والآثار المرجوة من التشبث به. فمن البدهي أن التحلي بالصدق، والأمانة، والوفاء بالعهود، والصبر، والشجاعة، تستحقّ حمد صاحبها، والثناء عليه، وذلك استناداً إلى العقل والتفكير السليم، كما أنّ الكذب، والغش، والخداع، والغدر، والبخل، تستحق ذم صاحبها، فالشرع الحكيم يندب إلى كل فضيلة وخلق محمود ويدعو لاتباعه والتشبه بأصحابه. بالمقابل قد سفه المستقبح من الأخلاق وحذر من الاتصاف بها ومقاربة المتمسكين بها، فيكون جزما في تبعية عمياء لهم. ومن الأحاديث التي مثلت ذلك :

المطلب الاول : الدعوة محاسن الاخلاق

١–قال الامام أحمد:(**حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ : إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ)** [١]*

٢– قال الامام البخاري:(**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أو مَظْلُومًا فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ قَالَ تَحْجُزُهُ (تَحْجُرُهُ) أو تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ)** [٢]

---

١) أخرجه أحمد (١٤/ ٥١٢) برقم (٨٩٥٢) ؛ والبخاري في" الأدب المفرد ص١٠٤ رقم (٢٧٣) ؛ والحاكم في المستدرك (٢/ ٦٧٠) برقم (٤٢٢١)؛ والحاكم في المستدرك (٢/ ٦٧٠)رقم (٤٢٢١) وقال : صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي في التلخيص ؛ والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الشهادات ، باب : مكارم الأخلاق ومعاليها (١٠/ ٣٢٣) رقم (٢٠٧٨٢) بلفظ (مكارم الاخلاق) . وقال بن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ٣٣٤): هذا حديث مدني صحيح متصل من وجوه صحاح عن أبي هريرة وغيره.

* للتنويه :حديث الباب هذا لم يرد في حدود الكتب الستة لكننا اعتمدناه هنا خروجاً عن الخطة للضرورة .

٢) أخرجه البخاري ، كتاب الاكراه باب: يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه برقم (٦٩٥٢) ، وكتاب المظالم ، باب أعن أخاك ظالما أو مظلوما رقم(٢٤٤٣)،(٢٤٤٤)؛ والترمذي في كتاب الفتن (٤/ ٥٢٣) رقم (٢٢٥٥) وقال بعده :حديث حسن صحيح

نتناول في هذين الحديثين جانبا من التبعية الأخلاقية، وان كانت هي جزءًا لا ينفصل عن الجانب الاجتماعي، ولكن نجد في هذه الأحاديث التأكيد على مسالة الأخذ والانتفاع من الآخر في مسالة الأخلاق وإن كان المثال فيها يقتصر على مسالة واحدة كما في الحديث الثاني فليس المقام هنا للتفصيل والاستيعاب وإنما التوضيح والاستدلال .

ففي الحديث الأول يوكد النبي (عليه الصلاة والسلام) أن بعثته جاءت لتتمم مكارم الأخلاق، ولعل الحديث واضح لا يحتاج لتسأل عن الأخلاق التي قصد النبي أن يتممها، ألا وهي أخلاق العرب أو أخلاق الجاهلية قبل الإسلام.

فالقيم الرفيعة والخلال الحميدة، انتشرت بين العرب في الجاهلية انتشاراً واسعاً، شاعت بها أشعارهم، وسارت فيها أخبارهم، وكان من هذه الخلال ما اجتمعوا عليها أو كادوا، وكان منها ما تحلى بها الكثير منهم.

ومن أهم ما اجتمعوا عليه ثلاثة: الكرم والشجاعة والغيرة. وأما التي تحلى بها الكثير منهم فمنها: العفة والترفع عن الدنايا، ومنها الصدق والوفاء، ومنها حفظ السر والترفع عن جليس السوء وغيرها من الخلال الحميدة.

فقد كان في العرب قبل الإسلام رموز جبلوا على كثير من مكارم الأخلاق، خلدت ذكرهم، وجعلتهم أسوة وقدوة، وضرب ببعضهم المثل، كحاتم في الكرم، وعنترة في الشجاعة، مع أنهم كانوا عبادا للشجر والحجر

ولا يستبعد أن تلك المحاسن والمناقب هي من بقايا دين إبراهيم الخليل وولده إسماعيل (عليهما السلام)، بقيت بين العرب بشكل أو بآخر، ولكن طابع الشر والظلم والفساد في التصورات والمعتقدات التي طرأت على العرب كان يطغى على ذلك الخير فيهم ويغمره . إلى أن أصبحت تلك الفترة قبل الإسلام تسمى بالجاهلية ،سواء في الحكم أو المظاهر الاجتماعية وغيرها من نواحي الحياة .

جاء هذا الحديث بهذا اللفظ الاتمام أي البناء على ما هو موجود والاقتباس مما هو حاصل مع تنقية مما لحق فيه من سوء.

فنص الحديث يصرح بلفظ الاتمام و لم يقل : لأبدل ، أو لأنسخ ، أو لأغير مكارم الأخلاق . وإنما قال (لأتمم) . والإتمام يوحي بتقدير عمل من سبق ، فليس الإسلام ثورة على أخلاقهم الكريمة ، وإنما كان تعزيزا وتأييدا ونصرا وتتميما لها.

ولهذا فقد أقر الإسلام ، وهو الدين الواقعي، الذي جاء ليبني، وينمي، ويزكي، أقر كل حسن من أخلاق الجاهلية ، بل جاء في الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قال : لو دعيت به في الإسلام لأجبت . يعني حلف الفضول، وذلك لما فيه من نصرة المظلوم ، والأخذ على يد الظالم .

إذن ليس من سياسة الإسلام طمس كل ما سبقه مما وقعت عليه عين أو سمعته أذن؛ لأنه رسالة تحترم عقول البشر، وتعترف بإنسانيتهم، فلم ينظر إليهم نظرة احتقار كلية، بل مقت ما كان من الضلال ، والفسق ، وأقر كل فضيلة ، ونمى كل خصلة من خصال البر والخير،

لو أخذنا بهذا المبدأ، ونظرنا بهذه النظرة، فلربما التقينا مع من نراهم في صفوف المخالفين ربما التقينا معهم في كثير من القيم والأخلاق، فتعاونا معا لتتميمها، والرقي بها. [1]

فليس من الإسلام أن ننسف ما عند الآخرين من فضل وأخلاق حسنة. فالأخذ منها لا يعني انتقاص أو تبعية مذمومة ، فالإسلام يحث على الاقتباس من كل صالح ، وإن عُدّ هذا الأخذ أو الاقتباس تبعية ؛ فهي من التبعيات المحمودة التي اجازها الإسلام بحكم انه دين واقعي متعاط مع ما حوله متأثرٌ بمحيطه، فأجاز لأبنائه الأخذ بكل حسن ونافع أيا كان مصدره بل والاعتراف لهم بفضلهم .

ويأتي الحديث الثاني ليوضح المبدأ الذي رسخه الحديث الأول بالتطبيق العملي لمبدأ الاتمام ،وهو البناء على ما هو موجود ، وإصلاح النقص الذي فيه ومعالجة عيوبه حين قال النبي ﷺ (انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أو مَظْلُومًا).

فاصل الحديث هو مثل عربي ومقولة جاهلية وكان تسري بينهم مثلا ، ذكرها اصحاب كتب الامثال . جاء في مجمع الامثال " قَالَ أبو عبيد: أما الحديث فهكذا، وأما العرب فكان مذهبها في المثل نصرته على كل حال قال المفضل: أول من قَالَ ذلك جُنْدُب بن العَنْبَر بن تميم بن عمرو، وكان رجلاً دميماً فاحشاً، وكان شجاعاً، وإنه جَلَس هو وسَعْد بن زَيْد مَنَاة ... قَالَ سعد، وكان عائفاً: أما والذي أَحْلِفُ به لتأسرنَّكَ ظَعِينة، بين العَرينة والدهينة، ولقد أخبرني طَيْرِي، أنه لاَ يَفُكُّكَ غيري، فَقَالَ جُنْدُب: كلاَ! إنك لجَبَان، تكره الطِعان، وتُحُبُّ القِيَان، فتفرقا على ذلك، فَغبَرا حيناً، ثم إن جُنْدُبا خرج على فرس له يطلب القَنَصَ، فأتى على أمةٍ لبني تميم يُقَال إن أصلها من جُرْهُم فَقَالَ لها: لتمكنني مَسْرُورة، أو تقهرين مجبورة، .... فنزل إليها عن فرسه مُدِلاً، فلما دنا منها قبضَتْ على يديه بيدٍ واحدة، فما زالت تَعْصِرُهما حتى صار لاَ يستطيع أن يحركهما ثم كتفته بعِنَانِ فَرَسِه وراحت به مع غنمها، وهي تحدو به وتقول:

لاَتَأْمَنَنَّ بَعْدَهَا الوَلاَئِدَا ... فَسَوْفَ تَلْقَى بَاسِلاً مواردا

وَحَية تُضْحِي لحي رَاصِدَا ...

قَالَ: فمرَّ بسعد في إبله، فَقَالَ: يا سعد أغثني، قَالَ سعد: إن الجَبَان لاَ يُغيث، فَقَالَ جُنْدُب: يا أيها المرءُ الكريمُ المشكوم ... انْصُرْ أخاك ظالماً أو مظلوم

---

١) ينظر: مكارم الاخلاق، عادل بن سالم الكلباني، مقالة في جريدة الرياض السعودية لسنة ٢٠٠١٢

فأقبل إليه سعد فأطلقه، ثم قَالَ: لولاَ أن يُقَال قتل امرأة لقتلتُكِ. قَالَ: كلاَ! لم يكن ليكذب طَيْرُك، ويصدق غيرك، قَالَ: صدقت.)[1]

فالحكمة العالية في المنهج النبوي في هذا الحديث تبدو بأبهى صورها ومن نواحي عديدة ، منها استخدام النبي ﷺ المثل والمصطلح السائد عند العرب قبل الإسلام وبنفس ألفاظه من غير زيادة أو نقصان وكان (عليه الصلاة والسلام) قادرا على تعديل بعض ألفاظه أو تغيير صياغته، بل كان قادرا على ترك هذا القول بالكلية والاستعاضة عنه بقول غيره وقد أوتي جوامع الكلم ﷺ وهو أفصح العرب، فاستخدامه لهذا المثل كما هو من حيث اللفظ أراد أن يبيّن أن من سياسة الإصلاح الحكيمة عدمَ استفزاز المجتمعات بإشعارها أن إصلاحَها رهينُ انقطاعها التام عن ماضيها وثقافتها، بل إن حكمة هذه السياسة –لتطمئن تلك المجتمعات– إلى أنه وجد في ماضيها ما هو خير، ففي ماضيها:

آ–ما هو صحيح قد يحتاج إلى شيء من التعديل وأن بعضها قد يكون صحيحاً لا يحتاج إلى تصحيح أصلاً، مثل مكارم الأخلاق التي إنما بُعث النبي ﷺ ليتمِّمها في مجتمع العرب الجاهلي.

ب– ما يختلط فيه الخطأ بالصواب، ولذلك فمن الممكن تصحيحُه مع بقاء أصله، ولو بنوعٍ من التأويل الذي ينبو عنه الظاهر، ولو بتجاوز ظواهر المعاني إلى تغيير حقائقها، ولو بإقرار شعار من شعارات الباطل لكن مع تصحيح معنى ذلك الشعار. ولا شك أن هذا النوع من الأخذ أو التبعية لبعض أخلاق العرب قبل الإسلام قد لا نجده في جوانب تستوجب المفاصلة التامة والاستقلال الكامل كما في الجوانب العقدية حيث اتخذ النبي ﷺ المسار الثاني ، فعلى المصلِح ألاّ يُحْدِثَ بين المجتمع وماضيه هُوّةً؛ إلاّ عند الضرورة؛ لأن هذه الهوة سببٌ لنفور المجتمع عن الإصلاح؛ فينبغي أن يكون اللجوء إليها لايتم إلاّ عند اضطرار الإصلاح إليها. وعلى المصلح (حسب المستطاع) تقليل حجم هذه الهوة إذا اضُطرَ إليها (فالضرورة تُقدَّر بقدرها)، على أن يكون تقليله لحجمها بالقدر الذي لا يؤثر على إصلاحه بالإساءة والتقصي؛ لأن هذه الهوة نفسها تؤثر على الإصلاح، بنفور الناس عنه. وهذا ما فعله النبيﷺ في هذا الموقف: فقد ربح تصحيحَ الخلل، وربح معه عدمَ إحداثِ هُوّةٍ لا داعي لها تَفْصِل إصلاحَه عن ماضي المجتمع العربي وثقافته. في حين أنه ﷺ لما كانت عقيدة التوحيد لا يمكن أن تستقر ولا أن تُنجي المجتمع من الشرك إلاّ ببيان المفاصلة التامة بينها وبين الشرك أوضح ذلك بكل وضوح، ولم يقبل في بيانه أدنى تنازلٍ أو مساومة.

---

١) مجمع الأمثال: أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم الميداني النيسابوري (المتوفى: ٥١٨هـ)،تحقيق : محمد محيى الدين عبد الحميد: دار المعرفة – بيروت، لبنان (٣٥٥)

ومن الرسائل التي ينشرها هذا الحديث في بيان مفهوم الاقتباس من الاخر وآلية التعاطي والتعامل معه ما بين الاستفادة مما هو نافع عنده وبين الحذر مما قد يُسرب مع هذه الاستفادة من مفاهيم وقيم وغيرها قد تخالف وتنافى مع ما يحمله المجتمع من قيم ومبادئ راسخة، ما يدل على نفسية الواثق التي تعامل بها النبيُّ -ﷺمع المعنى الجاهلي لهذا المثل: فلم يهجر اللفظ، ولا طالب بعزله أو الانعزال عنه، ولا طالب بتصحيحه صراحة ولكنه تواصل معه، ومزجه ببقية تعاليمه، وتأول معناه بما تتفق العقول الصحيحة على عدالته، وتأتلف النفوس السوية على حبه والميل إليه. ففي هذه القوة التي جعلت النبي ﷺ ينطلق في معالجة مثل هذه الفكرة هذا المنطلَقَ الواثق، ليست قوةً نابعة من التفوق العسكري، ولا من التقدم الصناعي، ولا من السيطرة الاقتصادية، ولا من السلطان الإعلامي، ولا غير ذلك مما لا علاقة له بحقيقة الثقافة (وإن كانت هذه القُوى كلُّها واجباتٍ مطلوبةً من الأمة) لكنها قوةٌ وثقةٌ نابعةٌ من ذات الثقافة بالدرجة الأولى؛ لأن القضية هنا (في معالجة هذا المثل) قضيةٌ ثقافية. ومصدر هذه القوة في الثقافة الإسلامية هو أنها ثقافة الحق المطلق؛ لأنها تعتمد الحقَ المطلق: الوحي الإلهي وهذه خصيصة تنفرد بها الثقافة الإسلامية الحقة، وليست لأي ثقافة سواها.

المطلب الثاني: التحذير والنأي عن مساوئ الاخلاق:

١-قال الامام البخاري:(**حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلٍ الْأَحْدَبِ عَنْ الْمَعْرُورِ قَالَ لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺيَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ جَعَلَهُمْ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ**).[1]

٢-قال الامام أبو داؤد: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ،عَنْ دَاودَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي عُقْبَةَ، وَكَانَ مَوْلًى مِنْ أَهْلِ فَارِسَ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺأُحُدًا، فَضَرَبْتُ رَجُلًا مِنَ**

---

١) أخرجه البخاري في مواضع ؛ كتاب الايمان ، باب : المعاصي من امر الجاهلية برقم (٣٠) ، وفي كتاب العتق ، باب: قول النبي ﷺ العبيد إخوانكم فأطعموهم مما تأكلون بر قم (٢٥٤٥)، وكتاب الادب ،باب: مايُنهى من السباب واللعن برقم (٦٠٥٠)؛ ومسلم من طرق عدة في كتاب الايمان ايضاً ،باب : اطعام المملوك مما يأكل (٣/ ١٢٨٢) برقم (١٦٦١)؛ وابن ماجه ،كتاب الأدب: باب الإحسان إلى المماليك (٦٤٧/٤) برقم (٣٦٩٠)؛ وابو داود في كتاب الادب ،باب : حق المملوك (٣٤٠/٤)برقم (٥١٥٧) ولفظه ومن لم يلائمكم منهم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله. والترمذي في البر والصلة: باب: ما جاء في الإحسان إلى الخدم (٤/ ٣٣٤) برقم (١٩٤٥) وقال : حديث حسن صحيح .

الْمُشْرِكِينَ، فَقُلْتُ: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْغُلَامُ الْفَارِسِيُّ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: فَهَلَّا قُلْتَ خُذْهَا مِنِّي، وَأَنَا الْغُلَامُ الْأَنْصَارِيُّ) [1]

٣- قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا ﷺ ، يَقُولُ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا، وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَّابٌ، فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا، فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَدَاعَوْا، وَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلْأَنْصَارِ، وَقَالَ المُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ: " مَا بَال الجَاهِلِيَّةِ؟ ثُمَّ قَالَ: مَا شَأْنُهُمْ " فَأُخْبِرَ بِكَسْعَةِ المُهَاجِرِيِّ الأَنْصَارِيَّ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعُوهَا فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ)** [2]

٤-قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّتْهُمْ الْمَرْأَةُ الْمَخْزُومِيَّةُ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا مَنْ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺفَقَالَ أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا ضَلَّ مَنْ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ الضَّعِيفُ فِيهِمْ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَايْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ ﷺ سَرَقَتْ لَقَطَعَ مُحَمَّدٌ يَدَها .** [3]

---

١) أخرجه ابن ماجه في السنن كتاب الجهاد ،باب : النية في القتال (٤/ ٧٤) برقم (٢٧٨٤) ؛ وابو داود في كتاب الادب ، باب : في العصبية(٤/ ٣٣٢) برقم (٥١٢٣) واللفظ له ؛ وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب السير باب الانساب في الحرب (٦/ ٥٣٠) برقم ٣٣٥٧٩ ؛ وأحمد في المسند (٣٧/ ١٩٣) رقم (٢٢٥١٥) كلهم من طريق ابن إسحاق. قال عنه الأرنؤوط في تحقيقه على سنن ابن ماجة : اسناده ضعيف، عبد الرحمن بن أبي عقبة لم يروِ عنه غير اثنين ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو في عداد المجهولين.

٢) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب: ما ينهى من دعوى الجاهلية برقم (٣٥١٨) وفي التفسير، باب: قوله تعالى{سواء عليهم استغفرت لهم ...}المنافقون الاية ٦ والاية ٨ برقم (٤٩٠٦) و(٤٩٠٧) ؛ ومسلم في البر والصلة، باب: نصر الأخ ظالمًا أو مظلومًا (٤/ ١٩٩٨) (٢٥٨٤)؛ والترمذي في التفسير من سورة المنافقون (٥/ ٤١٧) برقم ٣٣١٥) وقال: هذا حديث حسن صحيح .

٣) أخرجه البخاري في كتاب الحدود ، باب : كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان برقم (٦٧٨٨) ، وباب إقامة الحدود على الشريف والوضيع برقم (٦٧٨٧) وفي كتاب المغازي برقم (٤٣٠٤)، وفي كتاب فضائل الصحابة ، باب ذكر أسامة بن زيد برقم (٣٧٣٣)،وكتاب أحاديث الأنبياء برقم (٣٤٧٥)، وكتاب الشهادات ، باب :شهادة القاذف والسارق والزاني برقم (٢٤٨) ؛ ومسلم في كتاب الحدود ،باب : قطع السارق الشريف وغيره (٣/ ١٣١٥)برقم (١٦٨٨))؛ وابن ماجه في باب: الشفاعة في الحدود (٣/٥٨٠) برقم (٢٥٤٧)؛ وأبو داؤد، باب: في الحد يُشفع فيه (٤/ ١٣٢)برقم (٤٣٧٣)؛ والترمذي باب كراهة ما يشفع في الحد (٤/ ٣٧)برقم (١٤٣٠)؛ والنسائي في كتاب قطع السارق، باب: ذكر اختلاف الفاظ الناقلين لخبر الزهري في شأن المخزومية (٨/ ٧٢)رقم (٤٨٩٥)

نجد الأحاديث الواردة أعلاه، جاءت تحكي حوادث مختلفة وقعت بين يدي الصحابة الأبرار (رضي الله عنهم)، قد عالجت فيها مناحي عديدة في الجانب الأخلاقي تقوم عليها حياة المجتمع الإسلامي، من خلال النهي عن المذموم والمستقبح من أخلاق الجاهلية لما فيها من الآفات و المفاسد العظمى التي تنخر في كيانه وتفتت ألفة أبنائه وإخوتهم، وكلها دائرة في معنى العصبية المقيتة ممثلة لبعض أوجهها وتكشف في الوقت نفسه صوراً من التبعية للسيئ من أخلاق الجاهلية فيمن ركب سنن السابقين وحذا حذوهم.ومنها تنقيص الناس باعتبار الأنساب والاحساب.

لقد كان أبو ذرﷺ العربي من غِفار؛ "أصدق الصحابة لهجة، ورأسًا في الزُهد، والصدق، والعلم والعمل، قوّالاً بالحق، لا تأخذه في الله لومة لائم، على حِدّةٍ فيه " [1] يحكي ما وقع منه كما يقع فيه معظم الناس، حين تغاضب مع خادم له*، وبعد سِباب بينهما عيره بأمه وكانت أعجمية – في رواية للبخاري [2]، ومع عظيم منزلته عنده ،لآمه النبيﷺ بعد أن علم بذلك لوماً شديدا ، بل أغلظ عليه القول بنعته : إنك امرؤ فيك جاهلية، فهو ممن يرى السواد منقصة للبشر. ومما جاء في إحدى الروايات (قلت :على حال ساعتي من الكبر؟) [3]

وكأنه استنكر أن يكون فيه ذلك، ظانًا قصد الرسول بالجاهلية هو ما يعتري الشباب من طيش يخرجهم عن حد الاعتدال. فهو ليس جاهلياً، ولكنه على ما يشبه أخلاق الجاهلية، يحمل من آثارها مالم يتخلص منه، مع قدم إسلامه وكِبر سنه. فالتعيير والتنقيص بالآباء أو الأمهات أثر من آثار التمييز العنصري الذي كان موجوداً قبل الإسلام، وهو منطق الجاهلية واحدى مقاييسها كما التفاخر بالأحساب، وتقييم الناس بحسب الأصول والأنساب هي إحدى صورها المنافية لما أثبته القران الكريم بوحدة الناس من جهة النسب بآدمﷺ . يقول سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ

---

١) سير أعلام النبلاء للذهبي (٢/ ٤٧)

* سياق الحديث وقصته يُشعر ان من سابه ابو ذر كان خادما له، قال النووي في شرحه على مسلم (١١/ ١٣٢): والظاهر أنه كان عبداً وإنما قال : "من إخواني " لان النبي ﷺ قال له :إخوانكم خولكم فمن كان أخوه تحت يده.. " وقد ذكر غير واحد من أهل العلم أن الرجل المسبوب هو بلال بن رباح ﷺ . منهم من يتابع بعض في الجزم بأنه بلال، ومنهم من يذكر ذلك بصيغة التمريض. ومستندهم بض الروايات جاء فيها ذكر بلال رضي الله عنه، وهي مرسلة ضعيفة في غالبها .وليس هناك رواية ثابتة في هذه المسألة ، وإنما هي شروحات وتوجيهات فقط . ينظر مقالة في موقع الالوكة بعنوان : تحقيق قول أبي ذر لبلال: " يا ابن السوداء" لساعد عمر غازي رابط الموضوع: http://www.alukah.net/sharia/0/53636/#ixzz5LQqG9PS6)

٢) صحيح البخاري كتاب الأدب، باب: ما يُنهى من السباب واللعن رقم الحديث (٦٠٥٠)

٣) صحيح مسلم (٣/ ١٢٨٣)رقم (١٦٦١)

ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾[1] [2]

يقول ابن حجر في الفتح:" كل معصية تؤخذ من ترك واجب أو فعل محرم فهي من أخلاق الجاهلية"[3] وبقدر ما عند المسلم من المعاصي والمخالفات، بقدر ما يكون فيه من أمر الجاهلية فالشتم واللعن والتعيير هو انتماء إلى الجاهلية بإحياء سنة أهلها وإتباع سبيلهم فمن عمل بشيء من سننهم فقد اتبع سنة جاهلية. [4]

لذلك كان النبي ﷺ حريصا على إزالة الإشكال الناجم من عدم إدراك واستنهاض الوعي الأعمق بمفاهيم الإسلام العظيمة وتعاليمه الغائبة عن منصات العقل الجاهلي المتجسد نماذج بشرية في كل حين وعلى مدى الأزمان. فرغم تقدم الحضارات الحديثة وعلو شأن المدنية في مجتمعاتها إلا أنها ما زالت تتمثل أفعال الجاهلية بمثل تلك المقاييس .

لقد نال ابو ذر من رسول اللهﷺ عتاباً بلغ من نفسه مبلغاً كبيراً، وأحدث في حياته نقطة تحوّل في منهج التعامل مع الضعفاء، بانت في سياق قصة الحديث." فالرجل مع فضله وعلمه ودينه قد يكون فيه بعض هذه الخصال المسماة بجاهلية ويهودية ونصرانية، ولا يوجب ذلك كفره وفسقه فهي جاهلية مقيدة ". [5] فكان اللوم لابي ذرﷺ ممن مثل طبقة الاشراف والاحرار أن لا يمارسوا اضطهادا مشابها على أولئك العبيد ممن اعتنقوا الاسلام وعُتقوا فيه، وكانوا من جملة الاصناف المضطهدة في أيام الجاهلية المنصرمة. وليفهم المبلغون أن الجميع سواسية عند الله تعالى لا تمايز بينهم سوى بالتقوى.

ومضى قريباً حديث أبي مالك الاشعريﷺفي أن النبيﷺ قال: أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لاَ يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ، وَالاِسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ. أي أن هذه الخصال كائنة في أمته وأنها لا تدعها في جاهلية ولا إسلام كما وقع في الصحيح . فإنهم إن تركهن طائفة باشرهن آخرون. وإذا لم يتركها من عرف أنها من أمور الجاهلية من أهل العلم

---

١) سورة النساء ، الاية :١

٢) ينظر: منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري (١/ ١١٥)؛ شرح صحيح البخارى لابن بطال (١/ ٨٥)؛ الحضارة الإسلامية أسسها ووسائلها وصور من تطبيقات المسلمين لها ولمحات من تأثيرها في سائر الأمم، عبد الرحمن بن حسن حَبَنَّكَة الميداني الدمشقي (المتوفى: ١٤٢٥هـ)، دار القلم- دمشق، الطبعة: الأولى المستكملة لعناصر خطة الكتاب ١٤١٨هـ-١٩٩٨ (ص: ١٥٢)

٣) فتح الباري لابن حجر (١/ ٨٥)

٤) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (١٠/ ٣١٥١) بتصرف

٥) تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد لمحمد عبد الوهاب ، سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ، تحقيق: أسامة بن عطايا بن عثمان العتيبي ، دار الصميدعي ،١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م ، (ص: ٨٠٣)

فكيف يتركها من لم يعرف ذلك، علم بحرمتها ام جهل به. فلا يتركونهن بأسرهن تركهم لغيرها من سنن الجاهلية، والذي توعد النبيﷺ لمقترفها بشنيع العاقبة والهوان عند الله ؛ فقد روى أبو داود في سننه عن أبي هريرة قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَفَخْرَهَا بِالْآبَاءِ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، لَيَدَعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ، إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أو لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتِنَ" (١)

قال الخطابي: " العُبِّيَّةُ : الكِبْر والنَّخوة يريد بهذا القول ما كان عليه أَهلُ الجاهلية من التَّفاخر بالأَنساب والتَّباهِي بها. والناس في الميزان الحق: رجلان مؤمن تقي وهو الخير الفاضل وإن لم يكن حسيباً في قومه وفاجر شقي فهو الدني وإن كان في أهله شريفاً رفيعاً" .(٢) فَجَعَلَﷺ الِالْتِفَاتَ إلى الْأَنْسَابِ مِنْ عُبِّيَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ وَتَكَبُّرِهَا فَكَيْفَ يَعْتَبِرُهَا الْمُؤْمِنُ، وَلِلنَّاسِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَجَائِبُ لَا تَدُورُ عَلَى دَلِيلٍ غَيْرِ الْكِبْرِيَاءِ وَالتَّرَفُّعِ (٣)

إن شان الفخر في الأحساب أن يكون مع احتقار الغير(٤) وهو مرتكز المعنى الدائر على فكرة الشعوبية ، ذلك النهج الذي يكمن في الاعتقاد بتفوق جنس على جنس بشري اخر ...أو سموه عليه في نواحي شتى أما بالتفوق الفكري أو الاعتداد بالأصالة والأمجاد التاريخية وأما بالطبيعة الخَلقية المتباينة أو المتفاوتة. وسيلتها لذلك التعصب ودعوى الجاهلية التي أسفر عن إحدى صورها الحديث الثاني :

فلقد حمل ذاك الغلام وهو مولى من أهل فارس شعار الشرك دون ان يعلم ، حين افتخر بفارسيته وهو يقاتل المشركين في غزوة أُحد مع النبيﷺ. وَهَذَا عَلَى عَادَتِهِمْ فِي الْمُحَارَبَةِ أَنْ يُخْبِرَ الضَّارِبُ الْمَضْرُوبَ بِاسْمِهِ وَنَسَبِهِ إِظْهَارًا لِشَجَاعَتِهِ. فظهر ان النبيﷺ كره له افتخاره

---

١) أخرجه أبو داود في ابواب النوم من كتاب الادب ، باب: التفاخر في الاحساب (٤/ ٣٣١) برقم (٥١١٦) ؛ و الترمذي من طريقين في ابواب المناقب (٥/ ٧٣٥) رقم(٣٩٥٥) (٣٩٥٦) وقال : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدَنَا مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ، وَسَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ قَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَيَرْوِي عَنْ أَبِيهِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَقَدْ رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺنَحْوَ حَدِيثِ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ.

٢) ينظر: غريب الحديث للخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ) ،تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، وخرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي ، دار الفكر، الطبعة: الاولى ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م (١/ ٢٩٠)؛ معالم السنن للخطابي (٤/ ١٤٨)

٣) سبل السلام ،محمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني الصنعاني ،مكتبة مصطفى البابي الحلبي (المتوفى : ١١٨٢هـ) الطبعة : الرابعة ١٣٧٩هـ/ ١٩٦٠ملى (١٢٩/٣)

٤) إكمال إكمال المَعلَم، أبي عبد الله محمد بن خلفة الوشتاني الأبّي المالكي المتوفي سنة ٨٢٧أو ٨٢٨ هـ ، دار السعادة – مصر ،١٣٢٨هـ وبطبعة دار الكتب العلمية بيروت– لبنان ،(٣ / ٧٣)

بأصله الذين هم الفرس، لانه يمثل انتساباً إلى الجاهلية غير محمود وأهل فارس كانوا على الوثنية والشرك في ذلك الوقت. مع أن انتسابه لأصله على الحقيقة، هي نسبة حق ليست محرمة. ليحثه عليه افضل الصلاة والسلام بأسلوبه التربوي اللطيف على الانتساب – بدل ذلك – إلى الأنصار الذين هو معهم وان كان بالولاء ،أو بالأحرى الانتساب للإسلام. اذ أن الأنصارية لَيست مُخْتَصَّة بأوس وخزرج بل كل من نصر الإسلام فَهُوَ أَنْصَارِي وَإِنَّمَا صَارَت الشُّهْرَة بِهَذَا اللقب لِلْأَوسِ والخزرج للغلبة. (١) وقد تجسدت في هذا الانتساب وجه التبعية للأقوام سواء المحمود منها أو عكسه.

فالعصبية قيمة خلقية سلبية تنتمي إلى منظومة القيم الجاهلية، تعددت مظاهرها بالتعصب للعشيرة والعادات والتقاليد الموروثة عن الآباء والأجداد. "كان الرجل في الجاهلية– إذا نزل له أمر– استنصر بقبيلته وتعضد بهم ودعاهم إلى معونته ونصرته، بما بينه وبينهم من عصبية قبلية فتثور حميتهم فيندفعون إلى مؤازرته فيؤيدونه ظالما أو مظلوما، فإذا كان ظالما زادوا في ظلمه، وإذا كان مظلوما لم ينتهوا عند حد في الانتقام له من ظالمة" (٢)

مثلت العصبية عند العرب تعويضا عن المواطنية في غياب العقيدة السياسية فكانت آنذاك سادةً مسدّ هذا المفهوم ومضارعة للعقيدة الوطنية أو القومية (٣).بمعنى آخر كانت " عصبية انتماء" تشاطرها عصبية الدم أو رابطة النسب التي هي مصدر العلاقات الوثيقة والتماسك بين افراد القبيلة كما لو كانوا أسرة واحدة. وكان ذلك عاملا قويا في تسبب صراعات عسكرية بين القبائل عُرف بأيام العرب ، استمرت عقودا بأكملها بين توتر ومناوشات وغارات متبادلة. (٤)

أن مجتمع المدينة كان خليطا بشرياً من شتى قبائل الجزيرة العربية، كلٌ يحمل وجها من أوجه العصبية السيئة " فحرص الإسلام على افراغها من مضمونها السيء –لتحمل معنى السمو في المناصرة والتعاون بالحق والخير، وان الرابطة الحقيقية هي رابطة الدين التي تتلاشى معها جميع الروابط النسَبية والعصبية. يقول الحق تعالى في اية كريمة دالةٍ على ذلك:

---

١) يُنظر :مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٧/ ٣٠٧٦) شرح سنن ابن ماجه للسيوطي وغيره (ص: ٢٠٠)

٢) مجالس التذكير من حديث البشير النذير لابن باديس (ص: ٩٠)

٣) صورة العادات والتقاليد والقيم الجاهلية في كتب الأمثال العربية : من القرن ٦–٩ هـ / ١٢–١٥ م محمد توفيق أبو علي، شركة المطبوعات ، ١٩٩٩، ص ٢٥١بتصرف

٤) يُنظر تاريخ العرب قبل الإسلام ،جواد علي ص١٥٩، وص١٦٢–١٦٣

﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ﴾" [1] [2]

ويرى ابن خلدون في ان العصبية كماهي في الباطل مما يكره أن يتصف بها المجتمع الإسلامي، تكون في الحق ولها منافعها وضروراتها الداعية اليها وهو يشير إلى منطق المصلحة في الأمر، فيقول :

"وليس مراد الشارع فيما ينهى عنه أو يذمه من أفعال البشر أو يندب إلى تركه إهماله بالكلية أو اقتلاعه من أصله، وتعطيل القوى التي ينشأ عليها بالكلية، إنما قصده تصريفها في أغراض الحق جهد الاستطاعة، حتى تصير المقاصد كلها حقاً وتتحد الوجهة،. كذا العصبية حيث ذمها الشارع، فإنما مراده حيث تكون العصبية على الباطل وأحوالها كما كانت في الجاهلية، وأن يكون لأحد فخر بها أو حق على أحد، لأن ذلك مجال من أفعال العقلاء وغير نافع في الآخرة التي هي دار القرار. فأما إذا كانت العصبية في الحق وإقامة أمر الله فأمر مطلوب، ولو بطل لبطلت الشرائع إذ لا يتم قوامها إلا بالعصبية.. فالعصبية ضرورية للملة وبوجودها يتم أمر الله منها[3]

وَدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ كما جاءت تسميتها على لسان النبيﷺ هي وجه العصبية الآخر في نفس محتواها ومضامينها وتعني: الدعاء بنعرة العصبية لإثارة الحمية، والتناصر بالآباء أو بالقبائل ولو على الباطل، مما كانت عليه الجاهلية قبل الإسلام، فَقَوْلُ هَذَا الْأَنْصَارِيِّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَهَذَا الْمُهَاجَرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ هُوَ النِّدَاءُ بِالْقَوْمِيَّةِ الْعَصَبِيَّةِ بِعَيْنِهِ ،وشبيه بقول اهل الجاهلية: يالفلان[4] لذلك انكر النبيﷺهذه المناداة، مع أن المنادي استعمل اسمًا استعمله القرآن وهو (المهاجرين) (والأنصار). فالمهاجري استنصر بالمهاجرين مع أنه هو الذي كسع، فكأنه بندائه هذا يريد عونهم، لاشتراكه وإياهم بمعنى واحد وهو (المهاجرة)، وذاك الذي أراده الأنصاري ايضا .فهي لا تقتصر على الاشتراك في النسب الواحد، نسب القبيلة التي ينتمون إليها، وإنما الاشتراك في معنى أو وصف معين يجعل المشتركين فيه يتعاونون ويتناصرون فيما بينهم بالحق وبالباطل، ويكون ولاؤهم فيما بينهم على أساس هذا المعنى أو الوصف المشترك[5] وهذه هي التبعية العمياء

---

١) سورة المجادلة الاية رقم :٢٢

٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى : ١٣٩٣هـ)، دار الفكر بيروت – لبنان، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ مـ (٣/ ٤٢)

٣) يُنظر : مقدمة ابن خلدون ، ص٢٥٨-٢٥٩

٤) يُنظر: شرح النووي على مسلم (١٦/ ١٣٧)؛أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٣/ ٤٣) ..ومعنى "كسع ": هو ضرب الرجل عجزة الآخر بظهر الرِجْل يُنظر لسان العرب (٨/ ٣٠٩)

٥) يُنظر: الدولة الفاطمية لعلي محمد الصلابي، علي محمد محمد الصَّلاَّبي ، مؤسسة اقرأ ، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م (١٢/ ٢٦٣)

كشفت هذه الواقعة التي حدثت في السنة السادسة من الهجرة كما جاء في السير[١] أن مثل هذه العصبيات والدعاوى كَامِنَةٌ فِي النُّفُوسِ. متجددة الظهور مع كل جيل وفي كل زمان على أبسط مسبباتها المثيرة لها أو حتى بدون مؤثرات. وما يطرق أسماعنا اليوم من دعاوى جاهلية جديدة بالتعنصر للفرعونية أو البابلية أو.. والمد الجديد لإحيائها بكل صورها الشركية في المجتمعات الإسلامية التي طوت صفحتها من زمان قديم .والدعوة للاعتزاز بالانتساب لها اسمٌ وتاريخُ، مع الرغبة بالعودة لتبني صور الحياة التي كانت قائمة حينها. الا شكل من أشكالها وكأن الإسلام طارئ متجنٍ على تلك الاقوام ما عليه الإ أنْ يتلاشى أمام تلك الأصالة الزائفة في نفوس المرضى أصحاب الفكر الرجعي. فهذه تماما سنن السالفين التي نبأنا النبيﷺ مُقراً بحدوثها ومحذراً من الأخذ بها أو العودَ لها ، تتبعها الأمة في زماننا حذو القذة بالقذة .

والآثار النبوية الدائرة بالتحذير والنأي عن أمور الجاهلية ووسمها، كثيرة وشاملة لمناحي سلوكية عديدة؛ كل ذلك من أجل وقاية المجتمع من الطبقية المتحجرة والتمايز بالاعتبارات الاجتماعية ثم الاحتكام إليها مع ما تومي إليه من صراع اجتماعي مدمر.[٢] فمن هذا القبيل: ما كان من شأن سرقة المرآة المخزومية وتشَّفُع أسامة بن زيد لها عند النبي ﷺ ألا تقطع يدها . حينها اشتد غضب النبي ﷺ وخطب فيهم محذراً أن الهلاك نال من قبلهم بأنهم كانوا ؛(إذا سرق فيهم الشريف) أي الإنسان العالي المنزلة الرفيع الدرجة (تركوه) يعني لم يحدوه (وإذا سرق فيهم الضعيف) أي الوضيع الذي لا عشيرة له ولا منعة (أقاموا عليه الحد) أي قطعوه قال في المطامح: وهذا جار في عصرنا فلا قوة إلا بالله، وقد حذرنا النبيﷺ عن مشابهة من قبلنا في أنهم كانوا يفرقون في الحدود بين الأشراف والضعفاء وأمر أن يسوى بين الناس في ذلك[٣]

وقد حرص الرسول –ﷺ على تحطيم الحواجز الطبقية وتحطيم المعاملات المتميزة لكل طبقة، ومنها الْمُحَابَاةِ فِي الْحُدُودِ والتي كانت سبباً لإهلاك من مضى من الأمم السالفة، ومنهم بني إسرائيل كما ثبت في بعض طرق هذا الحديث. [٤]

في ختام المبحث لابد من نظرة خاطفة لمعنى الجاهلية وتفريعاتها :

إن لفظ الجاهلية في إحدى معانيها الغالبة قد يكون "اسما للحال. ومعناها الصفات المرذولة التي كانت عليها الأمة قبل الإسلام من الجهل بالله وبرسولهﷺ وشرائع الدين، والمفاخرة بالأنساب والكبر والتجبر .. إلخ". كما فسرها إبن الأثير[٥] ومنه: حال أبي ذر في الحديث المتقدم والذي

---

١) ينظر :الروض الأنف للسهيلي (٧/ ١٨)

٢) بناء المجتمع الإسلامي نبيل السمالوطي (ص: ٢٥٦)

٣) ينظر: فيض القدير للمناوي (٥٦٨/٢)

٤) سنن النسائي (٨/ ٧٢) رقم (٤٨٩٧)

٥) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الاثير (١/ ٣٢٣)

عاب عليه النبي ﷺ حين عير الرجل بأمه، أي أنه: كان على حال أو طريقة أو عادة جاهلية أو نحو ذلك.[١] وأما ما هو مشهور من إطلاقه على زمن ما قبل البعثة هو إطلاق قرآني بقصد وصف عدم ارتكاز تقاليد أهل ذلك الزمن على شرع وهدى ربانيين. إذ لا يعقل أن يكون أهل ذلك الزمن أطلقوه على أنفسهم..[٢] أي أنها "مصطلح قرآني وردت فيه لأول مرة، ولم تُستخدم قبله في اللغة العربية. وإن كان أصلها موجودًا ومستخدمًا في أشعار العرب من قبل"[٣] "وليس المقصود بها معنى الجهل المضاد للمعرفة بل تشير في جوهرها إلى مضمون أخلاقي سلوكي"[٤] وأنواع الجاهلية ومراتبها كثيرة وممتدة: فجاهلية أولى وجاهلية مطلقة ومقيدة وجاهلية كفر وجاهلية معصية ومنها ما هو في الاعتقادات، منها ما هو في المسائل العملية، ومنها ما هو في الأخلاق..إلى غير ذلك[٥] دارت عليها آيات القران الكريم وأحاديث النبي (عليه الصلاة والسلام).

١) يُنظر: بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب محمود شكري الألوسي البغدادي ، تحقيق : محمد بهجة الاثري دار الكتاب المصري ١/ ١٥-١٧) .

٢) التفسير الحديث لدروزة محمد عزت (٧/ ٢٤٩)

٣) منهج التربية الإسلامية، محمد قطب (٢/ ٢٥٦)

٤) تاريخ العرب قبل الإسلام ،د. محمد سعيد طقوش دار النفائس للطباعة والنشرط١ ٢٠٠٩ بيروت لبنان ص ١١ .وهو يشير إلى انها تسمية اسلامية مستحدثة استندت إلى الآية الكريمة {إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ....} الفتح اية ٢٦

٥) يُنظر: فصل الخطاب في شرح مسائل الجاهلية للالوسي أبو المعالي محمود شكري بن عبد الله بن محمد بن أبي الثناء الألوسي (المتوفى: ١٣٤٢هـ)،تحقيق: يوسف بن محمد السعيد ، دار المجد، الطبعة: الأولى ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م ، (ص٣٥-٣٨) فقد فصل في تقسيمها وبيان مراتبها بيانا وافيا

المبحث السادس

التبعية اللغوية

كثيرة هي المعالم الثقافية التي تبرز إسهامات حضارات البشر وعطاءات أبنائه في توجيه الفكر الانساني، لا تقتصر على مظهر موجه. على أن أولَ عنوانٍ يترجمُ حضارةَ وثقافةَ أيّ كينونةٍ بشريةٍ وأبرز مقوماتها هي لغتُها التي يتواصلُ بها أبناؤها، فهي هويتها وأبرز مقوماتها التي تمثل أبعاد تلك الهوية ومدى الحفاظ عليها وعلى تميزها بين الأمم الأخرى. "فهي الأداةُ المعبرةُ عن الثقافةِ، ومعْلم من معالمها الرئيسةِ ، وإحدى الوقائعِ الاجتماعية الفاعلةِ والمؤثرةِ في سياقِ الوجودِ الاجتماعي وديمومته".[1] فهي الثقافة المنطوقة كما يقال. فلولا اللغةُ لما كان تواصلٌ وتعايشٌ بين البشر، ولَمَا كان الفكرُ والوعيُ المرشد إلى السلوكِ الإنساني بمختلف أبعادهِ وآثاره. واختلاف اللغات وألسنةِ البشر من سُننِ الله الكونيةِ لتحقيقِ عظيم الغايات[2]، فهي سبب التعارف والتحاور بينهم. ثم إن غلبة لغة من اللغات وشيوعها وانتشارها على بقية اللغات الأخرى له من الأثر والدلالة على غلبة أهلها اجتماعيا واقتصاديا وثقافيا وحتى على مجرى التطورات السياسية في سياقاتها العامة. فالتكلم بلسان تلك اللغة الغالبة فيه نوع محاكاة وتبعية للمنتسبين لها إلا إذا بُرِر بأسباب. وسوف أتناولُ في هذا المبحثِ ثلةً من الأحاديث الشريفةِ في هذا المفهوم :

المطلب الأول: تبعية العرب للهجة قريش

١-قال الامام البخاري:(**حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عُثْمَانَ دَعَا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ* وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ**

---

١) تاريخ العرب قبل الإسلام ، محمد سهيل طقوش ، ص١٠٣-١٠٥

٢) كما جاء في الآية الكريمة من سورة الروم: ٢٢﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ ﴾

* قدم عثمان ﷺ زيداً لكتابة المصحف واختصه دونا عن بقيةِ كتاب الوحي ممن كان أقدم منه قراءةً وعلماً مما أثار حفيظة وإنكار بعضهم. فعل ذلك اقتداءً وإتباعا لسابقَيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما (إنما اتبعت أمرهما) . مع انه -أي زيداً- لم يكن قرشيا بل كان أنصاريا خزرجيا اسلم بعد الهجرة .لكنه كان يقرأ القرآن للنبي ﷺ وكاتب الوحي بين يديه ومصدر ثقته حين وجهه لتعلم العبرية والسريانية لغة اليهود والروم فيقرأ ويكتب له كتبهما . وقد عقد الامام البخاري بابا للأحاديث التي اخبرت عن دوره في جمع القران وتتبعه وكتابته للنبي ترجم له (كاتب النبي).ينظر صحيح البخاري ص٦٠٦ والاصابة (٥٦١/١-٥٦٢) والاستيعاب (٥٣٧/٢) ومابعدها .

بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنْ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ فَفَعَلُوا ذَلِكَ.(١)

لقد أخذت مسالةُ نزول القران الكريم بلغةِ قريش مساحة كبيرة من أقوال العلماء وآرائهم، لاسيما وأنها متعلقةٌ لزاماً بباب نزول القرآن على سبعةِ أحرف. فكانت آراؤهم في الشأنيين متداخلة ، تُصرف حيناً لما يتعلق بلغةِ قريشٍ واللغاتُ السبع في بطونها وحيناً تُصرف للهجات العرب ولُغاتهم .وهي خارجةٌ عن العد والحصر .

جاء عند شُراح الحديث في معنى قولَ عثمانَ ﷺ: (نَزَلَ القُرْآنُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ) أي: معظمه وأكثره (٢) لأن القران الكريم حَوى لغاتٍ كثيرةٍ عدها الإمام السيوطي خمسين لغة: "لُغة قريش وهذيل وكنانة وخثعم والخزرج وأشعر ونمير وقيس وجرهم واليمن وأزدشنوءة وكندة وتميم وحمير ومدين ولخم وسعد العشيرة وحضرموت وسدوس والعمالقة وأنمار وغسان ومذحج وخزاعة وعطفان وسبأ وعمان وبنوحنيفة وثعلب وطي وعامر بن صعصعة وأوس ومزينة وثيقف وجذام وبلى وعذرة وهوازن والنمر واليمامة. ومن غير العربية: الفرس والروم والنبط والحبشة والبربر والسريانية والعبرانية والقبط". (٣)

وقال أبو شامة*: " أنزل القرآن أولا بلغة قريش ومن جاورهم من فصحاء العرب، ثم أباح للعرب المخاطبين به المنزل عليهم أن يقرءوه بلغاتهم التي جرت عادتهم باستعمالها على اختلافهم في الألفاظ والإعراب." إلى آخر ما قال. وذكر أيضا فيما يحتمل ان يكون مراد عمر وعثمان رضي الله عنهما بقولهما: "نزلا بلسان قريش". أن ذلك كان أول نزوله، ثم أن الله تعالى سهله على الناس فجوز لهم أن يقرءوه على لغاتهم على ما سبق تقريره ؛ لأن الكل لغات العرب، فلم يخرج

---

١) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب: نزل القرآن بلسان قريش رقم (٣٥٠٦)، وفي كتاب فضائل القران باب نزل القرآن بلسان قريش والعرب {بلسان عربي مبين }الشعراء الآية : ١٩٥ برقم (٤٩٨٤) وباب: جمع القران برقم (٤٩٨٧)؛ والترمذي كتاب تفسير القران ، في تفسير سورة التوبة (٥/ ٢٨٤)رقم (٣١٠٤) وقال فيه :هذا حديث حسن صحيح ،وهو حديث الزهري ولا نعرفه الا من حديثه.

٢) قاله القاضي أبو بكر الباقلاني فيما نقله عنه ابن حجر في الفتح (٩٣١/٢) والقرطبي في تفسيره (١/ ٤٤)

٣) الإتقان في علوم القرآن عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (المتوفي ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب الطبعة: ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م ،(٢/ ١٢٢)

* عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان شهاب الدين أبو القاسم، المقدسي الاصل ،الدمشقي الشافعي الفقيه المحدث المؤرخ المعروف بأبي شامة لشامة كبيرة كانت فوق حاجبه الأيسر. ولد سنة ٥٩٩هـ بدمشق وتوفي فيها سنة ٦٦٥هـ.، كان له عناية بالحديث مع علوم الفقه والنحو والقراءات .ينظر طبقات الشافعية لابن قاضى شهبة (٢/ ١٣٤ تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي (٤/ ١٦٨) الوافي بالوفيات للصفدي (١٨/ ٦٧)

عن كونه بلسان عربي مبين. فأما من أراد قراءته من غير العرب فالاختيار له أن يقرأه بلسان قريش لأنه الأولى". [١]

ولأن القرآن نزل بلغة قريش أولا وهو لسان النبي ﷺ؛ فقد حملَ عثمانُ ﷺالناس عليه لما له من الأولوية المذكورة [٢] وقوله يعني : إذا اختلفتم في رسم كتابته فاكتبوه بالرسم الذي يوافق لغة قريش ولهجتها من نحو همز وغيره .

قال الإمام الزهري :" فاختلفوا يومئذ في التابوت والتابوه، فقال القرشيون: التابوت، وقال زيد : التابوه فرفع اختلافهم إلى عثمان، فقال: اكتبوه التابوت فإنه نزل بلسان قريش" .[٣]

فلماذَا نزل القران بلسان قريش دون سائر العربِ من حولها وكانت اللغة الأولى بذلك؟ يقولُ صاحب تاريخ العرب: "إن الظروف التاريخية التي دفعت مكة للوصول إلى ما تمتعت به من مكانة خاصة وفاعلة في مجالات النشاط التجاري والاقتصادي والاجتماعي والديني ؛ هي نفسها التي دفعت لهجة قريش لتتبوَّأ مكانة الصدارة. وشكلت نقطة جذب تلاقت عندها سائر اللهجات لقد اكتسبت لهجة قريش –لأسباب كثيرة –انتشارا واسعا أدى إلى تمكينها من احتواء بعض ما لدى اللهجات الاخرى من خصائص مفضلة أغناها مادةً ودلالةً، وجَرى على الصعيد الثقافي انصهارُ اللهجاتِ العربيةِ وتوحيدُها في لهجةٍ مُشتركةٍ هي لهجةُ قريش ،التي أضحت لُغة التعبير الفني والتعاملَ المشترك بين مُختلف القبائل أثناءَ انعقاد المواسم العامةِ ؛التجاريةِ والأدبيةِ والدينية وكان المعيار الذي يخضع له الشعراء في أسواقهم * واحدٌ؛ هو معيارُ قريشٍ في الفصاحةِ واللغة؛ فما قبلته قريش كان مقبولاً وما رَدته منها كان مَردوداً ولا يَخفى من التوجه والغايةِ الوحدوية في نطاق هذا الأمر. فكانت هي اللغة الرسمية لجزيرة العرب. واقوى الدلائل على سيادتها ؛ تلك الوفود التي تفد إلى الرسولﷺ لتأخذ عنه وتتفاهم معه دون صعوبة. وفي المقابل كان الرسول عليه السلام يرسل اليهم الدعاة، يَعِظونهم ويعلمونهم مبادئ الشريعة الإسلامية .[٤]

---

١) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (المتوفى: ٦٦٥هـ)،تحقيق: طيار آلتي قولاج ، دار صادر – بيروت، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ م (١/ ٦٩) (١/ ٩٥)و(١/ ١٠٢) بتصرف

٢) فتح الباري لابي حجر (٢ /٩٣١-٩٣٩) بتصرف

٣) هذه الزيادة التي وردت في سنن الترمذي من رواية الزهري (٥/ ٢٨٥) أخرجها البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٥٣٨) برقم (٣٩٩٤): أنبأ أَبُو سَهْلٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، ◌َنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ..وذكر الحديث.

* من اهم تلك الاسواق (عكاظ) .الذي كانت تقام فيه النشاطات الثقافية وكان ملتقى لتبادل الافكار والاشعار وتنمية اللغة وتوحيدها)

٤) تاريخ العرب قبل الإسلام محمد سهيل طقوش ص ١٠١-١٢٢، وص٢٧٨. بتصرف

فمبنى الأمر تبعيةُ القبائلُ العربية الثقافيةُ لقريش قد تجسدت بتبعيتها للهجتها ولغتها، وكان الإذعانُ والرضوخُ لقوانينها اكبَرَ دلالةً على ذلك. مع ان العربية لسان الجميع .

ومن باب أولى المتكلم بلغة أعجمية مغايرةٍ للغته الأم أو اختلاط الكلام ببعض مفرداتها ، فيها نوع محاباةٍ ومحاكاة ومظنةُ تبعيةٍ لهم .

ونخرج بمغزى في معنى هذا الحديث الشريف: اذا اعترى الناس اختلاف واضطراب في مسالة فلابد من مرجعية لجانب معين للخروج من النزاع والركون لحل قائم على مستند . والخروج من الخلافات الواقعة والوصول إلى أسلم الحلول.

المطلب الثاني: تكلم النبيﷺ بغير العربية

لقد جاءت أحاديث وآثار في وقائع مختلفةٍ تشير الى أن النبي ﷺ قد تكَلمَ بالفارسيةِ والحبشية. وعنوَنت لها مُصنفات العلماءِ والمُحدثين أبواباً تُشير إلى ذلك:(بمن تكلم بالعجمة) (رطانةُ العجم)[1] مثلاً. وقد ألحقَ الامام البخاري ثلاثةَ أحاديث تحت باب (من تكلم بالرطانةِ والفارسية) وقوله تعالى:﴿ وَٱخۡتِلَٰفُ أَلۡسِنَتِكُمۡ وَأَلۡوَٰنِكُمۡ ﴾[2]،﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ ﴾[3] وسَألحقُ بهم حديثين في نفس الشأن :

١-قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنِا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا وَطَحَنَّا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا فَحَيَّ هَلًا بِكُم).**[4]

٢-قال الامام البخاري: **(حدثنا حبان بن موسى أخبرنا عبد الله عن خالد بن سعيد عن أبيه عن أُمِّ خَالِدٍ بنت خالد بن سعيد ، قالت: أَتَيْتُ النَّبِىّ، ﷺ، مَعَ أَبِى، وَعَلَىَّ قَمِيصٌ أَصْفَرُ، فَقَال : سَنَهْ، سَنَهْ – وَهِىَ بِالْحَبَشِيَّةِ: حَسَنَةٌ – قَالَتْ: فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ، فَزَبَرَنِى أَبِى، قَالَ**

---

٢) معنى كلمة رطانه :العجمة ، رطن الأعجميُ رطانةً: تكلم بلغته، ويقال كلمهُ بالرطانة: بالكلام الأعجمي أو بكلام لا يفهمه الجُمهور. والْعَرَبُ تَخُصُّ بِالرِّطَانَةِ غَالِبَ كَلَامِ الْعَجَمِ. ينظر المعجم الوسيط (٣٥٢/١) ؛النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الاثير (٢/ ٢٣٣)

٣) سورة الروم، الآية : ٢٢

٤) سورة ابراهيم ، الآية :٤

٥) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير باب :من تكلم بالفارسية والرطانه رقم (٣٠٧٠) ، وفي كتاب المغازي كاملا باب :غزوة الخندق برقم (٤١٠١) ، ومسلم في كتاب الاشربة ، باب :جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك (١١٠/٣)برقم (٢٠٣٩).

النَّبِىّ ﷺ: دَعْهَا، مرتين، ثُمَّ قَالَ :أَبْلِى وَأَخْلِقِى، ثلاث مرات، فَبَقِيَتْ حَتَّى ذَكَرَ). [١]

٣-قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضى الله عنه أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِىٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِى فِيهِ، فَقَالَ النبي ﷺ بِالْفَارِسِيَّةِ «كَخ كَخ، أَمَا تَعْرِفُ أَنَّا لاَ نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ).**[٢]

٤-قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ بن بشار حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِى وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَأَحْسِبُهُ رَفَعَهُ قَالَ: بَيْنَ يَدَىِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الْهَرْجِ، يَزُولُ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرُ فِيهَا الْجَهْلُ. قَالَ أَبُو مُوسَى :وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ).**[٣]

٥-قال الامام ابن ماجة: **(حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ مِسْكِينٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ذَوَّادُ بْنُ عُلْبَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: هَجَّرَ النَّبِيُّ ﷺ، فَهَجَّرْتُ، فَصَلَّيْتُ ثُمَّ جَلَسْتُ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «اشْكَنِبَ دَرْدْ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قُمْ فَصَلِّ، فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ شِفَاءً» حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْقَطَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ذَوَّادُ بْنُ عُلْبَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَقَالَ فِيهِ: اشْكَنِبَ دَرْدْ يَعْنِي تَشْتَكِي بَطْنَكَ بِالْفَارِسِيَّةِ قَالَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَ بِهِ رَجُلٌ لِأَهْلِهِ فَاسْتَعْدَوْا عَلَيْهِ).**[٤]

سأشرع بإيضاح موضع الشاهد أو غريب الحديث في كل من الاحاديث السابقة:

---

١) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير باب من تكلم بالرطانة والفارسية رقم (٣٠٧١)، وفي كتاب اللباس ، باب: الخميصة السوداء برقم (٥٨٢٣) ، وفي كتاب الأدب، باب: من ترك صبية غيره حتى تلعب به أو قبلها أو مازحها برقم (٥٩٩٣)، وأبو داؤد باب فيما يدعى لمن لبس ثوبا جديدا(٢/٤٤٠)برقم (٤٠٢٤)

٢) أخرجه البخاري في الكتاب والباب نفسه رقم (٣٠٧٢) ، وفي كتاب الزكاة ،باب: اخذ صدقة التمر عند صرام النخل ، وهل يترك الصبي فيمس تمر الصدقة رقم(١٤٨٥)، وباب: ما يذكر في الصدقة للنبي ﷺوآله رقم (١٤٩١)؛ ومسلم في كتاب الزكاة ، باب تحريم الزكاة على رسول اللهﷺ (٢/٧٥٦) برقم (١٠٦٩) زَادَ فيه :إرمِ بِهَا

٣) أخرجه البخاري في كتاب الفتن ، باب : ظهور الفتن الارقام (٧٠٦٢-٧٠٦٦) وحديث الهرج اخرجه اصحاب الكتب الستة-سوى النسائي- وغيرهم في ابواب متفرقة بروايات كثيرة ومن غير صحابي (ابو هريرة ،ابو موسى الاشعري ، وابن مسعود) ، في صحيح مسلم في كتاب العلم ، باب: رفع العلم وقبضه وظهور الجهل ، (٤/ ٢٠٥٦)رقم (٢٦٧٢) وكتاب الفتن، باب اذا تواجه المسلمان بسيفهما (٤/ ٢٢١٥) رقم (١٥٧) ؛ وابن ماجة في ابواب كثيرة من كتاب الفتن (٥/ ١٠٦) رقم(٣٩٥٩) ؛ وأبو داود باب: ذكر الفتن ودلائلها (٤/ ٩٨)رقم (٤٢٥٥) ؛ والترمذي باب: الهرج وما جاء في العبادة فيه (٤/ ٤٨٩)رقم (٢٢٠٠) وصححه .

٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب الطب ،باب :الصلاة شفاء (٤/ ٥١٢)رقم (٣٤٥٨)؛ وفي مسند احمد ١٥/ ٢٨) برقم (٩٠٦٦) ..ومداره على ذوَّاد بن علبة وهو متروك الحديث ، يقول بن حبان في المجروحين.(١/ ٢٩٦): ذواد بن علبة منكر الحديث جدا يروي عن الثقات ما لا أصل له وعن الضعفاء مالا يعرف قال ابن معين ليس بشيء. وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية من طرق خمسة عن ابي هريرة ضعفها جميعا وذكر الحديث عن ابي الدرداء ثم قال: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا وَهُوَ أَصَحُّ (١/ ١٧٢)، ينظر: ذخيرة الحفاظ لابن القيسراني (١/ ٤٠٨).

الأول قوله : (سُوْراً) هي كلمةٌ فارسيةٌ بحتة بمعنى :الضيافةُ والطعامُ الذي يُدعى اليه الناس.[١] قَال ابن حجر فيما نقله عن الطبري: "السُّورُ بغير همز الصنِيع من الطعامِ الذِي يدعى إِليه وَقِيل الطَعام مطْلقا وهو بالفَارسيَة وقيل بالْحبشِيةِ، وبالهمزِ بقيَةُ الشيءِ والأول هو المراد هنا. [٢] في هذا الحديث فإن النبيَّ ﷺ استخدمَ مفردة (سور) بلفظها ومعناها في اللسان الأعجمي وربما كان هذا من الموافقات اللفظية بين اللغات. وهو طَرَفٌ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍﷺ فِي قِصَّةِ بَرَكَةِ الطَّعَامِ الَّذِي صَنَعَهُ بِالْخَنْدَقِ كما جاءت عند الواقدي. [٣]

أما الحديث الثاني فالشاهد فيه قَوْله: سنه سنه، وعند ابي داؤد ورواية البخاري في كتاب اللِبَاس، بلفظ "سَنَاه سَنَاه" بزيادة الف وهاء فيهما للسكت.

قال بن الأثير: قيل سنَا بالحبشية: حسنٌ، وهي لغةٌ، وتخفَف نونها وتُشدَد. وفي روايةٍ: "سَنَهْ سَنَهْ" وفي أخرى: "سَنَّاهْ سَنَاه" بالتّشدِيد والتَخفيف فيهما.[٤]

والشاهد في الحديث الثالث قوله: كخ كخ

جاء في تاج العروس: "(كَخ) بفتح الكاف وكسرها عربية، وقيل فارسية. والثَّانية مؤكِّدَة، قَال شيخنا: كونُها غير عربية صرحَ بِه ابنُ الأَثير وغيره من أَهل الغريب، ويقال عِند زجرِ الصّبيّ عن تناول شيءٍ وعند التَّقَذُّر من شيءٍ .[٥]

والحديث الرابع جاء الشاهد فيه: الهَرج

الهرج في لغة العرب فمعناه كما يقول ابن الأثير:" القتال والاختلَاطُ، وقد هرج النَاس يهرجونَ هرجًا إِذا اختلَفوا، وأَصل الهرج الكثْرة في الشَيءِ والاتِساع".[٦] وفي القاموس "هرج النَاس يَهرجُونَ وقعوا في فتنةٍ واختلَاطٍ وقتل.[٧] فالمَعنيان كما يبدو متقاربان في كلا اللغتين.

---

١) الألفاظ المعربة ، أدي شير ص٩٦ ؛والمعرب من الكلام الأعجمي للجواليقي ص٣٨٢ والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٤٢٠/٢)

٢) فتح الباري لابن حجر (٦/ ١٨٤)

٣) المغازي أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد الواقدي (المتوفى : ٢٠٧هـ) تحقيق مارسدن جونس ،بيروت– عالم الكتب (٢/ ٤٥٢)

٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٤١٥) ، وينظر المعرب للجواليقي ص٤٠٢

٥) تاج العروس من جواهر القاموس محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني ،أبو الفيض ، الملقّب بمرتضى ، الزَّبيدي١٢٠٥هـ) تحقيق مجموعة من المحققين دار الهداية (٧/ ٣٢٨)، وينظر النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ١٥٤)

٦) النهاية في غريب الحديث لابن الاثير (٢٥٧/٥)

٧) ينظر : القاموس المحيط مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت ٨١٧هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ،محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان ، ط٨ ،١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م(٢١٠/١)

الشاهد في الحديث الخامس قوله : اشكمت درد أو أشكنب درد

قال السيوطي: "أشكمت درد: هو لفظ فارسي. شكم بمعنى البطن، والألف في أوله زائدة أي بطنك وجع". [١]

لقد تصدى أصحاب الشروح لمضامين الروايات السالفة بالبيان والتفصيل

فعلق ابن حجرٍ على وُرود الآية في ترجمة* الباب : وقول الله عز وجل: {وَاخْتِلافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ} وقال: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ} بالقول:" كأنه أشار إلى أن النبي ﷺ كان يعرف الألسنة لأنه أرسل إلى الأمم كلها على اختلاف ألسنتهم فجميع الأمم قومه بالنسبة إلى عموم رسالته فاقتضى أن يعرف ألسنتهم ليفهم عنهم ويفهموا عنه، ويحتمل أن يقال: لا يستلزم ذلك نطقه بجميع الألسنة لإمكان الترجمان الموثوق به عندهم".[٢]

ونازع الكرماني في كون الالفاظ الثلاثة عجمية (سور، سنا، كخ) لان الأول يجوز أن يكون من توافق اللغتين، والثاني يجوز أن يكون أصله حسنة فحذف أوله ايجازا ، والثالث من أسماء الاصوات ،وقد أجاب عن الاخير بن المنير فقال وجه مناسبته أنه ﷺ خاطبه بما يفهمه مما لا يتكلم به الرجل مع الرجل فهو كمخاطبة العجمي بما يفهمه من لغته. وبهذا يجاب عن الباقي".[٣] وصنيع البخاري يدل على أنه يرى أنها أعجمية.

ولقد أورد في باب ظهور الفِتن، وتحت هذا البابِ سَبعةُ رواياتٍ بطرقٍ مختلفة، ذُكر الهرجُ فيها من كلامِ النَبّي ﷺ بمعنى: القَتل. والحديثُ بين أيدينا دَلالةُ الهرج بلسان الحبشة وهو القتل . وكثيرةٌ طُرقُه ورواياته في كُتب الصحاح والمسانيد مُعظمها صحيحةٌ متناً وسنداً.

جاء في احدى روايات الحديث في مسند احمد" قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْفِتْنَةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا فَالْهَرْجُ مَا هُوَ قَالَ : بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ الْقَتْلُ وَيُلْقَى بَيْنَ النَّاسِ التَّنَاكُرُ فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ أَنْ يَعْرِفَ أَحَدًا"[٤]

---

١) ينظر :شرح سنن ابن ماجه للسيوطي وغيره مجموع من ٣ شروح :مصباح الزجاجة» للسيوطي (ت ٩١١ هـ) ،إنجاح الحاجة، محمد عبد الغني المجددي الحنفي (ت ١٢٩٦هـ)؛ما يليق من حل اللغات وشرح المشكلات، لفخر الحسن بن عبد الرحمن الحنفي الكنكوهي (١٣١٥هـ)، قديمي كتب خانة – كراتشي، (ص: ٢٤٧) ؛حاشية السندي على سنن ابن ماجه (٢/ ٣٤٥)

* المقصود بتراجم البخاري: أي عناوين أبواب كتابه (الصحيح)وهي على نوعين كما بينها ابن حجر في هدي الساري: ظاهرة: وهي أن تكون دالة بالمطابقة لما يورد في مضمونها، وقد تكون بلفظ المترجم له أو بعضه أو بمعناه. وخفية: وهي التي لا تدرك مطابقتها لمضمون الباب إلا بالنظر الفاحص والتفكير الدقيق. ينظر: مقدمة فتح الباري لابن حجر (١٣/١).

٢) فتح الباري لابن حجر (٦/ ١٨٤)

٣) المصدر نفسه (٦/ ١٨٥)؛ ينظر: المتواري على أبواب البخاري لابن المنير (ص: ١٨٢)

٤) مسند الإمام أحمد (٣٨/ ٣٣٥) رقم (٢٣٣٠٦)

فنجد أنها جاءت من تفسير الراوي وضمن متن الحديث في رواية اخرى كما يقول صاحب التوضيح : "قد عرفت أن تفسير الهرج ذكر غير مرة ما ظاهره الرفع، ومرة من كلام أبي موسى وأنه بلغة الحبش" .[١]

وأخطأ من قال: فنسبة تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشة وهم من بعض الرواة وإلا فهي عربية صحيحة. ووجه الخطأ أنها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل إلا على طريق المجاز وكثيرا ما يسمون الشيء باسم ما يؤول إليه. واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها لغة الحبشة وإن ورد استعمالها في الاختلاط الاختلاف" [٢]

ولعل ما يمكن ملاحظته على تلك الروايات تفيد أن الرسول ﷺ كان يعلم أصل الكلمةِ ومعناها بالحبشية دوناًعن صحابته، فلم نَجد أحداً من جُلسائه ﷺ قد فَقِهَ معنى الكلمَةِ أو مقْصدها ،لاسيما وأنَّ لها أصلاً واستعمالها مَشهُورٌ في العربية ، ويَصُبُ في نَفسِ المعنى في الحَبشية، مما لم نجده في كلمِة(سور)التي اختلف مضمونها تماماً عما يُقابلها في الفَارِسية، وهذا مما قد يُستغرب له .

وحديث اشكنب درد وان كان ضعيفا الا أن معناه وموضوعه في تكلم النبيﷺ الرطانة مما اتفق على وروده وصحته، وليس اخرها ما حرره البخاري في صحيحه كما سبق .

والملاحظُ أن أبا هريرة كانَ لديه علمٌ بمعنى الكلمة الفارسية عندما أجاب النبي ﷺ بالإيجاب، فدَلَ ذلك أن مجتمعَ الصحابة قد ألفوا مثل تلك الألفاظ والكلمات. أي: انها مطروقة الأسماع عند أهل الجزيرة ،معلومة الدلالة والمعنى عند من حبذها منهم؛ فنجد الراوي من الصحابة أو من شهد الواقعة التي ورد الحديث بها يترجم –كما يقال اليوم– لمعنى الكلمة في اللغة الأم، أو يجيب النبي ﷺ بما يدل عن فهم واضح لها فتلك ألفاظ أعجمية صرفة .

لقد وردت الآثار المنسوبة لابي هريرة ﷺ في رطانته وتكلمه الفارسية مبثوثة في المصنفات تثبت حدوثه وتشهد لهذا الحديث ايضا .

في الحديث الذي رواه أبو داود والنسائي في سننه أن أبا هريرة رطن للمرأة الفارسية التي جاءته تطلب الإنصاف لها من زوجها في ابنها "فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اسْتَهمَا رَطَنَ لَهَا بِذَلِكَ." وقد رطنت له في حديثها .[٣]

---

١) التوضيح شرح الجامع الصحيح ، سراج الدين ابي حفص عمر بن علي بن احمد الانصاري الشافعي المعروف بابن الملقن (المتوفي ٨٠٤هـ)تحقيق: دار الفلاح لنشر التراث ،وزارة الأوقاف القطرية ،الطبعة الأولى ،١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م) (٢٩٩/٣٢)

٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٤/ ١٨٤) بتصرف

٣) أخرجه أبو داود في كتاب الطلاق ، باب : من احق بالولد (٢/ ٢٨٣) برقم (٢٢٧٧)؛ والترمذي باب : مَا جَاءَ فِي تَخْيِيرِ الغُلَامِ بَيْنَ أَبَوَيْهِ إِذَا افْتَرَقَا (٣/ ٦٣٠)برقم(١٣٥٧) مختصرا وصححه ؛ وسنن النسائي= باب:

إن لمسألة التكلم بالرطانة والعجمة جانب آخر؛ وهي أن اللغة العربية قد داخلها مفردات غريبة عنها ومن لغات مختلفة أيضا. فتلك الألفاظ المعربة التي دخلت اللسان العربي بعد تحوير في مبناها _زيادة أو نقصا أو قلبا _ فوق ان تعد أو تحصى. "وَمن كَلَام الْفرس مَا لَا يُحصى مِمَّا قد أَعربتهُ العرب، تخطى انتشارها القبائل المجاورة للفرس إلى تلك البعيدة أيضا".[١]

يقول صاحب الألفاظ الفارسية في فَاتِحةِ كتابه:"ان اللغة العربية مشحونةٌ بألفاظ أعجمية كثيرة" [٢].

ويعلل الديوبندي ذلك التداخل بين اللغات بالقول: "ولمَّا لم يَكُنْ بين العرب والحبشة إلَّا نهرٌ، دَخَلَ بعضُ لغات الحبشة في لسان العرب، وبعضُ لغات العرب في الحبشة "[٣]

والقياس أيضاً مع الفارسية ؛أقرب اللغات احتكاكاً بالعربية ،حيث كانت إمبراطورية الفرس مجاورة جغرافيا للعرب ، لذلك كانت الفارسية والحبشية اقرب لغتين لسكان الجزيرة بحكم جوارها الجغرافي لبلاد فارس شرقا والحبشة غربا، فضلا عن المعاصرة أو المجاورة الزمانية " وأخذت العرب معظم الكلمات الفارسية من اللغة الفهلوية التي كانت معاصرة للعصر الجاهلي " [٤]

وذكر الإمام السيوطي في كتابه "المُزْهِر" الكثير من الألفاظ المولَّدة التي جاءت إلى اللغة العربية من الفارسية، والرومية، والحبشية، والسريانية، والعبرية، والتركية القديمة. وجاء بعضها في القرآن فأصبحت بذلك كلمات عربية فصيحة. [٥] إذن، نستخلص من موضوع الأحاديث النبويةِ السابقة والتي جَسدت أكثر من واقعة حَصلت مع الصحابة وحكت حالات حياتية مختلفة ،وجدنا أن النبي ﷺ قد نَطَق بألفاظٍ أعجميه – فارسية وحبشية –عَبّرَ بها عن مُرادات له مختلفة ليست على نطاق التَحاورِ والمُحادثة، لكنه أيضا لم يكن مُتَكلفاً بِها، أو طالباً وُدَ طَرفٍ دون آخر فالنبي عاشَ في الجزيرة العربية ولم يخالط غير العرب، فلم يَكن فيها معنى المحاباةِ لأصحابها ولا التبعية لهم . فمما لا يخفى أن التعلم والتكلم بلغة الآخر له محاذيره وهواجسه الضخمة

=باب: إسلام احد الزوجين وتخيير الولد (٦/ ١٨٥) برقم (٣٤٩٦) وعند الحاكم في المستدرك (٤/ ١٠٨) برقم (٧٠٣٩)وقال: حديث صحيح الاسناد ووافقه الذهبي في التلخيص

١) تهذيب اللغة محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م ،(٣٠٩/١٠) وللاحاطة ينظر: الألفاظ الفارسية المعربة و المعرب من الكلام الاعجمي.

٢) الألفاظ الفارسية المعربة ، أدّي شير ، ص٢٠

٣) فيض الباري على صحيح البخاري ،(٥٦/٥ –٥٧)

٤) المعرب من الكلام الأعجمي للجواليقي ص٢٠

٥) المزهر في علوم اللغة وانواعها ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية ، بيروت الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م (٢٤٢/١)

بالوقوع في الموالاة الظاهرة والباطنة ومن خلال التحول إلى دعاة –بقصد ام بغير قصد– لثقافة ذلك الآخر، وثم اتباعه.[١] ولابد من دوافع ومبررات لكلامهﷺ الرطانةَ والعُجمَة . نذكر أولا إشارات العلماء بجواز التحدث باللسان الأعجمي من خلال دلالات الأحاديث السابقة:

قال الحافظ ابن حجر في شرح هذا التبويب : "وأشار المصنف –يعني الامام البخاري – إلى ضعف ما ورد من الأحاديث الواردة في كراهة الكلام بالفارسية : كحديث : (كلام أهل النار بالفارسية) [٢]، وكحديث (من تكلم بالفارسية زادت في خبثه ، ونقصت من مروءته) [٣]،وسنده واهٍ. وأخرج فيه أيضا عن عمر، رفعه : (من أحسن العربية فلا يتكلمن بالفارسية ، فإنه يورث النفاق ..) [٤] الحديث، وسنده واهٍ أيضا ". [٥]

إلى ذلك أشار النسائي أيضًا، عندما بوّبَ في (سننه الكبرى) لِباب بعنوان : (رَطانة العجم)، ثم أورد فيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه،(أما شعرتَ أنا لا نأكل الصدقة). يشير الإمام النسائي بذلك إلى عدم صحة الذم المطلق للكلام بغير العربية، بدليل إدخال النبي ﷺ لبعض الكلمات غير العربية في كلامه. [٦]

ومن لطائف إشارات المحدثين : ما بوّب به الحافظ أبو الشيخ الأصبهاني، في كتابه (أخلاق النبي ﷺوآدابه) ، حيث عقد فيه بابًا بعنوان : ما ذُكر من تَكَلُّمِه ﷺ بالفارسية، وأورد عدة أحاديث في ذلك" .[٧] وعقد الإمام السيُوطي بَاب (ذكر ما تكلم به النبي ﷺ من لغة الحبشة) في كتابه (أزهار العروش في أخبار الحُبوش). وفيه إشارة إلى سعة خُلقِهﷺوسماحته مع اللغات

---

١) الطريق إلى الأصالة والخروج من التبعية ، أنور الجندي ،دار الصحوة ،١٤٠٥هـ –١٩٨٥م ص٣٢ بتصرف

٢) لم اجد له تخريجا ولكن وجدت الحديث المروي عن ابي هريرة : (أبغضُ الكلامِ إلى اللهِ عزَّ وجلَّ، بالفارسيَّةِ، وكلامُ الشَّياطينِ بالخُوزيَّةِ، وكلامُ أهلِ النّارِ البُخاريَّةُ، وكلامُ أهلِ الجنَّةِ العربيَّةُ). أخرجه ابن حبان في المجروحين (١٣٨/١)؛ وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢٥٧/٣)(٧١/٣)

٣) رواه بن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ١٧٥) وقال : هذا الحديث بهذا الاسناد باطل . وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٩٨) برقم (٧٠٠٢) وقد وتعقبه الذهبي فقال: ليس بصحيح وإسناده واه بالمرة ؛ وابن الجوزي في الموضوعات (٧١/٣). قيل إنه موضوع . قال الدارقطني: تفرد به طلحة بن زيد الرقي وفي إسناده عمر بن هارون قال الذهبي: كذبه ابن معين . ينظر: الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني (ص: ٢٢١)

٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ،قال الذهبي: عمرو بن هارون كذبه ابن معين وتركه الجماعة (٤/ ٩٨).

٥) فتح الباري لابن حجر (٦/ ١٨٤)

٦) سنن النسائي الكبرى ، كتاب السير (١٩٤/٥)

٧) أخلاق النبي وآدابه ،أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبِي الشيخ الأصبهاني (ت ٣٦٩هـ) تحقيق: صالح بن محمد الونيان ،دار المسلم ، الطبعة :الاولى ، ١٩٩٨ ،(٩٩/٤)

والحضارات الأخرى، وبُعد أخلاقه ﷺعن العنصرية والعصبية للأعراق ولغاتها! وهذا كله يدل على أن اللغات والتكلم بها الأصل فيه الإباحة.[١]

ثُم ذَكر كثير من شُراح الحديث إلى أن تكلم النبي ﷺ الأعجمية دلالة على جَوازه وإباحته : قال الإمام النووي، والطبري، والطيبي، وأبو الحسن بن الضحاك رحمهم الله تعالى: إن سورا لفظة فارسية، وقد تظاهرت أحاديث صحيحة بأن رسول الله ﷺ تكلم بألفاظ فارسية، وهو يدل على جوازه. [٢] وكشفَ بن الجوزي مُشكل كلمة (سور): "هذه كلمة فارسية قرأت على شيخنا أبي منصور اللغوي قال: قال: ثعلب إنما يراد من هذا أن النبيﷺ تكلم بالفارسية". [٣] ومنهم قد ذَهب إلى الندب في مخاطبة الأعجمي بما يفهمه من لغته . جاء في شرح العيني على الصحيح: وفيه: جواز الرطانة بغير العربيَة، لأَن الكلَام بغير العربيَة يحتاج المسلمونَ إِليه للتكلم مَع رسل الْعَجم.[٤] بما أن فيه الحاجة فيُفهم أن ما تتطلبه تلك الحاجة من الرطانة والتكلم بغير العربية هو أمر مندوبٌ أو يرتقي ربما إلى الوجوب.

وفي مقابل التجويز والاباحة التي ذهب اليها كثير من العلماء وُجِدَ في كلام السلف رحمهم الله التحذير من الرطانة بلسان العجم ؛ مابين الكراهة والتحريم .فهذا التحذير منها لعلة في الأمر كما بررها الكثير من السلف أن فيها الوقوع بشبهة التشبه بالاعجمي وأن ذلك مشعر بالتبعية لهم ، واستبدال للأعلى بالأدنى.[٥]

فعن عطاء بن دينار قال :قَال عمرﷺ: لا تعلَموا رطانةَ الأعاجم ولاَ تدخُلوا على المشركِينَ فِي كنائسهم يومَ عيدِهم فإِنَ السُّخطَةَ تنزل علَيهم. [٦]

وخَرّج بن أبي شيبة في مصنفه آثاراً عديدةً في باب :" الكلام بالفارسية من كرهه" منها الحديث السابق و:عن بُريدةَ عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه قال :ما تعلم الرجلُ الفَارسيَةَ إلا خَبُثَ ، ولا

---

١) أزهار العروش في أخبار الحبوش، الإمام السيوطي (ت ٩١١ هـ) ،تحقيق :عبد الله محمد عيسى الغزالي ،منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق – الكويت، الطبعة الأولى ،١٤١٦ هـ – ١٩٩٥ م

٢) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد]، محمد بن يوسف الصالحي الشامي (المتوفى: ٩٤٢هـ) ،تحقيق : عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض ،دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣ م، (٧/ ١٣٣)

٣) ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٤٤/٣).

٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (١٥/ ٦)

٥) ينظر: موقع الدكتور احمد كحلي. موسوعة إعراب القران الكريم . مقاله بعنوان : اللغة العربية وفهم القران، ٣٠ديسمبر ٢٠١٢

٦) أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه (١/ ٤١١)رقم (١٦٠٩)؛ وابن ابي شيبة في مصنفه(٥/ ٢٩٩)رقم (٢٦٢٨١) ؛ والبيهقي في سننه الكبرى (٩/ ٢٣٤) برقم (١٨٦٤٠) واللفظ له. قال ابن القيم في أحكام أهل الذمة (١٢٤٦/٣) بعد عزوه للبيهقي : بإسناد صحيح

خَبُث إلا نقَصَت مُروءته .[١] روي عن أنس بن مالك مرفوعاً: (من تكلم بالفارسية زادت في خبثه ونقصت من مروءته) [٢]

"والتكلم بالرطانةِ من الدناءة كما قال بن قتيبة: ثلاثة تحكم لهم بالمروءة حتى يعرفوا: رجل رأيته راكبا، أو سمعته يعرب، أو شممت منه رائحة طيبة. وثلاثة تحكم عليهم بالدناءة حتى يعرفوا: رجل شممت منه رائحة نبيذ في محفل، أو سمعته يتكلم في مصر عربيّ بالفارسية، أو رأيته على ظهر الطريق ينازع في القدر".[٣]

وليس معنى هذا معاداة للغات الأخرى أو إساءة لمتكلميها كما قد يبدو من أحاديث النهي عن التكلم بالفارسية والعُجمةِ مما أُثَر عن السلف –وكَثير منها قد ضعفها المحدثون وبينوا وَهنها وعدم ثبوتها بالانقطاع والجهالة. وعن عمر بن الخطابﷺ بالخصوص –وهو المتقلد زمام الحكم آنذاك ، والمتعين عليه إيلاء هذه الأمور اشد الاهتمام ومأثور حرصه وتفانيه عندما حذر الخليفة قبله أبا بكرٍ الصديقﷺ : أدرك هذه الأمة أن يَختلفوا في كتاب الله – بقدر ما هو وقاية للمجتمع المسلم، وصيانةً وخوفاً على اللِسان العربي من الضعف ودخول اللحن فيه بعد الفتح الإسلامي العظيم لبلاد الفرس ؛أصحاب الإرث الحضاري والثقافي الكبير، وأنموذج القوة والتمدن الاجتماعي المدعو للانبهار ، مع أن المسلمين حينذاك هم القوة المتغلبة الباسطة يدها على تلك الامبرطورية وشعبها. فنحن أولى – والحال معكوس في حاضرنا – بالحرص الشديد على لغتنا العربية والزَّمُ على مفرداتها من التَفَلِت والتبعثر والاختلاط بين مفردات لغة الأجنبي الغريب. ونحن قد وصلنا إلى ما كان يحذره الخليفة عمرﷺ، وأقصاه حين نجد من بدل عربيته بغيرها تباهيا زائفا وانبهارا خاويا وخضوعا للذي نجري سعيا لمجارته. .

والتحصيل: أن الذي كُرِهَ من تعلم خط العجم ولسانهم هو ما لا يكون في تعلمه منفعة، فظهر أن نهي عمرﷺ وكراهة مالك التكلم برطانة العجم لمن كان في المسجد لا في غيره، أو حتى في غيره بالنسبة لمن لم تدعه لها ضرورة، أو كان تعليمه اللغة الأجنبية مع ازدرائه للغته وآدابها وعلومها، هذا مع اعترافنا اليوم بأن لغات العجم صارت اليوم مفتاح العلوم الكونية، التي

---

١) مصنف ابن ابي شيبة (٥/ ٢٩٩) برقم (٢٦٢٨٠) . وروي عن عمر أيضا أنه كان يضرب الناس إذا تكلموا برطانة الأعاجم ،ولم أجده في غير (الشرح الممتع على زاد المستقنع) لابن عثيمين الشرح الممتع على زاد المستقنع (١٢/ ٢٦٣)

٢) سبق تخريجه ص ١٦٠

٣) عيون الأخبار أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ) دار الكتب العلمية –بيروت ١٤١٨ هـ ، (١/ ٤١٣)

أصبحت ضرورية لمجاراة العجم والترقي بين الأمم وصارت أيضا مفتاحا للتعارف الذي أصبح ضروريا للعيش وأمن الإنسان على حقوقه حين الاختلاط.[١]

أما وحين تستدعي الحاجة لذلك ؛ سَواءً للتواصل ومخاطبة الاخر في الحروب مثلا ، "وهو مقصود البخاري من إدراج هذا الباب في الجهاد كما يقول ابن بطال: في تأمين المسلمين لأهل الحرب بلسانهم ولغتهم أن ذلك أمان لهم؛ لأن الله تعالى يعلم الألسنة كلها. وأيضًا فإن الكلام بالفارسية يحتاج إليه المسلمون للتكلم به مع رسل العجم. "[٢]، أو إن كانت وسيلةً للدعوةِ وتبليغ الرسالة الإسلامية والوحي المُنَزل ، فالأمر فيه سَعَةُ ، بل ربما اقرب للوجوب . جاء في فيض الباري: "وليس لنا منها بد، فإنا إذ نجاهدُ العَجَم، لا بد لنا مِن التكلُّم مع أقوامٍ من غير العرب أيضًا".[٣] وأبواب الحاجة لها مستجدةٌ مع تقادم الأزمان. ومن تلك الحاجات التي استرعت اهتمام النبي ﷺ، ما جاء من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه * قال: أمرني رسول الله ﷺأن أتعلم له كتاب يهود قال ﷺ: إني والله ما آمن يهود على كتاب .[٤]

يقول الطيبي : "كأنه قال: أخاف على كتابي، كما قالت إخوة يوسف: {مالك لا تأمنا على يوسف}. أي أخاف إن أمرت يهوديا بأن يكتب مني كتابا إلى اليهود أن يزيد فيه أو ينقص. وأخاف إن جاء كتاب منا ليهود فيقرأه يهودي فيزيد وينقص فيه".[٥]

وأخطأ من ذهب إلى أن الأصل في تعلم اللغات الحرمة في الشرع والله تعالى يقول في كتابه : ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ ﴾[٦] أي: لغاتكم، بل هو من جملة المباحات، ولا يعرف أن تعلم لغة من اللغات (سريانية أو عبرانية

---

١) التراتيب الإدارية والعمالات والصناعات والمتاجر والحالة العلمية التي كانت على عهد تأسيس المدنية الإسلامية في المدينة المنورة العلمية، محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (المتوفى: ١٣٨٢هـ)، تحقيق: عبد الله الخالدي ، دار الأرقم – بيروت ،الطبعة: الثانية، (١/ ١٨٨) بتصرف

٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥/ ٢٣١)

٣) فيض الباري على صحيح البخاري، الديوبندي (٤/ ٢٤٨)

*– جاء في العقد الفريد :كان زيد بن ثابت يكتب إلى الملوك مع ما كان يكتبه من الوحي؛ وقيل إنه تعلم بالفارسية من رسول كسرى، وبالرومية من حاجب النبي ، وبالحبشية من خادم النبي ﷺ، وبالقبطية من خادمه عليه الصلاة والسلام. (٤/ ٢٤٤)، وينظر الاستيعاب (١٦٠/١

٤) أخرجه أبو داود في كتاب العلم ، باب : رواية حديث اهل الكتاب (٣/ ٣١٨) رقم (٣٦٤٥)؛ والترمذي في ابواب الآداب والاستئذان ، باب: ماجاء في تعلم السريانية (٥/ ٦٧)رقم (٢٧١٥) وقال تعليقا عليه : هذا حديث حسن صحيح . وقد روي من غير هذا الوجه عن زيد بن ثابت.

٥) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (١٠/ ٣٠٤٩)

٦) سورة الروم ، الآية : ٢٢

أو هندية ، أو تركية ، أو فارسية .. الخ هو حرام شرعا، هو لغو ومذموم عند أرباب الكمال إلا إذا ترتب عليه فائدةٌ ، فحينئذٍ يُستحبّ كما يستفاد من الْحدِيثِ.[1]

كل ما سبق يدل على أن تعلم اللغة الأجنبية عند الحاجة إليها واجب شرعي ، فكيف إذا كانت وعاءً للعلم المادّي والتقدّم التِّقْني ، كما هو الشأن اليوم ؟! فسيكون تعلمها فرضًا كفائيًّا على الأمة ، لتلقي العلوم النافعة للأمة ، تلك العلوم التي تجعلها قادرة على الرُّقي والمنافسة على منازل الرِّفْعة والقوة.

أما ما صدر عن النبيﷺ من تلك الألفاظ الأعجمية فليس فيها مما ذكرنا مدخلٌ، وكان له عليه الصلاة والسلام مقاصد شتى في الأمر:

١-من باب التفكه. كما جاء في حديث الضيافة يوم الخندق (إن جابرا قد صنع لكم سورا). فعندما نادى النبيﷺ بأصحابهِ في غزوةِ الخَندق وهو يدعوهم إلى ما دعاه اليه جابر من الطعام استخدم مفردة فارسية بالتحديد فجاءت مناسبة للوسيلة الدفاعية التي اشار بها الصحابي سلمان الفارسي في تلك الغزوة المباركة ،وهي حفر الخندق لصد الهجوم ودفع الضرر المحتم عن المسلمين، وكانها إشارة منه ﷺأننا متفاعلون مع الآخر. فكما سَاغ لنا تقليدهم في وسائل الدفاع ؛ يحبب لنا التكلم بعباراتهم ومفرداتهم ولا ضير ."انما تكلم النبي صلى الله عليه وسلم الفارسية ، كما ياتي المرء في كلامه بكلمة أو اكثر من غير لغته من باب التفكه " [2]

٢- من باب التلطف بالآخر ومداعبة الصغار بما يفهمون، وإحداها كانت مع أم خالد تلك الصغيرة التي وُلدت وتربت في بلاد الحبشة ،واتت المدينةَ وهي جاريةٌ تحمل اللسان الاعجمي فحبذَ النبيﷺان يتكلم معها بالحبشية للممازحة والتأنيس لها بالقول والفعل ؛كونها من أبناء الصحابة الذين ولدوا بالحبشة. [3]

٣- تجسيدا للتواصل مع الآخر من خلال اللغة وان اللسان وسيلة التعارف والتفاعل وليس الانعزال والتصلب على الذات الفردية أو الانغلاق المتعصب. وقوله تعالى من سورة الروم، الآية:٢٢﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَـٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَـٰتٍ لِّلْعَـٰلِمِينَ

وعقد ابن أبي شيبة بابا في مصنفه (لمن رخص بالفارسية) بعد بابِ: من كره التكلم بالفارسيةِ وروى فيه أن ابا هريرة ﷺ أشرف على السوق فقال : (يا بني فروخ سحت وداست). وأخرج

---

١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري (٧/ ٢٩٥١) بتصرف

٢) المعرب من الكلام الاعجمي ص٣٨٢ ، والكلام لمحقق الكتاب د.ف. عبد الرحيم

٣) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٤٢٥) ،وينظر الاستيعاب لابن عبد البر ، (٤/ ١٧٩٠)

أيضاً عن منذر الثوري قال : (سأل رجل ابن الحنفية عن الجبن فقال : يا جارية : اذهبي بهذا الدرهم فاشتري به ينيراً ، فاشترت به ينيراً ثم جاءت به) يعني :الجبن[١]

ومما ورد في هذا الباب ما أخرجه ابن عساكر في تاريخه ، وساقه الذهبي بسنده عن علي ﷺأنه قال للقاضي شريح وقد حكم في قضية بين يديه فأعجبه حكمه : (قالون)، وهي بلسان الروم بمعنى : أحسنت. [٢] .وقد كان القاضي شريح من كندة في أهل اليمن ولم يكن رومياً ولا مقيماً في أرض الروم ، وولي القضاء في الكوفة ستين سنة. [٣]

وذكر القرطبي في تفسيره وعزاه للخطيب، عن أبي عبد الملك مولى أم مسكين بنت عاصم بن عمر بن الخطاب قال : أرسلتني مولاتي إلى أبي هريرة فجاء معي ، فلما قام بالباب قال : أندر؟ قالت : أندرون. ثم قال القرطبي : وذُكَر عن أحمد بن صالح قال : كان الدرأوردي من أهل أصبهان نزل المدينة ، فكان يقول للرجل إذا أراد أن يدخل : (أندرون) فلقبه أهل المدينة الدراوردي) [٤] و(أندرون) كلمة فارسية تعني : (داخل)[٥]

فهذه الآثار وغيرها تدل على أن السلف كانوا يتكلمون في أحيان قليلة بالكلمة من الأعجمية

وفي الجملة : فالكلمة بعد الكلمة من العجمية أمرها قريب، وأكثر ما كانوا يفعلون إما لكون المخاطب أعجميا، أو قد اعتاد العجمية ، يريدون تقريب الأفهام عليه، أي من جرى على لسانه من العرب الكلمة بعد الكلمة من غير العربية، بغير قصد سيء، كقصد التشبه بالكفار ، ولا بسبب هزيمة نفسية أمام ثقافة الأجنبي: فلا يحرم عليه ذلك ولا يُكره. أما من أكثر الكلام بغير العربية بقصد التعلم لتلك اللغة ، لكونها علما أو ليتمكن من تعلم العلوم النافعة لتلك الأمة التي يتعلم لغتها : فهو مأجور على ذلك. وقد يكون هذا فرضًا كفائيا ، كما هو اليوم مع اللغة الإنجليزية وغيرها ؛ لكونها لغة تحوي أكثر العلوم المادية التي يحتاجها المسلمون أما اعتياد الخطاب بغير العربية التي هي شعار الإسلام ولغة القرآن ، حتى يصير ذلك عادة للمصر وأهله ، ولأهل الدار ، وللرجل مع صاحبه ، ولأهل السوق ، أو للأمراء ، أو لأهل الديوان ، أو لأهل الفقه، فلا ريب أن هذا مكروه، فإنه من التشبه بالأعاجم، وهو مكروه، ولهذا كان المسلمون المتقدمون لما سكنوا أرض الشام ومصر ولغة أهلهما رومية، وأرض العراق وخراسان* ولغة

---

١) مصنف ابن أبي شيبة (٥/ ٢٩٩)،الأول برقم (٢٦٢٨٤) الثاني برقم (٢٦٢٨٦)

٢) تاريخ دمشق لابن عساكر ،أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ) تحقيق عمرو بن غرامة العمروي ،دار الفكر ،١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م (٢٣/ ٢٥)؛ سير أعلام النبلاء للذهبي (١٠٣/٤)؛ وأورده ابن حجر في فتح الباري (١/ ٤٢٥

٣) سير أعلام النبلاء للذهبي (٤/ ١٠١)

٤) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (١٢/ ٢١٨)، الأدب المفرد للبخاري(ص: ٢٥٠) برقم ١١٠٠

٥)https://arabic.tebyan.net/index.aspx?pid=242695

أهلهما فارسية ، وأهل المغرب ولغة أهلها بربرية ، عودوا أهل هذه البلادِ العربيةَ ، حتى غلبت على أهل هذه الأمصار مسلمهم وكافرهم ، وهكذا كانت خراسان قديما. ثم إنهم تساهلوا في أمر اللغة ، واعتادوا الخطاب بالفارسية حتى غلبت عليهم ، وصارت العربية مهجورة عند كثير منهم ولا ريب أن هذا مكروه [١] فالمعيار: بحسب درجة شيوع الكلام باللغة الأجنبية وتهديده للغة العربية وبحسب أثره على الفرد وبحسب نية ومقصد المتكلم.

اذن المنهي في المسالة والمكروه هو اتحاذ غير العربية لغة التحدث أو تغليبها عليها من قبل ابنائها كما حصل في كثير من بلداننا وما تغلل الفرنسية في بلاد المغرب الإسلامي حتى إنها أصبحت لسان التعبير الأول والمتصدرة مند سطوة وتغلب الغزاة على اهل تلك البلاد العربية لغة وتاريخا وتراثا وتبني لغة الخصم أول اشكال التبعية له أوضح صورة وانموذج ماثل لتبعية المغلوب للغالب مما نراه اليوم يدخل في الأمر شبهة التقليد للاخر. كما أننا نجد في زماننا من يزهد بلغته العربية ، تبعية للغرب الذي سلب لُبَّه بمدنيته الزائفة ، وحضارتِه الموهومة ، فأصبح يستبدل العبارات العربية بالكلمات (الانجليزية) تارة ، أو بـ (الفرنسية) تارة أخرى ، حتى انحرف لسانه عن لغته الأصيلة ، وانحرفت أخلاقه وأطباعه تبعا لذلك

فالوقوع في محذور التبعية للمؤثر الخارجي وأولها التأثر باللغة التي تصب سلبا باتجاه حيوية لغة الام هي ما جعلت السلف الصالح من الصحابة والتابعين ينهون ويقرعون على من وجدوه في مثل هذا الوصف .

ولأهمية اللسان وتأثيره في الدعوة والتبليغ واثبات الوجود الثقافي والتراث والتميز الفكري والثقافي نجد من حولنا اليوم رؤساء الدول القوية ذات الثقل المالي والسياسي والعسكري والثقافي وأصحاب التأثير الفكري المتغلب على من دونهم في القوة والتمكن دولا وأقاليم ومجتمعات ، تجد الاعتزاز الواضح واللافت بلغتهم الأم وإنها وسيلة التعبير والتواصل الوحيدة المعتمدة بخطاباتهم العلنية والعامة دون غيرها نرى ذاك واضحا حتى بين دول الاقليم أو القارة الواحدة على الرغم من اجتماعهم على ديانة واحدة غالبة فكل منهم متعد بلغته إيمانا بها وإنها تمثل كل ما ينتمي له لا يرضى سواها بديلا.مغايرا في الجانب الآخر من المشهد المرئي يبرز التبعي الضعيف المتصاغر بتخليه واستهجانه للغته في تلك الخطابات البائسة وكأنها مسبة له إذا تحدث بها **بتصريح علني سياسي ودولي مفردا قوته فقط بمدى تمكنه واعتلائه ظهر اللسان الأعجمي ولغة لخصم القوي وكأنه يبصم الشهادة والإقرار بكونه التابع الوفي الامين لهم خافضين جناح الذل والصغار ، يرنو إلى رضاهم قاصدا هنئهم بكسر الهاء وهي طلب عطائهم**

---

١) من موقع الإسلام سؤال وجواب رقم الفتوى ٩٠٠٦٦ حكم التحدث باللغة الانكليزية.
https://islamqa.info/ar/90066

المبحث السابع
التبعية الاقتصادية

لقد كان المال ومازال ركيزة رئيسة في الحياة أولاه الإسلام اهتماما لا يخفى على عاقل، فعده القرآن الكريم قوام الحياة الدنيا يقول تعالى :﴿ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا ﴾(١)

قال ابن كثير: "قياما" أي: تقوم بها معايشهم من التجارات وغيرها ".(٢)وهو ما يعرفُ بالاستقرار المَعيشي.

ولم يقتصر اهتمام الإسلام بالمال باعتباره عصب الحياة وقوامها فحسب بل لكونه مقياسا للقوة والمنعة وبه تتحقق مقاصد جوهرية ومحورية متوخاة في الإسلام. منها الترفع عن المسألة و الاستغناء عن الناس وعدم طلب الحوائج من أحد، بغية تحصيل الاستقلال الاقتصادي والمالي دون التبعية لأحد. وهو عين المنهج النبوي في ارشاد وتوجيه الصحابة لتبني هذا المفهوم.

وضحها النبيﷺ لحكيم بن حزامرضي الله عنه حين رآه مستشرف النفس للمسالة فقال له :الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنى، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ الله، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ الله .(٣) وفسره في رواية عند الإمام مسلم من حديث ابن عمر:الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُنْفِقَةُ وَالسُّفْلَى السَّائِلَة (٤) فهذا ايضاح بان الأخذ هو حاجة وذلة لصاحبها فالإنسان العاجز يكون اعتماده على الآخرين لسد حاجاته وفي المحصلة التعامل غير المتكافئ بين الأخذ والمعطي، أوهي التبعية السلبية في احد صورها وهي متجسدة بين الأفراد وعلى مستوى الجماعات والدول. وهذا ما حرص النبي ﷺعلى محوه من مفاصل المجتمع الإسلامي فيما سنراه في الأحاديث التالية :

المطلب الأول: الاستقلال الاقتصادي والنهي عن المسألة

١- قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِرضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِىَ بِحُزْمَةِ الْحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَكُفَّ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ، خَيْرٌ لَهُمِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أو مَنَعُوهُ).**(٥) وفي مسلم والترمذي من

---

١) سورة النساء الآية: ٥

٢) تفسير ابن كثير (٢/ ١٨٧)

٣) اخرجه البخاري في كتاب الزكاة ، باب: لاصدقة الا عن ظهر غنى برقم (١٤٢٧)، وكتاب النفقات باب: حبس نفقة الرجل قوت سنه على اهله برقم (٥٣٥٦)؛ ومسلم في كتاب الزكاة باب: بيان ان اليد العليا خير من اليد السفلى (٢/ ٧١٧)برقم (١٠٣٤)

٤) صحيح مسلم (٢/ ٧١٧)برقم (١٠٣٣)

٥) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة ، باب: الاستعفاف عن المسألة برقم (١٤٧١) ومن حديث ابي هريرة نحوه (١٤٧٠) بزيادة القسم ، وبرقم (١٤٨٠) ، وأورده في كتاب المساقاة ، باب: بيع الحطب والكلأ برقم (٢٣٧٣)=

رواية قيس بن أبي حازم عن أبي هريرة بلفظ: لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ، فَيَحْطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَتَصَدَّقَ بِهِ وَيَسْتَغْنِيَ بِهِ مِنَ النَّاسِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ذَلِكَ، فَإِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا أَفْضَلُ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ.

ويشهد له ايضا حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ:

٢- قال أبو داؤد: **(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَخْضَرِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺيَسْأَلُهُ، فَقَالَ: أَمَا فِي بَيْتِكَ شَيْءٌ؟ قَالَ: بَلَى، حِلْسٌ نَلْبَسُ بَعْضَهُ وَنَبْسُطُ بَعْضَهُ، وَقَعْبٌ نَشْرَبُ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ، قَالَ: ائْتِنِي بِهِمَا، قَالَ: فَأَتَاهُ بِهِمَا، فَأَخَذَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَقَالَ: مَنْ يَشْتَرِي هَذَيْنِ؟ قَالَ رَجُلٌ: أَنَا، آخُذُهُمَا بِدِرْهَمٍ، قَالَ: مَنْ يَزِيدُ عَلَى دِرْهَمٍ مَرَّتَيْنِ، أو ثَلَاثًا، قَالَ رَجُلٌ: أَنَا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمَيْنِ فَأَعْطَاهُمَا إِيَّاهُ، وَأَخَذَ الدِّرْهَمَيْنِ وَأَعْطَاهُمَا الْأَنْصَارِيَّ، وَقَالَ: اشْتَرِ بِأَحَدِهِمَا طَعَامًا فَانْبِذْهُ إِلى أَهْلِكَ، وَاشْتَرِ بِالْآخَرِ قَدُومًا فَأْتِنِي بِهِ،، فَأَتَاهُ بِهِ، فَشَدَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺعُودًا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «اذْهَبْ فَاحْتَطِبْ وَبِعْ، وَلَا أَرَيَنَّكَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا، فَذَهَبَ الرَّجُلُ يَحْتَطِبُ وَيَبِيعُ، فَجَاءَ وَقَدْ أَصَابَ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ، فَاشْتَرَى بِبَعْضِهَا ثَوْبًا، وَبِبَعْضِهَا طَعَامًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " هَذَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَجِيءَ الْمَسْأَلَةُ نُكْتَةً فِي وَجْهِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ: لِذِي فَقْرٍ مُدْقِعٍ [١]، أو لِذِي غُرْمٍ مُفْظِعٍ،[٢]أو لِذِي دَمٍ مُوجِعٍ ".[٣]**

=وفي كتاب البيوع ، باب: كسب الرجل وعمله بيده برقم (٢٠٧٥) وعن ابي هريرة نحوه ، بألفاظ مختلفة تحت نفس الأبواب ، ومسلم في كتاب الزكاة باب: كراهة المسالة للناس (٢/ ٧٢١) (١٠٤٢) ؛ والترمذي في النهي عن المسالة (٦٤/٣)، رقم(٦٨٠) ، وقال : حسن صحيح غريب يستغرب من حديث بيان عن قيس. الكتب الثلاثة من حديث ابي هريرة ؛ والنسائي كتاب الزكاة ، باب: الاستعفاف عن المسالة (٥/ ٩٦)رقم (٢٥٨٩)

١) الدقعُ: الخضوع في طلب الحاجة ،مأخوذ من الدقعاء وهو التراب : اي لَصِقتُن به .وقيل هو سوء احتمال الفقر . النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٢٧)

٢) اي: حاجة لازمةٌ من غرامة مثقلة .النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٣٦٣)

٣) أخرجه ابن ماجه، كتاب التجارات ، باب بيع المزايدة (٣/ ٣١٦) برقم (٢١٩٨)؛ وأبو داود في كتاب الزكاة، باب : ما تجوز فيه المسألة (٢/ ١٢٠) برقم (١٦٤١) واللفظ له؛ والترمذي كذلك في ابواب البيوع، باب: البيع فيمن يزيد وقال: هذا حديث حسن لا نعرفه الامن حديث الاخضر بن عجلان، وَقَدْ رَوَى الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ كِبَارِ النَّاسِ، عَنِ الْأَخْضَرِ بْنِ عَجْلَانَ هَذَا الْحَدِيثَ ؛ والنسائي في كتاب البيوع ، باب: البيع فيمن يزيد (٧/ ٢٥٩)رقم (٤٥٠٨) ورواية النسائي مختصرة بقوله: أن رسول الله ﷺ باع قدحاً وحِلساً فيمن يزيد. وفي مسند أحمد (١٩/ ٣١) برقم (١١٩٦٨).

وتعاضدت أحاديث كثيرة في النهي عن المسالة عموما:" فالمَسْأَلَةَ كَدٌّ يَكُدُّ بهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ إِلاَّ أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ سُلْطَاناً أو فِي أَمْرٍ لاَ بُدَّ مِنْهُ". كما قال عليه الصلاة والسلام .[١]

لقد دعا رسول الله ﷺإلى تحصيل المال ليس بالمسالة المهينة لصاحبها بل بالوسائل المعهودة لاكتسابه أولها العمل والاعتمادِ على الذات ،"والذي يسبغ على شخصية الفرد طابعا جديا وهوية اجتماعية مستقرة واعتدادا بالنفس يفتقر اليه ذوي البطالة " [٢]الأمر الذي يحقق الاستفادة من هذه الوسيلة في كسبِ الرزق وهوَ يشمل كلّ نشاط بدنيّ أو ذهنيّ ليتمّ به التوصّل إلى سلعة أو تحقيق خدمة مُعيّنة . جاء في الصحيح عن خالد بن معدان عن المقدام ﷺعن رسول الله ﷺ قَالَ :مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَأودَ – عَلَيْهِ السَّلاَمُ – كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ.[٣]

ولقد حرّض النبي الكريم أصحابه على تعلم واكتساب جميع الحرف وأصناف المهن المعلومة آنذاك. جاء في تخريج الدلالات السمعية فصلا كاملا في أنواع الحرف والصناعات التي زخرت بها المدينة المنورة في العهد النبوي. وذِكرِ من عَمِل بها من الصحابة رضوان الله عليهم جميعا ،ومنها الحَطابة. وهذا" إن دلّ على شيء؛ فمكانة العمل والاكتساب والتشجيع على ممارسة ابسط أنواعه كانت سِمة المجتمع حينها سواءً كان النشاط زراعيا أو تجاريا أو صناعيا، وتفضيل ذلك على امتهان المسألة، والافتقار للناس ".[٤]

وأفادت الأحاديث السالفة على قبح السؤال مع الحاجة. وزادت بالحث على الاكتساب. ولو كان بعمل شاق كالاحتطاب. ولو لم يقدر على بهيمة يحمل الحطب عليها بل حمله على ظهره، وليس فيه أنه أفضل المكاسب. فالعلة في تفضيل الاكتساب على السؤال وهي أن اليد العليا

---

١) أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة، باب : ما تجوز فيه المسألة (٢/ ١١٩) برقم (١٦٣٩) ولفظه (كدوح)؛ والترمذي في ابواب الزكاة باب: كراهة المسألة (٣/ ٥٦) برقم (٦٨١) واللفظ له وقال : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ؛ والنسائي في كتاب الزكاة ،باب : مسالة االرجل في امر لابد له منه (٥/ ١٠٠) رقم (٢٦٠٠). والكدوح: الخُدُوش. وكُلُّ أثَرٍ مِنْ خَدْش أو عَضٍّ فَهُوَ كَدْح. والكَدُّ: الإِتْعَابُ. انظر : النهاية فى غريب الحديث والأثر لابن الأثير ١٥٥/٤ ،

٢) علم الاجتماع (مع مدخلات عربية)، أنتوني غدينز ، ترجمة :فايز الصُياغ، المؤسسة العربية للترجمة ، بيروت –لبنان ، الطبعة الأولى /٢٠٠٥، ص٤٣٦ بتصرف

٣) اخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده، برقم (٢٠٧٢)

٤) تخريج الدلالات السمعية على ماكان في عهد رسول الله من الحرف و الصنائع والعَمالات الشرعية . علي بن محمد بن مسعود الخزاعي المتوفى: ٧٨٩هـ) ،تحقيق حسين عباس ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت / لبنان ص ٦٨٣

أفضل من اليد السفلى والمكتسب يده عليا إن تصدق وكذا إن لم يتصدق.[١] " وانصراف النفس عن التعلق بالمخلوقين بالاستعفاف عما في أيديهم ، فلا يطلبه بمقاله ولا بلسان حاله ، ولهذا قالﷺ لعمر بن الخطاب ﷺ : ما أتاك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه ، وما لا فلا تتبعه نفسك. فقطع الإشراف في القلب والسؤال باللسان ، تعففا وترفعا عن منن الخلق ، وعن تعلق القلب بهم ، سبب قوي لحصول العفة" .[٢]

ويدخل في معنى الاحتطاب جميع الأشغال من الصنائع وغيرها، فمن أحوج نفسه إلى بشر مثله بسبب الحرص والأمل والرغبة في زخرف الدنيا فقد أخذ بطرف من جعل لله ندا. [٣] يقول بن تيمية في فتاويه: فالعبد لا بد له من رزق محتاج إلى ذلك، فإذا طلب رزقه من الله صار عبداً لله فقيراً إليه وإن طلبه من مخلوق صار عبدا لذلك المخلوق فقيرا إليه. ولهذا كانت مسألة المخلوق محرمة في الأصل وإنما أبيحت للضرورة. ثم ذكر بعضاً من الآثار في النهي عنها: وفي النهي عنها أحاديث كثيرة في الصحاح والسنن والمسانيد ، قال ﷺ :لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي إلا لذي غرم مفظع أو دمع موجع أو فقر مدقع .[٤] وقال لعمر عندما كان يعطيه العطاء فيرفض: ما أتاك من هذا المال وأنت غير سائل ولا مشرف فخذه، وما لا فلا تتبعه نفسك. [٥] فكره أخذه من سؤال اللسان واستشراف القلب وقال ﷺ في الحديث الصحيح : من يستغن يغنه الله ومن يستعفف يعفه الله ومن يتصبر يصبره الله وما أعطى أحد عطاء خيرا

---

١) ينظر :الإحكام شرح أصول الأحكام ، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني الحنبلي النجدي (المتوفى: ١٣٩٢هـ) ،الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ، (٢/ ٢١٢) ؛ طرح التثريب في شرح التقريب (٤/ ٨٢)مختصرا ؛ فقه الزكاة ، يوسف القرضاوي ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ،١٣٩٣هـ- ١٩٧٣م ص ٨٩١ وما بعدها

٢) بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، ال سعدي (ص: ١٢٤) وسيأتي تخريج الحديث

٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١/ ٢٣٠)

٤) أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة ، باب: من يعطى من الصدقة وحد الغنى (٢/ ١١٨) برقم (١٦٣٤) وقال: رواه سفيان، عن سعد بن إبراهِيم، كما قال إبراهيم. ورواه شعبة، عن سعد قال: "لِذِي مِرَّةٍ قَوِيٍّ"، والْاحاديثُ الأخرُ عن النبي ﷺ بعضُها: لِذِي مِرَّةٍ قَوِيٍّ، وبعضها: لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ. انتهى ؛ والترمذي في كتاب الزكاة ، باب ما لاتحل له الزكاة (٣/ ٣٤) برقم (٦٥٢)، وحسنه. وله رواية اخرى عن حبشي بن جنادة السلولي برقم (٦٥٢)

٥) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة ، باب من اعطاه الله شيئا من غير مسالة او اشراف نفس برقم (١٤٧٣)، وكتاب الاحكام ، وباب من حكم في المسجد ٧١٦٣، ٧١٦٤؛ مسلم في باب: فل التعفف والصبر(٢/ ٧٢٣) برقم (١٠٤٥)؛ والنسائي في باب: من اعطاه الله شيئا من غير مسالة (٥/ ١٠٣)رقم (٢٦٠٥)

وأوسع من الصبر.[1] وأوصى خواص أصحابه أن لا يسألوا الناس شيئا، ففي صحيح مسلم وغيره : عن عوف بن مالك أن النبيﷺ بايعه في طائفة وأسر إليهم كلمة خفية : أن لا تسألوا الناس شيئا فكان بعض أولئك النفر يسقط السوط من يد أحدهم ولا يقول لأحد ناولني إياه .[2] فهو نهي عن السؤال عموما وفي أي شي وهذا النهي النبوي المتكرر ومع أكثر من صحابي دليل لما لهذا السلوك من اثر سيئ اراد النبي ان يكرم اصحابه بالترفع عنه.

والباب فيه أحاديث كثيرة مدارها على كَرَاهِيَة الْمَسْأَلَة وكلام العلماء فيه ممدود

ومن أقوال السلف التي حكاها ابن خَلّال قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، يَقُولُ: الْمَالُ فِي هَذَا الزَّمَانِ سِلَاحٌ . وقوله اطْلُبُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ، وَلَا تَكُونُوا عِيَالًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ.: كَانَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدْهَمَ إِذَا قِيلَ لَهُ: كَيْفَ أَنْتَ؟ قَالَ: بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَتَحَمَّلْ مُؤْنَتِي غَيْرِي. وكان الْحَسَنَ بْنَ الرَّبِيعِ، يَقُولُ: لِأَنْ أَكْسِبَ قِيرَاطًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَصِلَنِي أَحَدٌ بِعَشَرَةِ دَرَاهِمَ .وعَنْ حَكِيمِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أوصَى بَنِيهِ فَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْمَالِ وَاصْطِنَاعِهِ فَإِنَّهُ مَنْبَهَةُ الْكَرِيمِ وَيُسْتَغْنَى بِهِ عَنِ اللَّئِيمِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّهَا أَخِرُ كَسْبِ الرَّجُلِ. وسُئل أحمد بن حنبل فقيل لهُ : أَرْبَعَةُ دَرَاهِمَ: دِرْهَمٌ مِنْ تِجَارَةٍ بَرَّةٍ، وَدِرْهَمٌ مِنْ صِلَةِ الْإِخْوَانِ، وَدِرْهَمٌ مِنْ أَجْرِ تَعْلِيمٍ، وَدِرْهَمٌ مِنْ غَلَّةِ بَغْدَادَ؟ قَالَ: أَحَبُّهَا إِلَيَّ مِنْ تِجَارَةٍ بَرَّةٍ، وَأَكْرَهُهَا عِنْدِي الَّذِي مِنْ صِلَةِ الْإِخْوَانِ. [3] قال لقمان الحكيم لابنه :يا بني استغن بالكسب الحلال عن الفقر فإنه ما افتقر أحد قط إلا أصابه ثلاث خصال رقة في دينه وضعف في عقله وذهاب مروءته وأعظم من هذه الثلاث استخفاف الناس به .[4]

وَأَمَّا قَوْلُهُ:" خَيْرٌ " فَلَيْسَتْ بِمَعْنَى أَفْعَلِ التَّفْضِيلِ، إِذْ لَا خَيْرَ فِي السُّؤَالِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى الِاكْتِسَابِ وَالْأَصَحُّ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ أَنَّ سُؤَالَ مَنْ هَذَا حَالُهُ حَرَامٌ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْخَيْرِ فِيهِ بِحَسَبِ اعْتِقَادِ السَّائِلِ وَتَسْمِيَةِ الَّذِي يُعْطَاهُ خَيْرٌ وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ شَرٌّ .قال العلَماء: ولولا قُبح الْمَسْأَلَةِ فِي نَظَرِ الشَّرْعِ، لَمْ يُفَضِّلْ ذَلِكَ عَلَيْهَا، وَذَلِكَ لِمَا يَدْخُلُ عَلَى السَّائِلِ مِنْ ذُلِّ السُّؤَالِ، وَمِنَ الرَّدِّ إِذَا لَمْ

---

١) أخرجه البخاري عن ابي سعيد الخدري في كتاب الزكاة، باب: الاستعفاف عن المسألة، برقم (١٤٦٩)؛ ومسلم كتاب الزكاة، باب: فضل التعفف والصبر،(٢/ ٧٢٩)رقم (١٠٥٣)؛ وابو داود في الزكاة (١/ ٥١٧) برقم ١٦٤٤؛ والترمذي في البر والصلة ، باب: ما جاء في الصبر(٤/ ٣٧٣) برقم (٢٠٢٤) وقال: حديث حسن صحيح ؛والنسائي في كتاب الزكاة ،باب: الاستعفاف عن المسالة (٥/ ٩٥) رقم (٢٥٨٨)

٢) أخرجه مسلم باب: كراهة مسألة للناس (٢/٧١٢) برقم (١٠٤٣)؛ وابن ماجه في كتاب الجهاد ، باب البيعة (٤/ ١٢٤) برقم(٢٨٦٧)؛وابو داود في كتاب الزكاة باب: كراهة المسألة(١/ ٥١٦) برقم(١٦٤٢)؛ والنسائي في كتاب الصلاة، باب: ا لبيعة على الصلوات الخمس (١/ ٢٢٩)رقم (٤٦٠)

٣) ينظر :الحث على التجارة والصناعة والعمل والإنكار على من يدعي التوكل في ترك العمل والحجة عليهم في ذلك، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون الخَلَّال البغدادي الحنبلي (المتوفى: ٣١١هـ)، تحقيق: أبو عبد الله محمود بن محمد الحداد، دار العاصمة، الرياض–السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ، ص: ٣٥–٧٩

٤) إحياء علوم الدين الغزالي (٢/ ٦٢)

يُعْطَ، وَلِمَا يَدْخُلُ عَلَى الْمَسْئُولِ مِنَ الضِّيقِ فِي مَالِهِ إِنْ أَعْطَى كُلَّ سَائِلٍ، وَفِيهِ فَضْلُ الِاكْتِسَابِ بِعَمَلِ الْيَدِ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ أَفْضَلُ الْمَكَاسِبِ،[١]

وحرر السلف أحكاماً فقهيةً في المسألة :

قال الطبري فيما نقله عنه ابن بطال: "والصواب عندنا في ذلك أن المسألة مكروهة لكل أحد إلا المضطر يخاف على نفسه التلف بتركها، ومن بلغ حد الخوف على نفسه من الجوع ولا سبيل له إلى ما يرد به رمقه ويقيم به نفسه إلا بالمسألة، فالمسألة عليه فرض واجب، لأنه لا يحل له إتلاف نفسه وهو يجد السبيل إلى إحيائها بما أباح الله له إحياءها به والمسألة مباحة لمن كان ذا فاقة وإن كرهناها له ما وجد عنها مندوحة بما يقيم به رمقه من عيش" .[٢]

"والمسألة" لفظة فضفاضة تؤخذ هنا بمفهومها العام وفي كل جوانبها المختلفة، تُصرف في احد وجوهها للمال. "وقد يحسب الذين لا يرون الأمور إلا بصورتها في القرن العشرين أن هذا مثال فردي بعيد الدلالة والمغزى. لقد قَعّد النبيﷺ في هذا الحديث الشريف أساسا تشريعيا مُهماً يشتمل نظام وبنية المجتمع المسلم برمته، صحيح أنها حالة فردية قد لا تبدو دلالتها ، إنما حَسبه أن يضع الأسس العامة للتشريع، ويترك لكل جيل أن يستنبط التطبيقات المناسبة له في حدود هذه الأسس". كما يقول محمد قطب.[٣]

شَمِل هذا الحديث على ما يأتي: أولاً: الترغيب في السعي والعمل وطرق الأسباب المشروعة لكسب الرزق بشرف وكرامة وعزّة نفسٍ، وليس في الإسلام مهنة وضيعة إلَّا فيما حرمه الشرع. ثانياً: محاربة الإسلام للتسول والبطالة، ولذلك أوجب السعي والعمل، ولو كان شاقاً " كالاحتطاب " مثلاً. [٤]

مفهوم التبعية هنا له منحى آخر. موجهٌ توجيها مختلفا، حيث إن المال والاقتصاد له حيز عظيم في حياة البشر أفرادا وكيانات ، وهو عصب حياتهم وقوامها كما يُعرف . فالتوجيه النبوي يُخاطبُ الفرد ويريد به الجماعة .نحن الآن أشبه بهذا الصحابي الذي أتى النبي يستجديه فوجهه إلى الاستغناء كما في رواية الترمذي (فيستغني عن الناس)، أو الاستقلال الاقتصادي في الأعراف الدولية. فسؤال الناس والتعلق المادي بالآخر أو (الافتقار إليهم)بمفهوم المخالفة – كما هو واقع في أيام ذلنا هذه بالرغم مما حبانا الله من خيراتٍ ونعمٍ ورِكاز فائضة عن الحاجة و مهدره – يكون باعثا للذلة المؤدية إلى تبعية ضمنية كرها وليس طواعيةً ،من خلال ما يفرضه

---

١) ينظر :نيل الأوطار للشوكاني (٤/ ١٩٣)، و شرح الزرقاني على الموطأ (٤/ ٦٧٦)

٢) شرح صحيح البخارى لابن بطال (٣/ ٥٢٠)

٣) شبهات حول الإسلام ، محمد قطب ، دار الشروق ، القاهرة – بيروت ،الطبعة : ٢١– ١٩٩٢م ، (ص: ٩٣)و(ص١٠٤) بتصرف

٤) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة قاسم (٣/ ٤٤)

المسؤول منه ؛ آراءه وأفكاره ورغباته وما قد يطلبه من السائل من أنواع المطالب . فيكون لابد متحكما متسلطا مسموح له أن يحشر رأيه في صغائر القرارات وعظيمها ليكون حافة جرف الهاوية، أولها تَبِعةً ماليةَ، ثم يأتي السقوط والانحدار بالتبعية السياسية والتشريعية وحتى المظاهر الاجتماعية وهلم سقوطا. فالتحكم في البعد الاقتصادي الذي يمثل عصب الحياة لكل مجتمع و أساس استقرار الدول وبثباته ونموه يكون علامة حياتها وبروزها أو تقهقرها . فكم سمعنا ونسمع بانهيار دولةٍ ما وتواريها حينما تخلو خزائنها أو تكاد. فلزاماً تؤخذ مثل هذه الأحاديث النبوية وسيلةً معالجةً لمسائل حيويةٍ متجددة. ومن هنا يُفَعّل النص التشريعي ومن هنا نؤكد أن قراننا وسنة نبيناﷺ هي الدواء الناجع لكل واقع بعد الفهم والاجتهاد الدقيق وثم التطبيق السليم اذا ما أردنا النهوض من هذا الحضيض .

وليس هذا ابتداعا من القول بل قراءات الواقع ، وأُسس ومبادئ الاقتصاديين والسياسيين المعاصرين .ونستطيع أن نوجه تلك المعالجة النبوية العبقرية على واقع المسلمين الآن وارتباط اقتصادات دولهم وبلدانهم بالمساعدات المالية التي تقدمها الدول الغنية بين الحين والآخر لتصبح في النهاية دميةً تتحرك بإراداتهم وحسب توجيهاتهم . فهي مرهونةٌ لما يطلب منها وهذا شأن خطير. "ولن تستطيع التحرر من التبعية الفعلية إلا إذا تحررت اقتصاديا وأصبح اقتصادها قادرا على الاستقلال .خاصة وأن هذه الفترة هي فترة نمو الاحتكاك الثقافي بين الدول النامية والمتقدمة صناعيا واقتصاديا وهي الفترة التي نمت فيه وسائل الاتصال بشكل مكثف وهي الفترة التي نمت فيها ما أطلق عليه ثورة التطلعات المتزايدة لدى شعوب الدول النامية التي تستهدف التخلص من الحرمان التاريخي الطويل ".[1]

١) بناء المجتمع الإسلامي، د نبيل السمالوطي، دار الشروق ،الطبعة: الثالثة ١٤١٨هـ-١٩٩٨م، (ص: ٢٨٧)

المطلب الثاني : معالجة المشاكل الاقتصادية بحلول ذاتية

١-قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ أو قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ**[١]

الأَشْعَري: ، منسوبون إلى الأَشْعَر، واسمه نَبْت بن أُدَد بن زيد بن يَشْجُب بن عَريب بن زيد بن كَهْلان بن سبأ، وقيل له الأشعر؛ لأن أمه ولدته وهو أشعر، وينسب اليهم أبو موسى الأشعري الصحابي [٢]

"وأَرْمَل القومُ :نفِد زادُهم وأَصله من الرَّمْل : نوع معروف من التراب ،كأَنهم لَصِقوا بالرَّمْلِ، ومنه جاءت الأرملة المحتاجة" [٣]

"هم مني " يَعْنِي بأفعالهم وَإِن لم يَكُونُوا من أَقَاربه. وكأنه يقول: فهم متصلون بي، وأنا متصل بهم، هم مِنْ أَتْبَاعِي فِي سُنَنِي وَطَرِيقَتِي أو مِنْ أولِيَائِي (وَأَنَا مِنْهُمْ) من أوليائهم. ونظيرُ من الِاتِّصَالِيَّةِ قَوْلُهُ تَعَالى﴿ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ﴾[٤]. وقوله ﷺ في أحاديث : ليسَ مِنَّا، أَي : من أهل سُنَّتنا أو ممّن تبعنا في أمرنا خلقا وسيرة أو متَصلا بنَا، فهذا تبرؤٌ من فعله هذا.[٥]

في الحديث صورة التعاون والمواساة والتكافل، والوصايا والتوجيهات النبوية ترجمها الأشعريون إلى واقع عملي مشهود جعلته ﷺ يخصهم بذاك الفضل وتلك الميزة "فهم مني وأنا منهم ". يقول العلماء في معنى الاقتداء بهم وإتباعهم في هذه الميزة:

وفيه: منقبة عَظِيمَة للأشعريين من إيثارهم ومواساتهم لاخوانهم بِشَهَادَة رَسُول الله ﷺ، وَأعظم مَا شرفوا بِهِ كَونه أضافهم إِلَيْهِ. وفيه حث على التأسي بهم والاقتداء بأفعالهم .قَالَ النَّوَوِيّ: مَعْنَاهُ الْمُبَالغَة فِي اتِّحَاد طريقهما واتفاقهما فِي طَاعَة الله تَعَالى. وَقيل: المُرَاد فعلوا فعلي فِيالْمُوَاسَاة.[٦]

---

١) أخرجه البخاري في كتاب الشركة ،باب الشركة في الطعام والنهد والعروض برقم (٢٤٨٦) ، وبابُ: قُدُومِ الأَشْعَرِيِّينَ وأَهْلِ اليَمَنِ ؛ و مسلم باب من فضائل الأشعريين رضي الله عنهم، (٤/ ١٩٤٤) (٢٥٠٠)

٢) نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب للقلقشندي (ص: ١٦٨)و (ص: ٤١)

٣) ينظر: لسان العرب لابن منظور (١١/ ٢٩٤)

٤) سورة التوبة ، الآية : ٦٧

٥) ينظر :كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (١/ ٤١٢)؛ مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري (٩/ ٣٨٦٦) (٤/ ١٤٩٨)

٦) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٣/ ٤٤)، و فيض القدير للمناوي (٣/ ١٨٠)

"وهذا الثناء والمدح بعملهم ،لما يترتب عليه من حلول البركة في الطعام، وكفايته للعدد الكثير من الناس، وانتفاع الأبدان به، وغير ذلك من المؤانسة والمباسطة أثناء تناوله، ولهذا كان هذا العمل من سنتهﷺ". [١]

وحكى الشاطبي في الموافقات : "فهم مني وأنا منهم ؛ وذلك أن مُسْقِطَ الْحَظِّ هنا قد رأى غيره مثل نفسه وكأنه أخوه أو ابنه أو قريبه أو يتيمه أو غير ذلك ممن طلب بالقيام عليه ندبا أو وجوبا وأنه قائم في خلق الله بالإصلاح والنظر والتسديد فهو على ذلك واحد منهم فإذا صار كذلك لم يقدر على الاحتجان لنفسه دون غيره ممن هو مثله بل ممن أمر بالقيام عليه ، كما أن الأب الشفيق لا يقدر على الإنفراد بالقوت دون أولاده فعلى هذا الترتيب كان الأشعريون رضي الله عنهم فقالﷺ:فهم مني وأنا منهم لأنه كان في هذا المعنى الإمام الأعظم وفي الشفقة الأب الأكبر إذ كان لا يستبد بشيء دون أمته " [٢]

وثمّن ما كان يفعله (الأشعريون) بكلمات توحي أنه لم يكن يباركهم فحسب، بل (يأمر) بتنفيذ (أسلوبهم) أيام الأزمات والمجاعات والمهمات المشتركة. فهم مني وأنا منهم،" تلك كلمات وإشارات ما كان لها أن تفلت من بين أيدينا وتغيب عن أذهاننا حتى لو مضى عليها آلاف من السنين". كما يقول المفكر الاسلامي عماد الدين خليل. [٣] فلم يكونوا يعرفوا الأثرة في الشدائد، فوضعوا زادهم في ثوب واحد وأصبحوا كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائره .ولهذا كان الثناء عليهم من النبي عظيما. والثناء على المواقف الايجابية يسهم في تعزيزها كما يقول علماء النفس. وهذا من باب التعاون بين المسلمين على البر والتقوى.

ونخرج من الحديث الشريف بمعالجة إسلامية للأزمات الغذائية لا تخرج في إطارها العام عن المعالجة المعاصرة،" فنجد أن الرسول ﷺعالج النقص السلعي في المدينة بأسلوب توجيهي ليقتدي به قادة الأمة الإسلامية حيث وضع (عليه الصلاة والسلام) منهجاً تطبيقياً ينبغي على الدولة المسلمة إتباعه عند حدوث النقص في السلع التي يحتاج إليها الناس خلال فترة النقص، ويتمثل هذا المنهج في التدخل وبالمعالجة الوقتية وفق هذا التوجيه النبوي القائم على مواجهة الظروف والأزمات". [٤]

---

١)منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري (٣/ ٣٧٨)

٢) الموافقات للشاطبي (٣/ ٦٣) ومعنى الاحتجان: الإصلاح والجمع وضم ما انتشر، والحجنة: ما اختزنت من شيء واختصصت به نفسك، قال الأزهري: "ومن ذلك يقال للرجل إذا اختص بشيء لنفسه: قد احتجنه لنفسه دون أصحابه". انظر: "اللسان" "مادة ح ج ن، ٣/ ١٠٨، ١٠٩

٣) مقال في العدل الاجتماعي عماد الدين خليل، ص٨٨

٤) دراسات اقتصادية: الإسلام والقضايا الاقتصادية المعاصرة معالجة الأزمات الغذائية، محمد بن عبد الله الشباني مجلة البيان ،ع٧٣، رمضان ١٤١٤ هـ(٧٣/ ٩٩)

لقد حقق الأشعريون الاكتفاء الذاتي وسد النقص بالاستغناء عن الآخر أوعن سؤاله المعونة وحتى الاقتراض بعيدين عن ذل المسالة وما يترتب عليها من شروط مجحفة مقيدة تلزمهم ما لا يريدون أو يقتدرون .فيكونوا تحت طائلة الإتباع .

وفي هذه الحادثة إشارة إلى أن صنيعهم ذاك مدعاة لتطبيقه والانتفاع به في حل كثير من الصعوبات على صعيد الفرد أو المجتمع المسلم وفي شتى جوانب الحياة. وهذه المعالجات يمكن توجيهها اقتصاديا أو اجتماعيا على ما هو واقع بنا اليوم من آثار سيئة وأزمات ما بعد الحرب وما خلفته من أضرار فوق أن تُحصى .

المطلب الثالث: محاذير الاقتراض من الآخر وضوابطه:

١-قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ ذَكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنَ فِي السَّلَمِ فَقَالَ حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺاشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلى أَجَلٍ وَرَهَنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ)** [١]

٢- قال الامام البخاري:**(حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ يَهُودِيٌّ وَكَانَ يُسْلِفُنِي فِي تَمْرِي إِلى الْجِدَادِ وَكَانَتْ لِجَابِرٍ الْأَرْضُ الَّتِي بِطَرِيقِ رُومَةَ فَجَلَسَتْ فَخَلَا عَامًا فَجَاءَنِي الْيَهُودِيُّ عِنْدَ الْجَدَادِ وَلَمْ أَجُدَّ مِنْهَا شَيْئًا فَجَعَلْتُ أَسْتَنْظِرُهُ إِلى قَابِلٍ فَيَأْبَى فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ...الحديث).** [٢]

وفي رواية أخرى لجابر بن عبد الله رضي الله عنهما:" أَنَّ أَبَاهُ تُوُفِّىَ، وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلاَثِينَ وَسْقًا لِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَاسْتَنْظَرَهُ جَابِرٌ، فَأَبَى أَنْ يُنْظِرَهُ، فَكَلَّمَ جَابِرٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ- لِيَشْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺوَكَلَّمَ الْيَهُودِىَّ لِيَأْخُذَ ثَمَرَ نَخْلِهِ بِالَّذِى لَهُ فَأَبَى...الحديث. [٣]

لاشك في أن الشارع الحكيم قد أباح ممارسة النشاطات والتعاملات المالية والتجارية مع غير المسلمين ضمن الضوابط الشرعية ومراعاة مصلحة جميع الأطراف وتكشف الروايات التاريخية عن الكثير من المعاملات الاقتصادية بين المسلمين واليهود في مجتمع المدينة المنورة من ذلك البيع والشراء والاستقراض ..الخ

---

١) أخرجه البخاري في احد عشر موضعا منها كتاب البيوع ، باب: شراء النبي ﷺ بالنسيئة برقم (٢٠٦٨) وباب :شراء الامام الحوائج بنفسه برقم (٢٠٩٦)، وباب شراء الطعام إلى اجل برقم (٢٢٠٠) ، وفي كتاب السلم باب : الكفيل في السلم برقم (٢٢٥١)وباب الرهن في السلم برقم (٢٢٥٢)وفي كتاب الاستقراض وأداء الديون باب: من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه برقم (٢٣٨٦)؛ ومسلم في كتاب المساقاة ،باب : الرهن وجوازه في الحضر والسفر(٣/ ١٢٢٦)برقم(١٦٠٣) وفي سنن النسائي كتاب البيوع، باب : الرجل يشتري الطعام إلى أجل ويسترهن البائع منه بالثمن (٧/ ٢٨٨) برقم (٤٦٠٩)

٢) أخرجه البخاري في كتاب الاطعمة ،باب: الرطب والتمر برقم (٥٤٤٣)

٣) في كتاب الاستقراض وأداء الديون، باب: إذا قاصَّ أو جازفه في الدَّين برقم (٢٣٩٦)،وباب الشفاعة في وضع الدين برقم (٢٤٠)وكتاب البيوع ، باب: الكيل على البائع والمعطي برقم (٢١٢٧)وابواب اخرى؛ وابن ماجة نحوه في كتاب الصدقات، باب: أداء الدين عن الميت (٨١٣/٢)رقم (٢٤٣٤)؛ وأبو داود مختصرا في كتاب الوصايا' باب: ماجاء في الرجل يموت وعليه دين وله وفاء يستنظر(١١٨/٣) رقم(٢٨٨٤)؛وقصة جابر بن عبد الله في الحديث قد اختلفت ألفاظ الرواة فيها كما عنون النسائي باب الحديث في كتاب الوصايا، فذكر نحوه من طرق كثيرة منها:(٦/ ٢٤٤) برقم(٣٦٣٦)

روى عثمان ﷺ عن تجارته بالتمر في سوق بني قينقاع بعد هجرته إلى المدينة، فقال: "... إني كنت أشتري التمر كيلاً فأقدم به إلى المدينة، أحمله أنا وغلمان وذلك من مكان قريب من المدينة لسوق قينقاع، فأربح الصاع والصاعين ..الحديث[١]

وقد كانت أسواق اليهود في المدينة تمتلئ بالمسلمين الذين يشترون البضائع ويبيعون أيضًا، وقد أظهرت حادثة المرأة المسلمة مع الصائغ اليهودي التي كانت سببًا في غزوة بني قينقاع أن المسلمين بمن فيهم النساء كن يأتين بما عندهن من بضائع لبيعها في السوق، وشراء ما يحتجن إليه.[٢]

مع أن اليهود بدافع حبهم المريض للمال وامتلاك الثروات، قد كان لهم شُبه هيمنة على اقتصاد المدينة المنورة كما أشارت الروايات السابقة إلى اقتراض المسلمين من اليهود البضائع والأموال، مع امتلاكهم أضخم سوق في المدينة هو سوق بني قينقاع الذي كان يمثل سوق المدينة الرئيس وكان يفد إليه جميع أهل المدينة من المسلمين واليهود فضلاً عن احتكارهم لأهم الصناعات التي تلبي حاجات الناس المختلفة لمجتمع المدينة كالنجارة أو الحدادة . ومثلت صناعة الصياغة عاملاً رئيساً في ثراء اليهود وتفوقهم اقتصادياً، إلى جانب عملهم ببعض الصناعات المهمة الأخرى .[٣] ولهذا فقد كان اليهود أكثر غنًى من العرب بوجه عام .[٤]

فكان الاستقراض من غير المسلمين صورة شائعة من صور التعامل المالي في مجتمع المدينة أظهرها جلاء بني النضير عنها، فقد روي أنه "لما أراد رسول الله ﷺأن يُخرج بني النضير، قالوا

---

١) أخرجه ابن ماجة عن سعيد بن المسيب في كتاب التجارات باب: بيع المجازفة (٢/ ٧٥٠) برقم (٢٢٣٠)؛ وأحمد في مسنده (٤٩٧/١)رقم (٤٤٤)؛ والبيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٥١٤) برقم (١٠٦٩٦) واللفظ له . وهذا وجه موصول للحديث حيث "روي من أوجه أخرى مرسلاً" كما نص البيهقي في تعليقه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٩٨): إسناده حسن، وأخرجه البخاري معلقا في كتاب البيوع ، في ترجمة باب: الكيل على البائع والمعطي. وقد حسنه ابن حجر في الفتح (١٩/١) وقال الألباني في ارواء الغليل(٥/ ١٨٠): أخرجه البيهقى وأشار إلى تقويته بقوله: " رواه ابن المبارك والوليد بن مسلم وجماعة من الكبار عن عبد الله بن لهيعة

٢) ينظر السيرة ابن هشام (٢/ ٤٨) ؛ البداية والنهاية (٣١٩/٥) ؛ عيون الأثر لابن سيد الناس (١/ ٣٤٣). مع أن الحادثة لم تثبت بسند صحيح رغم شهرتها .يُنظر :ما شاع ولم يثبت في السيرة النبوية ، محمد بن عبد الله العوشن ، دار طيبة ، ١٣٤)

٣) يُنظر: يهود المدينة في العهد النبوي أوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، رسالة ماجستير لسامي حمدان ابو زهري ، الجامعة الإسلامية –غزة ،١٤٢٤هـ–٢٠٠٤م وتخريج الدلالات السمعية للخزاعي ص٧١١–٧١٦

٤) مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسولﷺ، أحمد ابراهيم الشريف ،دار الفكر العربي (ص: ٢٩٥)

يا رسول الله: إنك أمرت بإخراجنا ولنا على الناس ديون لم تحل، قال: ضعوا وتعجلوا" [١] ومما يجدر ذكره في سياق هذه الروايات ان هذا من القرض الحسن وليس من قبيل المسالة المنهي عنها في الإسلام ؛ بدليل إقتراض النبيﷺ من اليهود كما ورد في الحديث الأول، وكما جاء في قصة اسلام زيد بن سعنه قوله: "فابتعت منه أي من النبي ﷺتمراً معلوماً إلى أجل وأعطيته الثمن.[٢]

غير أن هذه الاباحة في هذا التعامل الاقتصادي مقيدة بشروط وضوابط لا يستهان بها، تُخرج المعني من دائرة التبعية المهينة، سواء كان هذا المعني أفرادا ام على نطاق الدولة المسلمة .فالواجب ان لا يترتب على القرض شيءٌ من الموالاة للكافرين أو تبعات وتنازلات مذلة ومهينة للمسلم .والا يشمل على فوائد ربوية محرمة ، مع مراعاة المقدرة على الوفاء وقبل ذلك كله يُتحاشى الالتجاء إلى القرض الا عند الحاجة الملحة ، وإن كان لابد منه فبعد استيفاء الوسائل المتاحة لسد تلك الحاجات الضرورية وتقديم الحلول البديلة من استثمار متفهم للموارد وترشيد النفقات ، ثم الاقتراض بقدر ما يسد الحاجة . [٣]

وتتخذ التبعية الاقتصادية أشكالًا متعددة، فبالعودة إلى مسألة القرض الربوي على نطاق الدول نجد أن التعاملات الربوية المتعلقة بالديون المالية هي نوع من أنواع التبعية المهينة للدول الدائنة وتكريس لها من خلال الاعتماد الكبير على التمويل الخارجي لسد الحاجات الملحة ، كما يفعل البنك الدولي ومن خلفه تلك الدول الرأسمالية حينما تعرض الاموال العريضة للدول الفقيرة أو التي تعاني من أزمات مالية حادة وغير ذلك، فتقع في مصيدة الديون الخارجية ذات الفوائد الربوية، فتصبح هذه الدول المغلوب على أمرها خاضعةً للتسلط السياسي والاستغلال الاقتصادي التي تُملى عليها ، وحينئذ تكون تلك القروض أداة لاستنزاف حصيلة الثروات أو الموارد القومية،

---

١) رواه الطبراني في الاوسط عن ابن عباس (١/ ٢٤٩)برقم (٨١٧)؛ والدارقطني في سننه (٣/ ٤٦٦) برقم (٢٩٨٢) وقال: اضْطَرَبَ فِي إِسْنَادِهِ مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَهُوَ سَيِّئُ الْحِفْظِ ضَعِيفٌ ، مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ ثِقَةٌ إِلَّا أَنَّهُ سَيِّئُ الْحِفْظِ ، وَقَدِ اضْطَرَبَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ؛ والحاكم في مستدركه (٢/ ٦١)برقم (٢٣٢٥)؛ وقال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه .وعلق الذهبي : الزنجي ضعيف وعبد العزيز ليس بثقة.

٢) ينظر: التبعية الاقتصادية في الدول العربية ، عمر فيحان المرزوقي ص ٢٤٢-٢٤٣ . والرواية وردت في صحيح بن حبان عن عبد الله بن سلام (١/ ٥٢١) برقم(٢٨٨)؛ والمستدرك للحاكم (٣/ ٧٠٠)برقم (٦٥٤٧) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وارسله الذهبي. قال الهيثمي في مجمع الزوائد: (٨/ ٢٤٠): روى ابن ماجه منه طرفًا، ورواه الطبراني، ورجاله ثقات.

٣) يُنظر المصدر السابق ص٢٤٤-٢٤٦

وجسر تعبر من خلاله منظمات التبشير النصرانية وغيرها إلى مجتمعات تلك الدول ذات العجز لكسب موالاتهم وتحقيق اطماعهم فتكون بالنهاية وسيلة لاستعباد الشعوب والحكومات .[١]

فإذا كانت الدولة تعاني منَ العجز فهيَ تعانِي من الفقر والخضوعِ والحاجة إلى مواساةِ ودعمِ الدول الأخرى وعدم القدرة على بناء علاقات اقتصادية مع الدول المجاورة، وهذا الأمر يحطّم كيان الدولة ومكانتها بينَ الدول وأيضاً فقرِ الشعبِ بأكمله، ولذلك القوّة الاقتصاديّة لها تأثير على جوانب كثيرة في الدولة فكان المنهج النبوي في مجال الأمن الاقتصادي العمل على تحقيق الاكتفاء الذاتي؛ لأن اعتماد الأمة على غيرها يضعها في مهب تقلبات المصالح والأهواء والاحتكارات، ولا يحقق لها ميزة التفوق أو الاستقلال، ولذا فقد عُني (عليه الصلاة والسلام) بتحرير اقتصاديات المدينة من التبعية، وجعلها خالصة للمسلمين لتحقيق الاستقلال والاكتفاء الذاتي[٢]

ويرد تساؤل فيما يخص استدانة النبي ﷺ من يهودي ورهنه درعه عنده في حين كان الاقتراض من موسري الصحابة أيسر بكثير .يقول الحافظ ابن حجر في ذلك :قال العلماء: الحكمة في عدوله ﷺعن معاملة مياسير الصحابة إلى معاملة اليهود إما لبيان الجواز، أو لأنهم لم يكن عندهم إذ ذاك طعام فاضل عن حاجة غيرهم ، أو خشي أنهم لا يأخذون منه ثمنا ، أو عوضا فلم يرد التضييق عليهم فإنه لا يبعد أن يكون فيهم إذ ذاك من يقدر على ذلك ، وأكثر منه فلعله لم يطلعهم على ذلك وإنما اطلع عليه من لم يكن موسرا به ممن نقل ذلك.[٣] أو حتى لا يبقى لأحد عليه منّة لو أبرأه منه. وَمَعَ هَذَا فالْيَهُود كَانُوا باعة فِي الْمَدِينَة حِينَئِذٍ، وَكَانَت الْأَشْيَاء عِنْدهم مُمكنَة، وَكَانَ وقتا ضيقا وَرُبمَا لم يُوجد عِنْد غَيرهم.[٤]

ونضيف إلى ما سبق في هذه المسالة : ان التعلق في تحصيل الكماليات المعيشية والرغبة في زيادة النفقات فيما هو فوق الحاجيات الضرورية للوصول إلى الرفاهية في العيش فيه جانب من جوانب التبعية ، فهو نوع من التعلق والتأثر بما عند الاخر، إذ أن هذه الكمالات المتجددة وافدة من الآخر غير المسلم وهذه الرغبة واقعة تحت تأثير ما يُنتج بين الحين والحين فتكون أول ظهورها من الترفيات المستغنى عنها حتى تصبح بعد فترة من الزمن ضرورات ملزمة لابد من اقتنائها والمحصلة استدعاء دائم لما في الجيب . مع وجود قوى مؤثرة تمارسها المصادر المختلفة على سلوك الإنسان والمجتمعات وغرس الشهوات الجشعة في النفوس باتجاه الميل للاستهلاك

---

١) ينظر المصدر السابق ص٢٤٦وص٢٥٠-٢٥١

٢) تامين المدينة المنورة بعد هجرة الرسول ﷺ،محمد جمال الدين محفوظ ، مجلة مركز بحوث السنة والسيرة – قطر ، العدد السابع /١٩٩٤ ص١٦٤

٣) فتح الباري لابن حجر (٥/ ١ ١٤-١٤٢)

٤) يُنظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١١/ ١٨٣

ونشر ثقافته وشل ارادة الانتاج . وقد وُصفت هذه (العقلية الاستهلاكية)انها تميل إلى حب التملك، والتباهي، وإلى حب الظهور والتقليد بالتبعية .وتربط السعادة دائما بالقدرة على اقتناء كل ما تشتهيه النفس. وهذا يفتح المجال عند أصحابها إلى طلب المزيد. هذا المزيد يفتح المجال أمام مزيد آخر هو (مزيد المال) .[١]

وما يشير إلى مثل هذه الصورة ما صح من الروايات في سؤال زوجات النبي رضي الله عنهن له التوسع في النفقة خلاف ما اختاره ﷺ لنفسه من الزهد في الدنيا ولذَّاتها.([٢]) فاعتزلهن النبي وأقسم أن لا يدخل عليهن شهرا من شدة موجدته عليهن. حتى أنزل الله تعالى عليه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيۡنَ أُمَتِّعۡكُنَّ وَأُسَرِّحۡكُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا * وَإِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلۡمُحۡسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴾[٣] فخيَّرهن النبيﷺ في البقاء معه على الكفاف، أو المفارقة فاخترن الله ورسولهﷺ .

وتوافق في آخر حديث النفقة التي أوردها البخاري مطولة مع موضوع أوله ؛ ففي الحدث نفسه سأل عمر بن الخطابﷺرسول الله ان يدعو الله لامته التوسعة ورغد العيش كما أُعطوا فارس والروم بعد ان رأى من بيت النبي وبساطة ما يحويه. ..... فَرَفَعْتُ بَصَرِي فِي بَيْتِهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا يَرُدُّ البَصَرَ، غَيْرَ أَهَبَةٍ ثَلاَثَةٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ فَلْيُوَسِّعْ عَلَى أُمَّتِكَ، فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ قَدْ وُسِّعَ عَلَيْهِمْ وَأُعْطُوا الدُّنْيَا، وَهُمْ لاَ يَعْبُدُونَ اللَّهَ، فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ مُتَّكِئًا، فَقَالَ: أَوَفِي هَذَا أَنْتَ يَا ابْنَ الخَطَّابِ، إِنَّ أُولَئِكَ قَوْمٌ عُجِّلُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا .فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي،...[٤] فيبدو تأثر عمر بن الخطابﷺ بما كانت عليه الدول العظمى آنذاك من قوة ومنعة ورخاء دنيوي وكأنه تنبه إلى أمر ما كان منتبها له قبل تلك الحادثة الغريبة على المسلمين –اعتزال النبي ﷺلزوجاته لطلب التوسعة في النفقة –مع انه كان مرتادا لبيت النبيﷺ قبل ذلك ، وحاله الشريف لم يكن خافيا عليه سابقا ليكتشفه فيما بعد .

---

١) ينظر: العقلية الاستهلاكية ومستقبل الأمة ، طارق حسن السقا

رابط الموضوع:http://www.alukah.net/culture/0/1177/#ixzz5NEHtgZ6N :

٢) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الطلاق باب: بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً الا بالنية (٢/ ١١٠٤)برقم (١٤٧٨)

٣) سورة الأحزاب، الايتان :٢٨، ٢٩

٤) ورد هذا الحديث في الصحيح في مواطن كثيرة تحت ابواب عديدة مطولاً ومجتزءاً ،أخرجه البخاري في باب العلم برقم(٨٩) وأورده في كتاب المظالم ، باب الغرفة والعلية المشرفة في السطوح وغيرها برقم ٢٤٦٨،وفيها (أوفي شك انت)، وكتاب التفسير سورة التحريم من طرق ثلاث برقم (٤٩١٣)،(٤٩١٤)،(٤٩١٥) ، وفي كتاب النكاح ، باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها ،وباب حب الرجل بعض نسائه افضل من بعض (٥٢١٨) ،وغيرها من حديث بن عباس.

المبحث الثامن

التبعية في الشؤون الإدارية وأحوال الحكم والسلطة

لقد وضع الإسلام منهاجا وشِرعةً واضحين في تحديد العلاقات على مستوى المجتمعات وفي مختلف المجالات ،في حالات الحرب والسلم ، من اجل وضع الاساس لحضارة انسانية تشمل العالم باسره. واهتم النبي ﷺ بوضع مرتكزات العلاقات الدولية الإسلامية ، بما يضمن حياة دولة المسلمين واستقرارها واستمرارها . فتجسدت تلك التصورات والمفاهيم والاحكام افعالاً مختلفة في الكيان الإسلامي الناشئ وعلاقاته مع دول محيطة ،أو اقوامٍ وكيانات تتشابك معها المصالح أو تتقاطع ، ومثلت صورا من التأثر والتأثير بالسلب والايجاب.[1] والأحاديث التالية تحمل صورا ايجابية في تبني مواقف سياسية يطرحها الاخر المخالف . كذلك اتباعٌ لأحوال وانماطٍ سلوكية في السياسية وادارة الحكم، وفي المقابل صور سلبية في هذا الصدد كان النهي عن تمثلها واتباعها صارما وناجزا .

المطلب الأول :المعاهدات والأحلاف

١-قال الامام البخاري:**(حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَمَرْوَانَ، يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ، قَالاَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الحُدَيْبِيَةِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةٌ، فَخُذُوا ذَاتَ اليَمِينِ. فَوَ اللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتَرَةِ الجَيْشِ، فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺحَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبَطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، فَقَالَ النَّاسُ: حَلْ حَلْ فَأَلَحَّتْ، فَقَالُوا: خَلَأَتْ القَصْوَاءُ، خَلَأَتْ القَصْوَاءُ، فَقَالَ النَّبِيُّﷺ: مَا خَلَأَتْ القَصْوَاءُ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الفِيلِ»، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا.... الحديث.** [2]

---

١) اصول العلاقات الدولية في الإسلام ، مخلد عبيد المبيضين ،الاكاديميون للنشر ، عمان / الاردن الطبعة الأولى ،١٤٣٣هـ -٢٠١٢م، ص٦-٩

٢) اخرجه البخاري مطولا في كتاب الشروط ، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع اهل الحرب وكتابة الشروط برقم (٢٧٣١، ٢٧٣٢) وفي بقية الكتب مختصرا: كتاب الحج باب: من أشعر وقلد بذي الحليفة رقم(١٦٩٤)، وباب :النحر قبل الحلق في الحصر رقم(١٨١١)؛ وكتاب المغازي، باب: غزوة الحديبية رقم (٤١٥٧)؛ وابو داود في كتاب الجهاد باب : الصلح مع العدو (٣/ ٨٥) برقم (٢٧٦٥)؛ والنسائي مختصرا في كتاب مناسك الحج، باب: اشعار الهدي (٥/ ١٦٩) برقم(٢٧٧١).

٢-قال الامام مسلم:(**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا حِلْفَ فِي الإسلام، وَأَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الإسلام إِلَّا شِدَّةً**) [١]

يحكي الحديث الأول واقعة صلح الحديبية. في ذي القعدة من السنة السادسة للهجرة قصد النبي ﷺ البيت الحرام في ألف وأربعمائة من أصحابه، لقضاء أول عمرة لهم بعد الهجرة، وحملوا معهم السلاح توقعاً لشر قريش، فصدهم المشركون عن الطواف في البيت كما توقعوا . فأشار الصحابة عليه بالقتال ان هم مُنعوا من دخول البيت الحرام .لكن النبيﷺ عدل عن ذلك إلى الصلح والمهادنة بالهام من الله تعالى ليقضي أمراً مقدراً، فكان بروك ناقته القصواء وعزوفها عن المسير إشارة ذلك . وأدرك النبيﷺ أن الذي حبسها عن المسير هو حابس الفيل في الحادثة المشهورة قبل البعثة ." لقد حبسها حابس الفيل ". فعرض على قريش الصلح وتم ابرام معاهدة سياسية اتفق معهم على أمور كان من أهمها: أن يؤخر دخول مكة إلى العام القادم .وأن يرد من جاء من المشركين مسلما دون إذن وليه، مع أنهم لن يردوا من جاء إليهم مشركا. قال الصحابة: يا رسول الله أتكتب هذا؟ قال: نعم ، إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله عز وجل ومن جاءنا منهم فسيجعل الله له فرجا ومخرجا. [٢] وقد تحفظ الصحابة على تلك المعاهدة إذ رأوا فيها إجحافاً وذلاً وقع على المسلمين وتنازلات تصب في صالح عدوهم لم يجدوا لها مبررا ، فتعاظم الأمر في نفوسهم حتى كادوا ان يهلكوا حين أمرهم النبي ﷺبان ينحَروا ويحلِقوا ويتحللوا، فلم يُجِبْه منهم أحدٌ [٣] لقد ابدى النبي ﷺقبل ذلك رغبته وجنوحه إلى المسالمة بالصلح وتلبية كل مطالب قريش حفظا لحرمات الله وترك القتال في الحرم والكف عن سفك الدماء فيه تعظيمًا له ، وإن كان في ذلك تحمل مشقة وعنت.[٤] تجلى ذلك بعبارته التي أكد عليها بالقسم وحملت في غضونها السماحة واللين : والذى نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها والخطة: الأمر والْحَال والخطب. [٥] قَالَ الزُّهْرِيّ: وَلِهَذَا لما قَالُوا: لَا نَعْرِف الرَّحْمَن وَلَا نكتب رَسُول الله، وافقهم على مَا أَرَادوا. [٦] فتلك التنازلات المقدمة لا تتعلق بالعقيدة أو بأصل من أصول الإسلام، وليس فيها اعتراف بالباطل أو إقرار له. وان كان في الظاهر انه ﷺ قد اجابهم

---

١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ، باب مؤاخاة النّبيِّ ﷺ بين أَصحابِهِ رضي اللهُ تعالى عنهُم (٤/ ١٩٦١) برقم (٢٥٣٠) ؛ وأبو داود، كتاب الفرائض، في باب الحلف (٣/ ١٢٩) (٢٩٢٥).

٢) ينظر الروض الأنف للسهيلي (٧/ ٥١) وما بعدها ؛ البداية والنهاية لابن كثير (٦/ ٢٠٩) ومابعدها

٣) فتح الباري لابن حجر (٣/ ٥٦٤)

٤) معالم السنن للخطابي (٢/ ٣٢٨)؛ ينظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري القسطلاني (٤/ ٤٤٤)

٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٤٨)

٦) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٤/ ٥٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٤/ ٧)

إلى أمر عظيم ؛محو اسم الرحمن من البسملة، والثاني محو وصفه ﷺ بالرسالة. يقول الخطابي: جواز بعض المسامحة في أمر الدين واحتمال اليسير من الضيم فيه، ما لم يكن قادحا في أصله، إذا تعين ذلك طريقا للسلامة في الحال لأهله وانتُظر به صلاحٌ في عواقبه .[١]

قال ابن القيم تعليقاً على هذا الحديث :" كل من التمس المعاونة على محبوب لله تعالى مُرضٍ له أجيب إلى ذلك كائناً من كان، ما لم يترتب على إعانته على ذلك المحبوب مبغوض لله أعظم منه، وهذا من أدق المواضع وأصعبها وأشقها على النفوس "[٢]

فهذه طاعة لأمر الله لا لأمر الكافر واعتبار لفقه المآلات والنظر في عواقب الامور والتي نهج النبي ﷺ لأجله ذلك النهج ونزل عند شروط قريش وأعطاهم ما يطلبون وأكثر ولم ير فيها حرجا أو تبعية مهينة للآخر المعادي بل تجسدت في فعل النبيﷺ هذا متابعة وموافقة حكيمة وإجابة رشيدة لأجل فتح قادم للإسلام والمسلمين ، أينعت ثماره بعد حين من ذلك الصلح ،والذي كان مبدأ الفتح المبين على المسلمين لما ترتب عليه الأمن ورفع الحرب وتمكن من يخشى الدخول في الإسلام والوصول إلى المدينة ، ثم تبعت الأسباب بعضها بعضا إلى أنْ كمل الفتح [٣]

روى البخاري ما جاء في حديث البراء بن عازب ﷺ قَالَ: تَعُدُّونَ أَنْتُمُ الفَتْحَ فَتْحَ مَكَّةَ، وَقَدْ كَانَ فَتْحُ مَكَّةَ فَتْحًا، وَنَحْنُ نَعُدُّ الفَتْحَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ...الحديث. [٤] وقال الزهري: "لقد كان الحديبية أعظم الفتوح، وذلك أن النبيﷺ جاء إليها في ألف وأربعمائة، فلما وقع الصلح مشى الناس بعضهم في بعض وعلموا وسمعوا عن الله، فما أراد أحد الإسلام إلا تمكن منه، فما مضت تلك السنتان إلا والمسلمون قد جاؤوا إلى مكة في عشرة آلاف" [٥]

ونفهم مقصدا كان النبيﷺ يروم اليه في خبره المذكور سلفاً؛ لا بأس في تبعية المخالف والعدو إن استحصلت غاية سامية أو رفعة لشان رباني يعزز أركانه ويغرس الإيمان به فكرا وفعالية. فببعد النظر ذاك تحققت المصالح والمكاسب المرجوة على المدى البعيد، والتي لم يفقه لها جُل الصحابة حينها.

---

١) أعلام الحديث الخطابي، ص١٣٤٠

٢) زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم (٣/ ٢٦٩)

٣) فتح الباري لابن حجر (٧/ ٤٤١) بتصرف

٤) أخرجه البخاري في كتاب المغازي ، باب غزوة الحديبية ، برقم (٤١٥٠)

جاء عن عمر بن الخطاب في معارضته لهذا الصلح قوله : لقد صالح رسول الله، ، أهل مكة على صلح وأعطاهم شيئا لو أن نبي الله أمر علي أميرا فصنع الذي صنع نبي الله ما سمعت له ولا أطعت، وكان الذي جعل لهم أن من لحق من الكفار بالمسلمين يردوه ومن لحق بالكفار لم يردوه. ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٢/ ١٠١) وأورده السيوطي وعزاه لابن سعد : كنز العمال (١٠/ ٤٧٣)برقم (٣٠١٣٧)

٥) نقله عنه القرطبي في تفسيره (١٦/ ٢٦١)

نأتي على مسألة الأحلاف التي وردت في الحديث الثاني :

الحلف في اصطلاح علماء اللغة :العهدُ بين القوم ، من حَلَفَ يَحْلِفُ حِلفاً أو حَلْفاً، وأصله اليمين الذي يأخذ بعضهم من بعض بها العهد، ثمُ عُبّر به عن كل يمين. والمحالفة: أن يحلف كل للآخر. فمعنى الحلف في الأصل المعاقدة والمعاهدة على التناصر والتعاضد والاتفاق. وتحالفوا بمعنى تعاهدوا وعقدوا اتفاقاً وعهداً. (١)

لقد كان للأحلاف شأن عظيم في حياة الجاهليين. تعقد فيما بين الأفراد – بالتوارث والمناصرة– وبين القبائل على السواء وكانت من الضرورات الحتمية للمحافظة على الأمن وللدفاع عن مصالحهم المشتركة كما تفعل الدول اليوم. وقد مثلت مظهرا من مظاهر الحياة السياسية في الجاهلية . ولم يكن في مقدور القبائل أو العشائر الصغيرة المحافظة على نفسها من غير حليف قوي يشدّ أزرها إذا هاجمتها قبيلة أخرى، أو أرادت الأخذ بالثأر منها. أو لتامين تجارتها وطرق سير القوافل التابعة لها. لقد كانت معظم القبائل داخلة في هذه الأحلاف، حتى إنها احدثت اندماجا بين القبائل كرابطة النسب كون بين المتحالفين مواثيق على الوفاء بالالتزامات التي نص عليها . وكانت المصالح الخاصة هي العامل المؤثر في تأليف الأحلاف، فكان أمد الحلف يتوقف في الغالب على دوام تلك المصالح .(٢)

لذلك كله لم يرد الإسلام ان تحكم علاقات أبنائه مصالح ذاتية، وتربطهم روابط دنيوية مزيفة ومتبدلة. فكان النهي النبوي عن ان يكون شبيه تلك النماذج من الأحلاف في الإسلام .وبديله اخوة الدين والترابط على اساس القيم الربانية والارتقاء بالتآلفات السامية المناهضة لتلك الأحلاف. فلا حلف في الإسلام، يعني:" أَنَّهُمْ لَا يَتَعَاهَدُونَ فِي الإسلام عَلَى الْأَشْيَاءِ الَّتِي كَانُوا يَتَعَاهَدُونَ عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. قال النَوويّ: المنفيُ حلف التَوارث وما يمنع منهُ الشَرعُ . وأمَا التَحالف على طاعة اللَهِ ونصر المظلوم والمؤاخاة فاللَه تعالى فَهُوَ أَمر مرغب فِيهِ".(٣) فيكون من بين أهداف الحلف في الإسلام تقوية الصف المسلم، كما جاء في مواثيق دستور المدينة. والذي يمثله اليوم تلك المعاهدات والاتفاقات السياسية والاقتصادية والعسكرية القائمة بين الدول

---

١) المفردات في غريب القرآن للاصفهاني (ص: ٢٥٢)؛ لسان العرب لابن منظور (٩/ ٥٣) ؛تاج العروس للزبيدي (٢٣/ ١٦٠)

٢) ينظر المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ،جواد علي (٧/ ٣٧٢-٣٧٤)

٣) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٤/ ٤٧٣).وشرح النووي على مسلم (١٦/ ٨٢)

والأقاليم.[١].التي برزت في سياسات الدول والكيانات البشرية على الدوام. وهذا اتباع وتشبه مندوب اليه .

ومن أشهر أحلاف الجاهلية التي أشاد النبيﷺ بها وتمنى شهودها : حِلْفُ الْمُطَيَّبِينَ. وذلك أنَ قريشا تحالفوا بعد موت قصَيٍ وتنَازعوا في الَذي كان جعلهُ قصيٌّ لابن عَبد الدَار من السِقايةِ، والرِّفادة، واللِواء، والنَدوة، والحجابةِ ،ونازعَهم فيهِ بنو عبد مناف. وقامت مع كلّ طائفة قبائل من قرَيش فعقد كلّ قومٍ على أمرهم حلفا مؤكّدا على أَن لا يتخاذلوا، ولا يسلِم بعضهم بعضًا ما بلّ بحر صُوفةَ .وهذا الحلف لم يُدركه النبيﷺ. [٢]

وأما حلف الفضول: فكَانَ قبل المبعث بعِشرين سنة وكان جمعٌ من قريش اجتمعوا فتعاقَدوا على أَن ينصروا المظلوم وينصفوا بين النَاس ونَحو ذلك من خلال الخير، واستمرَ ذلك بعد المبعث .وهو الذي شهده النبيﷺ وعناه في حديثه " لَقَدْ شَهِدْتُ فِي دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ حِلْفًا لَوْ دُعِيتُ بِه فِي الإسلام لَأَجَبْتُ.[٣][٤] فقد أظهر النبيﷺ رغبة وتعاطفا مع ذلك الحلف وتمنى لو انه كان واحدا من المتحالفين وشريكا فيه معهم وإن كانوا مشركين . وهذا تصريح مباشر بالتأييد والموافقة ودعم شرعي له كما وفيه ملمح إلى امكانية توافق وتقليد هذا الحلف ومشابهته في الإسلام .

وحديث عبد الرحمن بن عوف عن النبيﷺ قال : شَهِدْتُ حِلْفَ الْمُطَيَّبِينَ مَعَ عُمُومَتِي وَأَنَا غُلَامٌ فَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِي حُمْرَ النَّعَمِ وَأَنِّي أَنْكُثُهُ [٥] وإنما ورد في الحديث باسم حلف المطيبين لأن العشائر التي عقدت حلف المطيبين هي التي عقدت حلف الفضول. [٦]

---

١) ينظر: الدولة الإسلامية والأحلاف والمواثيق الدولية في ضوء السيرة النبوية. سر الختم عثمان الأمين، بحث لمجلة جامعة القران الكريم والعلوم الإسلامية ع/ ١٢ لسنة ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م، ص١٥٥، ص١٧٠؛ شرح النووي على مسلم (١٦/ ٨٢)

٢) البداية والنهاية لابن كثير (٣/ ٤٥٦)؛ وسيرة ابن هشام (١/ ١٣١) ومابعدها

٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى من حَدِيث طَلْحَة بن عبد الله بن عَوْف (٦/ ٥٩٦) برقم(١٣٠٨٠)، قال ابن الملقن في البدر المنير: هذا الحديث صحيح .ونقل عن السهيلي : وهذا أَقوى وأولَى مَا ورد فِي تَفْسِير حلف الفضول (٧/ ٣٢٦)

٤) البداية والنهاية مصدر سابق(٣/ ٤٥٦)

٥) أخرجه أحمد في مسنده عن عبد الرحمن بن عوف(١/ ١٩٤) برقم (١٦٥٥)؛ والبخاري في الأدب المفرد رقم (٥٦٧)؛ وابن حبان في صحيحه (١٠/ ٢١٦)رقم(٤٣٧٣)؛ والحاكم في المستدرك ٢/ ٢١٩)رقم(٢٨٧٠)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأقره الذهبي؛ والبيهقي في الكبرى (٦/ ٥٩٥) رقم(١٣٠٧٧).

٦) ينظر :المعارف ابن قتيبة الدينوري (ت٢٧٦هـ) تحقيق: ثروت عكاشة ، دا ر المعارف، القاهرة ،الطبعة: الرابعة (١/ ٦٠٤) ؛ السيرة النبوية الصحيحة (١/ ١١٢) (٦/ ٣٦٦)

لقد قام حلف الفضول على قاعدة (العدل) في مجتمع مكة الجاهلي حين دعا إليه الزبير بن عبد المطلب، فقعد في دار عبد الله بن جدعان على العهد بالله ليكونن مع المظلموم حتى يودي حقه إليه .ولذلك أظهر النبيﷺ اعتزازه بالمشاركة فيه، فالقيم الإيجابية تستحق الإشادة بها حتى لو صدرت من أهل الجاهلية [١] وأعلن استعداده للمشاركة فيه والانضواء مع الداعين له من جديد.

"ولأجل الأهداف السامية التي قام من أجلها الحلف، استمر أثره والعمل به في المدينة إلى عهد الدولة الأموية، حتى لقد نادى به الحسين بن علي حين وقعت بينه وبين الوليد بن عتبة بن أبي سفيان –والي المدينة– منازعة في مال كان بينهما، وقد تداعت أطراف الحلف لنصرة الحسين مما اضطر الوليد إلى إنصافه" [٢] وهذا دليل على أنّ كثيرا من الموروثات الجاهلية بقيت متبعة واستمر أثرها في المجتمع الاسلامي وبخاصة الجيد والصالح منها .

وجاءت روايات عديدة تندب إلى التمسك بأحلاف الجاهلية . جاء في إحدى روايات الحديث (ولكن تمسكوا بحلف الجاهلية) (مَا كَانَ مِنْ حِلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَتَمَسَّكُوا بِهِ)، أي: يُجرونه في الإسلام على ما كانوا يجرونه عليه في الجاهلية.[٣]

وأما ما رواه الأئمة البخاري ومسلم وأبو داود من حديث عاصم بن سليمان الأحول قال: " قلت لأنس بن مالك: أبلغك أن النبي ﷺ قال: لا حلف في الإسلام ؟ قال: قد حالف النبي ﷺ بين قريش والأنصار في داري "[٤] فهذا الاستدلال على إثبات الحلف لا ينافي الأحاديث السابقة في نفيه .قاله الطبري وزاد: "فإن الإخاء المذكور كان في أول الهجرة، وكانوا يتوارثون به، ثم نسخ من ذلك الميراث، وبقي ما لم يبطله القرآن وهو التعاون على الحق والنصر والأخذ على يد الظالم".[٥] قال الخطابي: " قال ابن عيينة: حالف بينهم: أي آخى بينهم، يريد أن معنى الحلف

---

١) ينظر: الدولة الإسلامية والأحلاف والمواثيق الدولية في ضوء السيرة النبوية،ص١٥٥؛ السيرة النبوية الصحيحة محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية ،أكرم العمري (١/ ١١٢)

٢) مكة والمدينة في الجاهلية، أحمد إبراهيم الشريف (ص: ١١٢) وينظر: سيرة ابن هشام (١/ ١٣٥)

٣) أخرجه أحمد في المسند من طريق قيس بن عاصم (٣٤/ ٢١٨) برقم (٢٠٦١٣) ؛ والشيباني في الآحاد والمثاني (٢/ ٣٧٨)برقم(١١٦٦)؛ والطبراني في الكبير (١٨/ ٣٣٧)رقم (٨٦٤)؛ وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ١٧٣) برقم (١٣٥٨٧) وسكت عنه .

٤) أخرجه البخاري عن انس بن مالك في كتاب الكفالة، باب: قول الله تعالى﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡ ﴾النساء:٣٣ برقم (٢٢٩٤)، وفي كتاب الادب، باب: الاخاء والحلف، رقم (٦٠٨٣)؛ ومسلم في الفضائل، باب: مؤاخاة النبي بين أصحابه رضي الله عنهم (٤/ ١٩٦٠)برقم (٢٥٢٩) . وأبو داود في الفرائض، باب: في الحلف (٢/ ١٤٤) برقم (٢٩٢٦)

٥) فتح الباري لابن حجر (٤/ ٤٧٣)

كان في الجاهلية معنى الأخوة في الإسلام، فأُعطيت اسمه إلا أن ذلك جار على أحكام الدين وحدوده، وحلف الجاهلية جار على ما كانوا يتواضعونه بينهم، فبطل منه ما خالف أحكام الإسلام ورسومه ، فهو ثابتٌ من وجهٍ، منفيٌ من وجه". [١]

ويقول بن العربي : "كانوا يتعاقدون على ما كانوا يعتقدون حقًا، وَفِيما كانوا يعتقِدونه حقّا ما هو حَقّ؛ كنصرة المظلوم، وحمل الكلّ، وقرى الضّيف، والتَعاون على نوَائب الحقّ. وفيه أيضا باطل، فرفع الإسلام من ذلك الباطل بالبيان، وأوثق عرى الجائز، والحقِ منه بالأمر بالوفاء بِاتيَانهِم نصيبهُم فيه، كما تقدَم من النَصيحة والرفادة والنصرة، وهذا كما قال ﷺ: المؤمنون عند شروطهم". معناه إنَما تظهَر حقيقةُ إيمانهِم عند الوفاء بشروطهم".[٢] كانت العرب تقول عند عقد الحلف والجوار: دمي دمك وهدمي هدمك، أي: ما هدمت من الدماء هدمته أنا، أي: ما عفوت عنه وهدرتُهُ .[٣]

المطلب الثاني : تعظيم الحكام والملوك

١-قال الامام مسلم:(**حدَثنا قتيبة بن سعيدٍ حدَثنَا ليث ح وحدَثنا محمَدُ بنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْ جابر بن عبد الله قَالَ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَآنَا قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا فَصَلَّيْنَا بِصَلاَتِهِ قُعُودًا فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ : إِنْ كِدْتُمْ آنِفا لَتَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ فَلاَ تَفْعَلُوا ائْتَمُّوا بِأَئِمَّتِكُمْ إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا**). [٤]

مَثّل النبي ﷺ نفسه في الحديث السابق بالحاكم الفعلي للدولة الإسلامية وولي الأمر فيها. وهو بالفعل كذلك. فقد كان يمارس سلطات سياسية وإدارية وعسكرية إضافة إلى مهمته الأصل (نبيا مرسلاً). ومسالة القيام للحكام مظهر سياسي معلوم ومعمول به عند الأمراء والملوك منذ القدم . تضيف لأصحابها قوة وكبرياء واغتراراً لا يتنازل عنها معظمهم .فجاء التحذير النبوي من ان يكون قيام الصحابة خلفه قد شابه قيام المتبعوين على أتباعهم كفارس والروم. فهو من التقليد والتشبه المذموم .

وقد أوردت الحديث في التبعية الاجتماعية كونه يمثلها في أحد جوانبها. وأقوال العلماء في هذه المسالة كثيرة وأدلة كل منهم على ما ذهب إليه وافرة لمن أراد الاطلاع. وممن جمع بعضا من

---

١) أعلام الحديث للخطابي ص١١٣٦

٢) أحكام القرآن لابن العربي (٢/ ٩)

٣) غريب الحديث لابن قتيبة ، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، تحقيق: د. عبد الله الجبوري ، مطبعة العاني – بغداد، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧هـ، (٣٠٣/١)

٤) تم اعتماده وتخريجه في مبحث التبعية الاجتماعية ص١١٩

تلك الأقوال الإمام ابن مفلح ، وخصص فصلا في التراتيب الادارية (القيام للقادم وأدب السنة ومراعاة العادة فيه). يقول ناقلا : "وقال ابن تميم : لا يستحب القيام إلا للإمام العادل، أو الوالدين وأهل العلم والدين والورع والكرم والنسب ... وذكر الشيخ عبد القادر أنه يكره لأهل المعاصي والفجور، والذي يقام اليه ينبغي له أن لا تستشرف نفسه إليه ولا يطلبه ، والنهي قد وقع على السرور بذلك الحال. قال بعض أصحابنا فهو تحذير من الفتنة والعجب والخيلاء... وان معناه ما يفعله الأعاجم والأمراء ؛ يجلس والناس قيام بين يديه تكبرا وعجبا ، ومن يمشي والناس خلفه إكراما فهو ذله للتابع ، فتنه للمتبوع "[1] وأخذ النووي النهي عن قيام الغلمان والتُّبَّاعِ على رأس متبوعهم الجالس لغير حاجة ، وأما القيام للداخل إذا كان من أهل الفضل والخير فليس من هذا بل هو جائز قد جاءت به أحاديث واطبق عليه السلف والخلف. [2]

"وقد خشي عمر بن عبد العزيزﷺ على نفسه من فتنة تودي به إلى الطغيان والتفرعن حين قام جلسائه على راسه فقال: إن تقوموا نقم، وان تقعدوا نقعد. فإنما يقوم النَّاس لرب العالمين" [3]

فالحديث فيه مقاصد أهمها

١- ما جاء آنفا من قول العلماء انه فتنه للمتبوع ومذله للتابع والمسلم عزيز النفس منيع الهيئة .

٢- ومقصد غير بعيد أيضا: أن القيام للقادم أو الداخل أو الحاكم أوغيرهما. فيه متابعة ومشابهة سيئة لفارس والروم ومضنة التبعية في سلوكياتهم وطريقة التبجيل والتحايا لأباطرتهم وأكاسرتهم

المطلب الثالث : الشؤون الادارية والعسكرية للحكم

١-قال الامام البخاري: **(حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًاﷺ يَقُولُ: "لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺأَنْ يَكْتُبَ إلى الرُّومِ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لاَ يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلاَّ أَنْ يَكُونَ مَخْتُومًا، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إلى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ، وَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ")**.[4]

" (لا يقبلون) أي :لا يعتمدون (إلَا كتابا عليه خاتم) أي: وضع عليه خاتم، وقيلَ: فيهِ حذف

---

١) الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح(١/٤٠٦-٤٠٨)

٢) ينظر :شرح النووي على مسلم (٤/ ١٣٥)

٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٦/ ١٠٥)

٤) أخرجه البخاري في كتاب العلم باب : ما يذكر في المناولة ، برقم (٦٥) ، وكتاب الجهاد والسير ، باب: دعوة اليهود والنصارى وما كتب النبيﷺ إلى كسرى وقيصر بالرقم (٢٩٣٨)، وكتاب الأحكام، باب: الشهادة على الخط المختوم برقم (٧١٦٢) ، وكتاب اللباس برقم ٥٨٧٢ و٥٨٧٥ ؛ ومسلم في كتاب اللباس، باب: فِي اتِّخَاذِ النَّبِيِّ ﷺ خَاتَمًا لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلى الْعَجَمِ (٣/ ١٦٥٧)برقم (٢٠٩٢)؛ وأبو داودفي كتاب الخاتم باب: ما جاء في اتخاذ الخاتِم (٤/ ٨٨) برقم (٤٢١٤)؛ والترمذي في ابواب الاستئذان والادب باب: ماجاء في ختم الكتاب (٥/ ٦٩) رقم (٢٧١٨) وقال: حديث حسن صحيح ؛ والنسائي في أبواب وطرق كثيرة من سننه ومنها باب: سنن النسائي كتاب الزينة، باب: صفة خاتم النبي ونقشه(٨/ ١٩٣)رقم(٥٢٧٨) وجميعها من حديث انس بن مالك عن قتادة وغيره .

مضاف أي عليه نقش خاتم، سبب عدم اعتمادهِم له عدم الثقَة بما فيهِ، أو أنّه ترك منه شعار تعظيمِهم، وهو الختم أو الإشعار بأنَ ما يعرَض عليهم ينبغِي أن لا يطلَعَ عليه غيرهم". [١]

فكانت تلك عادة العجم ومسلكهم السياسي لأسباب: "خوفًا من كشف أسرارهم، وإشعاراً بِأَن الْأَحْوَال المعروضة عَلَيْهِم يَنْبَغِي أَن يكون مِمَّا لَا يطلع عَلَيْهَا غَيرهم . ثم إن من كرامة الكتاب ختمه .من ختمت الشَّيْء ختماً فَهُوَ مختوم، واختتمت الشَّيْء نقيض افتتحت.[٢] ووصف كتاب النبي سليمان عليه السلام أنه كتاب كريم ؛ كونه مختوماً كما وجهه الزمخشري في تفسيره .ونقل عن ابن المقفع من كتب إلى أخيه كتابا ولم يختمه فقد استخف به. [٣]

قال الخَطَّابيُّ: " لم يكن لِباسُ الخاتَمِ من عادَةِ العربِ ، وإنما هي مِن زِيّ العَجَم فلمَّا أرادَ النَّبِيُّ ﷺ أن يكتبَ إلى المُلوكِ اتَّخَذَ الخاتمَ وَاتَّخَذَهُ مِنْ ذهب ثمَّ رَجَعَ عَنهُ، لما فيه مِنَ الزِّينَةِ وَلِمَا يُخشَى من الفِتنَةِ وزيادة المؤونة واتَّخَذَ خَاتماً من فِضة وَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي بَاطِنَ كَفِّهِ لِيكونَ أَبعدَ من التَّزَيُّنِ ".[٤] وحكى بذلك الطحاوي ايضاً مضيفا انه "لم يكن مما يَستعملونهم" مستدلا على مذهبه بحديث أنس باتخاذ النبي ﷺ للخاتم.[٥] يقول ابن العربي شارحا: "جرى على العادة معهم، إذ كان ذلك أدعى إلى قبوله. الا ترى أنه لما احتاج إلى تعلم كتاب يهود أمر زيد بن ثابت فتعلمه، فلم يمر عليه إلا نصف شهر حتى تعلمه". [٦]

فكان مقصد النبي ﷺ في اتخاذ الخاتم ؛ ليختم به كتبه إلى الملوك والرؤساء والوفود.[٧] وكان ذلك بمثابة شعار للدولة ورمزا لها؛ فكانت بحاجة لإثبات موقعها ووجودها بين الدول الأخرى من خلال الالتزام بما يتوافق مع أصوليات التواصل السياسي القائمة آنذاك ، ثم بات التختم التزاماً سياسياً معتمدا بعد وفاة النبي ﷺ، "فصار خاتمه إلى سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ثم عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ثم عثمان بن عفان رضي الله عنه، حتى سقط في بئر أريس، فعن ابن عمر (رضي الله

---

١) جمع الوسائل في شرح الشمائل، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى : ١٠١٤هـ)، المطبعة الشرفية – مصر ، طبع على نفقة مصطفى البابي الحلبي وإخوته، (١/ ١٤١)

٢) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (٢٩/٢ –٣٠) ؛ إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني (٥/ ١١٠)

٣) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي–بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤٠٧ هـ،(٣/ ٣٦٣)

٤) إعلام الحديث للخطابي ص٢١٥١

٥) ينظر: شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ) ،تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى – ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م، (٨/ ٣٦٦)

٦) عارضة الاحوذي لابن العربي (١٣٥/١٠)

٧) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي (٤١١/٥)

عنهما) قال: اتخذ رسول الله ﷺخاتمًا من وَرِق*. فكان في يده، ثم كان في يد أبي بكر ويد عمر، ثم كان في يد عثمان، حتى وقع في بئر أريس، نقشُه: محمد رسول الله.[١] وكان قد نهى أن ينقش أحد على نقشه لأن فيه اسمه وصفته، وإنما صنع فيه ذلك ليختم به فيكون علامة تختص به وتتميز عن غيره، فلو جاز أن ينقش أحد نظير نقشه لفات المقصود".[٢]

والروايات باختلاف أوصاف الخاتم (فصه حبشي، أنه من وَرِق ، من حديد ملوياً عليه فضة) وروايات أُخر تُحمل على تعدد خواتيم الرسولﷺ كما قال ابن حجر. فكان مُعَيقيب بن أَبي فاطِمةَ الدَّوسيُ امينا لها، أي: مسؤولاً عن الخاتم يختم به الرسائل والكتب. [٣]

فوجد النبيﷺ أن تقليد العجم باتخاذ خاتم ونَقشِه ثم لبسه (التزي بزي العجم) أي: الهيئة والمنظر، أن هذا من باب التقليد والمتابعة الحسنة، تتحقق به منافع كبيرة ؛ تيسير شؤون المسلمين في علاقاتهم الخارجية. واعتماده شعاراً للدولة الإسلامية ورمزية لها تميزها وتثبت مكانتها بين سائر الدول. وهي مما تستوجبه البروتوكولات السياسية المتعارفة في العلاقات الدولية كما هو في وقتنا الحاضر. واستبدال خاتم الذهب بالفضة ومما لا بهجة فيه – كالخواتيم الفخمة المطرزة بالأحجار الكريمة – دلالةٌ أن الغايةَ لم تكن التزين والتباهي. بل له مقصود أصيل أعظم نجعة يقول القاضي عياض:" وَفِي ذَلِك أَيْضا مخالقة النَّاس بأخلاقهم، واستئلاف الْعَدو بِمَا لَا يضر".[٤]

وعلل الطحاوي اختصاص السلطان به وأن الأمر ينسحب لمثل حاجته فقال :" في حديث أبي ريحانة" إلا لذي سلطان "لحاجة السلطان إليه ليختم به كتبه التي تنفذ منه إلى من يكاتبه ما قد دل به أن من يحتاج إلى مكاتبة الناس مطلق له مثل ذلك ، والناس جميعاً محتاجون إلى ذلك في هذه المعاني وفي أمثالها من الختم على أموالهم وما سوى ذلك مما يحفظون به أماناتهم ففي ذلك ما قد دل على إباحته للناس جميعاً ".[٥] وقد دلّ على ذلك أيضًا حديث ابنِ عمَر: " أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ، فَاتَّخَذَهُ النَّاسُ، فَرَمَى بِهِ وَاتَّخَذَ

---

* الوَرِق: الدراهم المضروبة من الفضة. ينظر: لسان العرب (١٠/ ٣٧٥)

١) أخرجه البخاري في كتاب اللباس في باب: نقش الخاتم برقم (٥٨٧٣) ومسلم في كتاب اللباس والزينة باب: لبس النبي ﷺ خاتما من ورق (٣/ ١٦٥٥)(٢٠٩١) ؛ وأبو داود، باب: ما جاء في اتخاذ الخاتم (٦/ ٢٧٧) (٤٢١٨) ؛ والنسائي في كتاب الزينة، باب: نزع الخاتم عند دخول الخلاء (٨/ ١٧٨) رقم (٥٢١٤)،(٥٢١٥)

٢) فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٣٢٤)

٣) ينظر فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٣٢٢)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٤/ ١٠٣) .

٤) إكمال المعلم بشرح صحيح مسلم للقاضي عياض (٦٠٨/٦)

٥) شرح مشكل الآثار للطحاوي (٨/ ٣٦٨)

خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ أو فِضَّةٍ ".[١] وفي ذلك ما قد دلّ على أنَ النَاس قد كانوا فيما كان يفعله من ذلك يفعلون مثلَه اقتداءً بِهِ. وفي ذلك ما قد دلَ على إباحة اتِخاذ الخواتيمِ للنَاس جميعًا .[٢] وذهب ابن حجر إلى القول : "والذي يظهر أن لبسه لغير ذي سلطان خلاف الأولى، لأنه ضرب من التزين واللائق بالرجال خلافه. وتكون الأدلة الدالة على الجواز هي الصارفة للنهي عن التحريم ثم قال: أما من لبس الخاتم الَذِي لا يختم بِه، وكان من الفضّة للزِينة، فلا يدخل في النَهيِ".[٣] يظهر مما سبق أن اختصاص حاكم الدولة أو المسؤولين فيها بخاتم منفرد الهيئة والنقوش أمر لابد منه، فلا تتعدد الأختام وتذهب بقيمة كتب الدولة فلا يعرف أصيلها من غيره .

وأبدع الحافظ العراقيُ في إجماله للأحاديث والآثار في صفةِ خاتمه ﷺ بابياتٍ: ذكر صفة خاتمهﷺ : [٤]

خَاتمُهُ مِنْ فِضَّةٍ وفَصُّهُ ... مِنهُ، ونَقْشُهُ عَليهِ، نَصُّهُ
(مُحمَّدٌ) سَطْرٌ، (رَسولُ) سَطرُ ... (الله) سَطْرٌ، ليس فيه كبر
وفَصُّهُ لِبَاطِنٍ يَختِمُ بِهْ ... وقالَ: لا يُنْقَشْ عَليهِ يَشْتَبِهْ
يَلْبَسُهُ- كمَا رَوَى البُخَارِي- ... في خنصَرٍ، يَمينٍ أو يَسارِ
كِلاهُما في (مُسلمٍ) ويُجْمَعُ ... بَأنَّ ذَا في حَالَتَينِ يَقَعُ
أو خَاتَمَينِ كُلُّ وَاحِدٍ بِيَدْ ... كَمَا بِفَصّ حَبَشِيّ قد ورد

والحديث في جملة الأحاديث ذات الدلالة للتبعية المباحة. حيث إنّ الرسول ﷺ استمر في استعمال الخاتم بعد ذلك وكان يضعه في يده ، ووردت أحاديث في الصحيح في أنّ كثيرا من المسلمين قلده في ذلك، وهو اتباع في الجوانب الإدارية والسياسية.

وأما في الجانب العسكري (حفر الخندق).واشتهر في كتب السيرة النبوية أن الرسول ﷺ لما سمع بقّدوم الأحزاب لغزو المدينة، شاور أصحابه، فأشار عليه سلمان الفارسي بقوله: "إنا كنا بفارس إذا حُوصرنا خندقنا علينا، فأمر النبي ﷺبحفر الخندق حول المدينة ...".[٥]

قال الحافظ ابن حجر: "وكان الذي أشار بذلك سلمان، فيما ذكر أصحاب المغازي". [٦]

---

١) أخرجه البخاري في كتاب اللباس باب: خواتيم الذهب برقم (٥٨٦٥

٢) شرح مشكل الاثار مصدر سابق

٣) فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٣٢٥)

٤) الفية السيرة النبوية – نظم الدرر السنية الزكية (ص: ٨٩)

٥) ينظر: الروض الأنف للسهيلي (٦/ ١٩٥) ، البداية والنهاية لابن كثير (٦/ ١٤)

٦) فتح الباري لابن حجر (٧/ ٣٩٣) ولم يسق له إسنادً

فلم يكن من عَادَةِ الْعَرَبِ أيضا، ولكنه من مكايد الفرس وحروبها، ولذلك أشار به سلمان الفارسي يقول الكتاني مُعقباً :" وفي ذلك أعظم دلالة، على أن المماليك والدول التي لا تنسج على منوال مجاوريها، فيما يتخذونه من الآلات الحربية، والتراتيب العسكرية والأنظمة العلمية والعملية الصناعية والزراعية، يوشك أن تكون غنيمة لهم ولو بعد حين، فحال نبينا الكريمﷺ كان يقضي بأخذه بالأحسن والأنفع في كل باب، سواء كان قومه يعلمونه ويعملون عليه أم لا، ولذلك ثبت أنه قال لعاصم بن ثابت: من قاتل فليقاتل كما يقاتل" .[1]

المطلب الرابع : الدعوة والحث لاتباع الراشدين من الحكام

١- قال الامام أبو داود:**(حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو السُّلَمِيُّ، وَحُجْرُ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا: أَتَيْنَا الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ، وَهُوَ مِمَّنْ نَزَلَ فِيهِ {وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ}[2] فَسَلَّمْنَا، وَقُلْنَا: أَتَيْنَاكَ زَائِرِينَ وَعَائِدِينَ وَمُقْتَبِسِينَ، فَقَالَ الْعِرْبَاضُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ أوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.**[3]

يقول ابن العربي في إحدى مسائله مما استنبطه من الحديث : "أَمْره بالرجوع إلى سُنة الخلفاء لأمرين :الأول: التقليد لِمَن عَجِز عن النظر، الثاني: الترجيح عند اختلاف الصحابة ، فيُقدّم الحديث الذي فيه الخلفاء أو أبو بكر وعمر .ثم قال في التالية: وسُنة الخلفاء والأئمةُ الفضلاء هي مُحدثٌ يَحمل النظير على النظير. وليس المُحدث والبِدعة مذموماً للفظ مُحدثٍ وبدعة، ولا

---

١) التراتيب الإدارية للكتاني (١/ ٣٠٠)

٢) سورة التوبة ، الاية : ٩٢

٣) أخرجه ابن ماجه في أبواب السنة ، باب :اتباع سنة الخلفاء الراشدين (١/ ٢٩)رقم (٤٣)؛ وأبو داود في كتاب السنة، باب: في لزوم السنة (٤/ ٢٠١) برقم (٤٦٠٧) واللفظ له؛ والترمذي كتاب العلم باب: الأخذ بالسنة واجتناب البدع (٥/ ٤٤) برقم (٢٦٧٦) وقال: حديث حسن صحيح. ؛ وأحمد في المسند (٢٨/ ٣٦٧) برقم (١٧١٤٢)

لِمعناهـا، قـال تعـالى:﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴾[1]. وقـول عمر ﷺ : نعمت البدعةُ هذه".[2]

فما قالهُ عُمَر ﷺ لعمرو بن العاصي مَرةً ،حين طلب منه استبدال ثوبه بدل غسله : وَاللَّهِ لَوْ فعلتُهَا أَنَا (لكانت سُنَّةً)، طَرِيقَةً أُتَّبَعُ فِيهَا فَيَشُقُّ عَلَى النَّاسِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ ثِيَابًا. قال الباجي معقبا: "قولُ عُمرَ ذلك لَعَلّه بمَكانِهِ مِنْ قُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ وَلِاشْتِهَارِ قولهﷺ (عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِي) فَخَشِيَ التَّضْيِيقَ عَلَى مَنْ لَيْسَ لَهُ إِلَّا ثَوْبٌ" [3]

أولًا : من هم الخلفاء الراشدون

" قيل: هم الأربعة (رضي الله عنهم). وقيل: بل هم ومن سار سيرتهم من أئمة الإسلام. فإنهم خلفاء الرسول (عليه الصلاة والسلام) في إعلاء الحق وإحياء الدين وإرشاد الخلق إلى الصراط المستقيم" [4]

والمراد بالخلفاء الراشدين أبو بكر، وعمر وعثمان، وعلي(رضي الله عنهم أجمعين)، ليس معناه انتفاء الخلافة عن غيرهم؛ لأن النبيﷺ قال: يكون في أمتي اثني عشر خليفة. وإنما المراد تفخيم أمرهم، وتصويب رأيهم، والشهادة لهم بالتفوق فيما يمتازون به عن غيرهم من الإصابة في العلم، وحسن السيرة، واستقامة الأحوال، ولهذا وصفهم بالراشدين".[5]

ورأي آخر: أن وصيةُ الرسول الأكرم ﷺ بالتأكيد على إتباع طريقة الخلفاء والحكام الراشدين بوجه عام، لم تقتصر على خُلفاء العقود الثلاثة الأول رضي الله عنهم أجمعين، فالْحَدِيثَ عَامٌّ لِكُلِّ خَلِيفَةٍ رَاشِدٍ. ومعلوم من قواعد الشّريعةِ أَنْ لَيْسَ لِخَلِيفَةٍ رَاشِدٍ أَنْ يُشَرِّعَ طَرِيقَةً غَيْرَ مَا كَانَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ. ثُمَّ عُمَرُ ﷺ نَفْسُهُ الْخَلِيفَةُ الرَّاشِدُ سَمَّى مَا رَآهُ مِنْ تَجْمِيعِ صَلَاتِهِ لَيَالِيَ رَمَضَانَ بِدْعَةً وَلَمْ يَقُلْ إنَّهَا سُنَّةٌ .علَى أَنَّ الصَّحَابَةَ خَالَفُوا الشَّيْخَيْنِ فِي مَوَاضِعَ وَمَسَائِلَ فَدَلَّ إنَّهُمْ لَمْ يَحْمِلُوا الْحَدِيثَ عَلَى أَنَّ مَا قَالُوهُ وَفَعَلُوهُ حُجَّةٌ وَقَدْ حَقَّقَ الْبِرْ مَأْوِيُّ الْكَلَامَ فِي شَرْحِ أَلْفِيَّتِهِ فِي

---

١) سورة الانبياء الآية: (٢)

٢) عارضة الاحوذي لابن العربي (١٠/ ١٠٦)

٣) شرح الزرقاني على الموطأ (١/ ٢٠٨)

٤) حاشية السندي على سنن ابن ماجه (١/ ١٩) من حاشية محمد فؤاد عبد الباقي

٥) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (٢/ ٦٣٤) والحديث أخرجه الامام البخاري في الاحكام باب الاستخلاف ص ٨٣٩ برقم (٧٢٢٢) و(٧٢٢٣) ؛ ومسلم في الإمارة. باب :الناس تبع لقريش والخلافة في قريش (٣/ ١٤٥٢) رقم (١٨٢١) ومسالك العلماء في تفسيره عديدة .

أُصُولِ الْفِقْهِ مَعَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا الْحَدِيثُ الْأَولُ يَدُلُّ أَنَّهُ إِذَا اتَّفَقَ الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ عَلَى قَوْلٍ كَانَ حُجَّةً لَا إِذَا انْفَرَدَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ.[١]

ثانيا: هل ما يصدر عنهم من السنة أو لا ؟

"في الحديث قولان، قيل: إن سُنة الخلفاء والطريقة المسلوكة عنهم أيضاً سنة وليس ببدعة، وقيل: إن سنة الخلفاء في الواقع سنة النبيﷺ وإنما ظهرت على أيديهم، ويمكن لنا أن نقول: إن الخلفاء الراشدين مجازون في إجراء المصالح المرسلة، وهذه المرتبة فوق مرتبة الاجتهاد، وتحت مرتبة التشريع".[٢]

وجاء في شرح المشكاة : "وإنما ذكر سنتهم في مقابلة سنته؛ لأنه علم أنهم لا يخطئون فيما يستخرجونه من سنته بالاجتهاد، ولأنهﷺعرف أن بعض سنته لا تشتهر إلا في زمانهم، فأضاف إليهم دفعا لتوهم من ذهب إلى رد تلك السنة، فأطلق القول بإتباع سنتهم سدا لهذا الباب. ؛ فإنهم فيما سنوه إما متبعون لسنته نفسها، وإما متبعون لما فهموا من سنته في الجملة والتفصيل على وجه يخفى على غيرهم مثله .وقيل المعنى في ذكر سنة الخلفاء مع سنته: أن يعلم أن النبي ﷺمات وهو على تلك السنة، وأنه لا يحتاج مع قول النبي ﷺإلى قول أحد، فلا زائد إذا على ما ثبت في السنة النبوية، إلا أنه قد يخاف أن تكون منسوخة بسنة أخرى، فافتقر العلماء إلى النظر في عمل الخلفاء بعده ليعلموا أن ذلك هو الذي مات عليه النبي ﷺمن غير أن يكون له ناسخ؛ لأنهم كانوا يأخذون بالأحدث فالأحدث من أمره (تمسكوا بها) أي بالسنة " [٣]

ومثّلَه بالعض على النواجذ كما قال الإمام الخطابي: "أراد بذلك الجد في لزوم السنة؛ فعل من أمسك الشيء بين أضراسه وعض عليه منعاً له أن ينتزع، وذلك أشد ما يكون من التمسك بالشيء". [٤] فالغاية المرجوة من الأمر باتباع الراشدين من الخلفاء التزام المنهج الصحيح الذي فيه مصلحة المجتمع المسلم والوصول به إلى بر الأمان بتحصيل خيري الدنيا والاخرة .

ومسائل فقهية كثيرة تتفرع من الباب. فسياق الحديث يوجه المعنى المراد باتباع سنتهم "السنة السياسية "، فكان لتجربة الخلافة الراشدة اثر عظيم في الموروث السياسي الإسلامي تبرز قيمتها بالنسبة لأجيال الأمة اللاحقة بأمرين اثنين:

---

١) سبل السلام ،الامير الصنعاني، (١/ ٣٤٥- ٣٤٦)

٢) العرف الشذي شرح سنن الترمذي ، محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (المتوفى: ١٣٥٣هـ)،تصحيح: الشيخ محمود شاكر، دار التراث العربي –بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م، (٢/ ٢٦)

٣) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (٢/ ٦٣٤)، ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري (١/ ٢٦٣-٢٦٤).

٤) معالم السنن للخطابي (٤/ ٣٠١)

الأول: أنها تجربة بشرية فهي تشترك مع عموم الأمة بأنه لم تكن صادرة من المعصوم صلى ﷺوإنما هي نموذج قائم على التطبيق البشري للتشريعات السياسية الإسلامية وهذا الحال يقربها من أجيال الأمة ويفتح الباب لتشوف الأمة إلى الإصلاح السياسي ويجعل ذلك أمر قريبا ومطلبا ممكنا ويسد المنافذ السلبية التي تصور الحكم السياسي الإسلامي بأنه غير متاح للتجربة البشرية.

الثاني: إنها تجربة غزيرة التطبيقات فقد شهدت مرحلة الخلافة الراشدة مشاهد سياسية جديدة وتغيرات كبيرة في طبيعة المجتمعات الداخلة تحت نطاق الحكم السياسي وتنوعات واسعة في العلاقات بين طبقات تلك المجتمعات واختلافات ظاهرة في ثقافتهم وأديانهم وتصوراتهم وسلوكياتهم، وتعددات كبيرة في عرقياتهم وبلدانهم.

وهذه الغزارة ساعدت على توسيع المادة السياسية في تلك التجربة وعلى استيعابها لكثير من الإشكاليات. فإذا أراد الباحث المعاصر أن يتحقق من تلك الغزارة فإنه سيجد شاهد ذلك في كمية القضايا السياسية التي ثارت في ذلك الزمن وسيقف فيها على أجوبة وحلول لكثير من القضايا التي هي محل بحث ومثار جدل في عصرنا.[1]

فالحديث يؤكد على جانب التبعية للحاكم الراشد، فهو يمثل الثوابت المستقرة خصوصا في زمن كثره المناهج وتشتت المناحي .

والحديث التالي امثولة لرشاد الحاكم في اتباع الاصلح لامته

٢-أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ الْأَصْبَهَانِيُّ ، أنا أَبُو عَمْرِو بْنُ حَمْدَانَ ، أنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَدِمَ إلى عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، قَالَ: وَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْعِشَاءَ، فَلَمَّا رَآنِي سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: " مَا قَدِمْتَ بِهِ؟ " ، فَقُلْتُ: قَدِمْتُ بِخَمْسِمِائَةِ أَلْفٍ، قَالَ: " أَتَدْرِي مَا تَقُولُ؟ " قَالَ: قُلْتُ: قَدِمْتُ بِخَمْسِمِائَةِ أَلْفٍ، قَالَ: " إِنَّكَ نَاعِسٌ، ارْجِعْ إلى بَيْتِكَ فَنَمْ ثُمَّ اغْدُ عَلَيَّ "، قَالَ: فَغَدَوْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: " مَا جِئْتَ بِهِ؟ " قُلْتُ: خَمْسُمِائَةِ أَلْفٍ، قَالَ: " طَيِّبٌ؟ " قُلْتُ: نَعَمْ، لَا أَعْلَمُ إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: فَقَالَ لِلنَّاسِ: " إِنَّهُ قَدْ قَدِمَ عَلَيَّ مَالٌ كَثِيرٌ، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعُدَّهُ لَكُمْ عَدًّا، وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَكِيلَهُ لَكُمْ كَيْلًا " ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي رَأَيْتُ هَؤُلَاءِ الْأَعَاجِمَ يُدَوِّنُونَ دِيوَانًا يُعْطُونَ النَّاسَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَدَوَّنَ الدَّوَاوِينَ، وَفَرَضَ لِلْمُهَاجِرِينَ فِي

١- المخزون السياسي في الشريعة ،سلطان بن عبدالرحمن العميري٢٢جمادى الأولى١٤٣٢هـ. موقع الدرر السنية https://dorar.net/article/774

خَمْسَةِ أَلْفٍ خَمْسَةَ أَلْفٍ، وَلِلْأَنْصَارِ فِي أَرْبَعَةِ أَلْفٍ أَرْبَعَةَ أَلْفٍ، وَفَرَضَ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺفِي اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا.[1]

والمذكور قطعةٌ من حديث طويل يحكي فيه الراوي ما حصل مع الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ حينما جاءته تلك الاموال الضخمة من خراج أهل البحرين وكيف افترضها على فئات المسلمين، كلُ بما رأى له من الحق، وحديث عمر بن الخطاب في ذاك الشأن .

وتجمع المصادر التاريخية على أن أول من أستحدث الديوان في الإسلام هو الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ. يقول بن سعد :" أن عمر هو أول من دوّن الديوان وكتب الناس على قبائلهم وفرض لهم الأعطية من الفيئ".[2]

فكان اتخاذ الدواوين من آثار الخليفة الراشد عمر بن الخطاب التي اتبعها الحُكام والسلاطين بعده في جوانب الحكم الإدارية، وقد تجسد فيها الحديث المتقدم (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين). والحديث كذلك يعكس من منظور آخر صورة ايجابية ونموذجا يندب في الاقتباس والاستفادة مما عند الاخر في شؤون الحكم الادارية وما يقتضيه تنظيم شؤون الرعية بكل فئاتها.

والديوان كما جاء في اللغة: "هو مجتمع الصحف، وهو الكتاب أو الدفتر الذي يُكتب فيه أسماء الجيش وأهل العطاء ". واصل الكلمة فارسية ثم عُربت وشاع استعمالها.[3]

وقيل أنها عربية ومعناها: " الأَصل الَذي يرجعُ إليه ويعمل بما فيه كما قال ابن عبَاس: إذَا سَأَلْتُمُونِي عَنْ شَيْءٍ مِنْ غَرِيبِ الْقُرْآنِ فَالْتَمِسُوهُ فِي الشعر، فإِنَّ الشِعرَ دِيوانُ العَرب، أَي : أَصلهُ ويقال : دوَن هذا أَي : أَثْبتهُ وجعله أصلًا" .[4]

وقد ذُكر في سبب استحداثه؛ كثرة تدفق الأموال والأحمال من الذهب والفضة التي وردت على عمر ﷺ من أرض البحرين فَتَحير في توزيعها بين الناس فقال: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ قَدْ جَاءَ مَالٌ كَثِيرٌ فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نُكِيلَ لَكُمْ كِلْنَا، وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعُدَّ لَكُمْ عَدَدْنَا، وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَزِنَ لَكُمْ وَزَنَّا لَكُمْ. فَقَالَ

١- أخرجه أبي شيبة في مصنفه ،كتاب السير، ما قالوا في الفروض وتدوين الدواوين (٦/ ٤٥٢)رقم (٣٢٨٦٤) مطولا ومختصرا ؛ والبيهقي في سننه الكبرى قَسم الفيء والغنيمة باب: التفضيل على السابقة والنسب (٦/ ٥٦٩)برقم (١٢٩٩٦). واللفظ له .لم أجد حكما على الحديث بالصحة أو الضعف.

٢) طبقات بن سعد (٢١٤/٣) ، وينظر الأوائل ، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ) دار البشير، طنطا ، الطبعة :الاولى ، ١٤٠٨ هـ ص١٦٤

٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٥٠)؛ وينظر المعرب للجواليقي ص٣١٧

٤) الآداب الشرعية لابن مفلح (٢/ ٢٥٠)، وحديث بن عباس رواه البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٢/ ١٩٨) برقم (١٦٠٣)، وابن جرير الطبري في تهذيب الآثار مسند عمر (٢/ ٦٣٧) برقم (٩٤٢)

رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤمنِينَ دون للنَّاس دواوينَ يُعْطَوْنَ عَلَيْهَا. فَاشْتَهَى عُمَرُ ذَلِك.(١) وفي رواية بن سعد: يا أمير المؤمنين إني قد رأيت هؤلاء الأعاجم يدونون ديوانا يعطون الناس عليه، قال: فدون الديوان. (٢)

وكان يعرف باسم الديوان لأنه لم يكن يوجد غيره في المدينة، فلم يحتاجوا إلى تمييزه بلفظ آخر يضاف إليه، ثم اصطلح عليه (ديوان العطاء والجند) طبقاً لوظيفته .و تطلب الأمر إنشاء دواوين مشابهة في كل مصر من الأمصار الإسلامية ؛في البصرة والكوفة وآخر في الشام كما ورد في المصادر التاريخية .(٣)

وذكر الجاحظ :أنه لما وضع عمر الديوان قام إليه أبو سفيان بن حرب، وحكيم بن حزام، فقالا: "يا أمير المؤمنين، أ ديوان كديوان بني الأصفر؟ إنك إن فعلت ذلك اتكل الناس على الديوان، وتركوا التجارات والمعاش، فقال عمر: قد كثر الفيء والمسلمون"(٤)

فالفكرة غريبة عند العرب. طرأت عليهم متأخرا. وهي خصيصة الأعاجم كما ذُكر فاقتبسها المسلمون واعتمدوها وسيلة ضرورية ونظاماً للعطاء مستحدثاً "ساعد على تقوية دور السلطة المركزية للدولة وربط الناس بها من خلال تأثيرها على نظام حياتهم ومعيشتهم ". ليكون نواةً بعد ذلك لدواوين غيرها في القضاء والمظالم والبريد، نشأت نتيجة الاستجابة للحاجات الملحة الحاصلة عن تطور المجتمع وتعقّد الإدارة، وظلت تلك الدواوين قائمة معتمدة لابديل عنها لدى خلفاء المسلمين المتعاقبين بعد خلافة عمر بن الخطاب في العصرين الاموي والعباسي..(٥)

ولم يجد الخليفة عمر رضي الله عنه غضاضةً أو شُبهة في تقليد العجم أو متابعتهم والاقتباس منهم في هذا الشأن، بغض النظر عن معاداته أو مسالمته لهم. بل وجده تدبيراً إدارياً معيناً على تسيير امور الحكم وشؤون الدولة الداخلية ،وفيها المصلحة المرجوة خدمةً للمجتمع الإسلامي وتقدمه والنهوض به . فكانت بعد ذلك سُنةً متبعة من سنن الخلفاء الراشدين (رضوان الله عليهم جميعا).

---

١) الخراج ، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري (ت ١٨٢هـ) ،تحقيق :طه عبد الرؤوف سعد ، سعد حسن محمد ،المكتبة الأزهرية للتراث(ص: ٥٦)

٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٣/ ٢١٤)، وينظر فتوح البلدان للبلاذري (ص: ٤٣٢) أن الوليد بْن هِشَام بْن المغيرة هو من أشار عليه بذلك وقال له: قَدْ جئت الشام فرأيت ملوكها قَدْ دونوا ديوانا وجندوا جندا فدون ديوانا وجند جندا، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري (ت: ٢٧٩هـ) ،دار ومكتبة الهلال- بيروت ،١٩٨٨م .

٣) الوسيط في السيرة لنبوية والخلافة الراشدة ، هاشم يحيى الملاح ، من مقررات وزارة التعليم والبحث العلمي / جامعة الموصل ١٩٩١ ، ص٣٨٨

٤) العثمانية ، عمر بن بحر الجاحظ دار الجيل ، تحقيق: عبد السلام هارون ، ط١ ،١٤١١هـ -١٩٩١م ، ص ٢١١

٥) ينظر: الوسيط في السيرة ،ص٣٨٩

ولنا أن نلحظ ما لاستحداث ديوان الجند من بُعد اقتصادي كبير الأثر على النظام المالي للدولة الإسلامية، فكان الخطوة الأولى لوضع أسس نهج اقتصادي متكامل يساعد على تنظيم دفع الاستحقاقات المترتبة على الدولة تجاه رعيتها من خلال وسيلة لم تكن معروفة مسبقا لدى العرب (اعطاء الرواتب) ، الذي ساعد من صعيد آخر على تقوية سلطة الدولة المركزية وربط الناس بها.

الخاتمة والتوصيات

هنا نحط الرحال أخيرا في هذه الصفحة الخاتمة لسعي طال أمده عمراً، حتى غلب الظن أحياناً بأن لا وصول مرتقب، لكنه اليسر والتلطف الإلهي الذي غلب عُسر الأزمان الماضية بكل ما فيها. فلله الحمد في الأولى والآخرة.

جاءت نتائج البحث كما يأتي :

١-خلصت الدراسة الى أن السنة النبوية المطهرة قد أولت قضية التبعية بمحاورها المتعددة اهتماما كبيرا وعناية ملحوظة ، خاصة وأن هذه المحاور والصعُد قائمةٌ على التأثير الفكري المباشر وغير مباشر على العقلية المسلمة، ولما لها من آثار جسيمة تعود على الفرد والجماعة إما سلبا أو ايجابا.

٢-إن (التبعية) مفهوم واسع وشامل لدلالات ومعاني متقاربة. وهو في الوقت نفسه مصطلح محايد يأتي معبرا عن السلب والايجاب والصحة والخطأ بحسب التسخير الفعلي المنوط بالأهداف والرؤى وبحسب المساقات الدلالية المركبة في توصيف الحوادث المحكية .

٣-التبعية المذمومة التي حملت مضامينها الاحاديث النبوية كانت غالبة في هذه الدراسة. منها ما كان في بعض اسباب التبعية وأنواعها. وفي الاثار المترتبة على والمتبوع، كذلك في بعض الجوانب الفكرية للتبعية كابتغاء المنهج الباطل والاحتراز من التأثر الفكري. وتمثلت في الجوانب العقدية وفي العبادات والاحكام العملية والاتباع الاعمى للآباء والموروث، وفي كثير من المظاهر الاجتماعية. وماكان من التحذير من سوء الخلق، وفي الجوانب الاقتصادية

٤-اما التبعية المحمودة فكانت في أحاديث معدودة، انحصرت في اثني عشر حديثاً. منها ما كان في مبحث الاسباب في المحبة وفي المعالجات الوقائية، وفي العلم وادراك الحجة الغالبة، وفي التمثل بالمبدأ الحق. أيضا في الجوانب الايجابية لتبعية الاباء، والدعوة الى محاسن الاخلاق، وفي الشؤون الادارية والعسكرية للحكم، والدعوة لاتباع الراشدين من الحكام.

٥- الأحاديث النبوية التي حملت معنى التبعية بمفهومها الشامل لكل من المحمود المندوب اليه والسيئ المستقبح منها بحسب توجيه الفعل النابع عن ماهية المعتقد والمنطلقات الفكرية المحددة لنوع السلوك، فقد تواجدت في واحد من اسباب التبعية (المحبة)، وفي الآثار المترتبة على التابع والمالآت المرتقبة له، والاستقلالية الفكرية، وفي التبعية اللغوية. كذلك في مسائل المعاهدات والاحلاف.

٦- جاءت الاحاديث والاثار الشريفة من خلال هذه الدراسة موضحة قضية التبعية الفكرية بانعكاساتها المختلفة والتي تصدرت مواضيع كثيرةً من الآيات القرآنية، وكثير منها بينت جوانب وتفاصيل أخرى لم تذكر في القران الكريم أو ذُكرت على الاجمال بلا تفصيل .

٧-من النتائج أيضا: ليس كل ما كان من أمر الجاهلية مذموماً ومنهياً عنه من قبل الشرع، بل كثير من الخصال الجاهلية شجعت السنة النبوية على اتباعها وتحصيل كمالاتها ،كحديث الاتمية لمكارم الاخلاق. فإتمام تلك المكارم الأخلاقية هو من صلب المقاصد الشرعية التي أولاها الإسلام جلّ الاهتمام ، ولم يكن النهي النبوي كما ثبت في الروايات عن التشبه واتباع الجاهلية إلا عن المذموم من تلك الخصال وفي المسائل العقدية والتشريع العبادي . ومن حصر أحوال الجاهلية من القائلين أنها في السلب فله ما يرده.

قد يكون الاتباع العملي له من الوقع الكبير على الأتباع ما لا يتحقق في وسائل اخرى. كان ذلك في السنة الحسنة التي بادرها صاحب الصرة الذهبية. أوما كان من أحداث صلح الحديبية حينما اتبع الصحابة النبيﷺ على مضض وقد حلق وقصر متحللا بمشورة أم سلمة ضي الله عنها.

٨-حرص النبيﷺعلى اظهار المخالفة الشديدة للمخالف القريب المعادي -والذي تمثل بيهود المدينة آنذاك -بعد أن كان يميل إلى موافقتهم حتى في المظهر والسمت الخارجي للإستئلاف والتقارب ؛ جاءت تلك المخالفة كي لاتسري الظنون بأن ما كان من موافقة لهم هي نوع استكانة أو تخلي عن التمثل بالشخصية المتكاملة الداعية إلى الاعتداد بالنفس لدى المسلم كعامل ثقة وقوة بوجه ذاك المخالف المعادي . وهذا الذي نحن أحوج ما نكون الى تطبيقه في واقعنا المعاصر لمواجهة الاندماج المكثف في كثير من القيم والاخلاقيات والسلوكيات ذات التأثير الخطير على الذاتية الإسلامية، وحمايتها من الالتواء والانصهار والذوبان في الأممية.

٩-وتبين من الدراسة أيضا ومن خلال الروايات الشريفة ثبات التصور الإسلامي الوسطي ،ثم استقلال وأصالة الفكر والشخصية الاسلامية وتميزها في الذات والكينونة فوق التبعية العمياء ودون الانغلاق والانعزالية الممقوتة .أو المرفوضة

١٠-وفيما يتعلق بالصنعة الحديثية ، فأغلب الأحاديث المعتمدة في موضوع هذه الرسالة مما اتفق البخاري ومسلم على تخريجها ، وأخرى انفرد البخاري بها فضلاً عن ورودها في بقية الكتب الستة.

ثم إن هناك نتائج وأفكارا متناثرة تم الإشارة إليها في طيات أوراق هذه الدراسة .

ومن أهم التوصيات التي خرجت بها هذه الرسالة :الاهتمام ومواصلة البحث في مثل هذه الدراسات الحيوية والعمل على طرح المواضيع في الظواهر المُعاشة بالتأصيل الحديثي لها. وأن يُخَصَ كلَ مبحث بدراسة مستقلة تعطي الموضوع حقه من البحث والتفصيل. وبما أنني اقتصرت على الكتب الستة في هذه الدراسة، فحبذا لو استكملتْ بمعاينة بقية كتب الحديث التي لابد أنها تحوي أبعاداً ضرورية تغذي هذه الانطلاقة وتضفي معاني أخرى تستبين بها ملامح هذا الموضوع المهم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وأتباعه الى يوم الدين ، والحمد لله رب العالمين.

University of Mosul

College of Islamic science

Dependency in the light of sunnah An objective study based on the Six Books

Alaa Bashir Rashid AL-Safar

M.A. Thesis

Religion origins

Supervised by:

Assit .Prof.

Dr. Ibrahim Saleh Al-Sabawi

2019 A.D. 1440 A.H.

Dependency in the light of sunnah An objective study based on the Six Books

Submitted to

The council Of Department of Creed and Islamic thought

In Partial Fulfillment Of Requirements for the Degree Of M.A.

In

College of Islamic science/ Religion origins

By

Alaa Bashir Rashid AL-Safar

:Supervised by

.Assit .Prof

Dr. Ibrahim Saleh Al-Sabawi

2019 A.D. **1440 A.H.**

Abstract

Dependency and follow-up is a common human phenomenon at all times reflected in a various scientific fields .The implications of this consept are closely related to the issue of imitation and other synonyms. But are broader . It also has it cause,effects and consequences,as well as the image of the intellectual visions and visions that are simplified by the Hadiths and noble monuments mentioned in chapter one.

The second chapter come to another group of honest Hadith though extrapolation, study and objective analysis . It was based on many aspect of the consept in terms of the provisions and legislations that led to the organized between the muslims with those that agree or disagree with the muslim's thought and doctrine whether directly or even indirectly . The research finds that dependency has many faces, between the good onse that were subordination of hedaya or subordination of affiliation ore between the bad onse in aform of blind subordination that fed to penetration of the system of values and Islamic moral and doctrinal and the with drawal of muslims from their affiliations and undermine confidence in the origins of the islamic approach and resort to its law , and the prophet's Sunnah had preventive treatements of prevent this of happening and to make clearly that the Islamic legislation is original …also the research includes a presentation of some of the doctrinal and lerued issues.